

**FRIEDRICH  
EBERT  
STIFTUNG**

القصر البلدي



# تعزيز تمثيل المرأة في المجالس المحلية واقترح تطبيق الكوتا في لبنان

د. حسن كريم





# **تعزير تمثيل المرأة في المجالس المحلية واقترح تطبيق الكوتا في لبنان**

**د. حسن كريم**

أستاذ محاضر في العلوم السياسية  
في الجامعة الأميركية في بيروت



## المحتويات

٥	تمهيد .....
٧	مقدمة .....
٩	الفصل الأول: تمثيل المرأة والديمقراطية .....
٣٩	الفصل الثاني: عوائق مشاركة وتمثيل المرأة في المناصب السياسية العامة
٤٤	أولاً: العوائق الاقتصادية والاجتماعية .....
٤٧	ثانياً: العوائق السياسية والقانونية .....
٥٥	ثالثاً: العوائق الثقافية والتاريخية .....
٥٧	رابعاً: العوائق النفسية والإيديولوجية .....
	الفصل الثالث: سبل تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق المدنية والسياسية: اقتراح الكوتا والاتفاقية الدولية لإلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة .....
٦١	أشكال التمييز ضد المرأة .....
	- الاتفاقيات الدولية والاتفاقية الدولية لإلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة .....
٦٣	ضد المرأة .....



٦٨	آلية اعتماد نظام الكوتا لرفع مستوى تمثيل المرأة في السياسة .....
٨٠	الآراء المؤيدة لتطبيق الكوتا .....
٨٢	الآراء المعارضة لتطبيق الكوتا .....
٨٥	أنواع الكوتا .....
٨٧	الفصل الرابع: اقتراح تطبيق الكوتا في الانتخابات المحلية في لبنان ...
٩٩	الفصل الخامس: عرض لآراء المجتمع المدني في اقتراح تطبيق الكوتا ...
١١١	عرض جداول المقابلات .....
١٤٢	خلاصة .....
١٤٥	ملحق الجداول .....



## تمهيد

تشرفت بتكليف من قبل «مركز حقوق المرأة للدراسات والأبحاث»، ولجنة حقوق المرأة اللبنانية ومؤسسة فريدريش ايبرت، للقيام بهذه الدراسة التي أبين فيها ضرورة حضور ومشاركة المرأة في الحياة العامة وخصوصاً في المجالس المحلية، وذلك عبر دعم اقتراح تطبيق الكوتا لتعزيز تمثيل المرأة في المجالس المحلية في لبنان. وأود أن أتقدم بالشكر إلى السيد سمير فرح - مدير مؤسسة فريدريش ايبرت، والسيدة ليندا مطر - رئيسة لجنة حقوق المرأة اللبنانية - لإيلائي هذه الثقة. كما أود أن أشكر السيدة ريموند فارس - منسقة «مركز حقوق المرأة للدراسات والأبحاث» التي ساهمت في تجميع الكثير من المادة البحثية لهذه الدراسة أولاً، ثم في تنسيق وتنظيم المقابلات وإعداد جداولها النهائية ومتابعة التفاصيل النهائية لنص الدراسة وطباعتها. كذلك، أتقدم بشكري وتقديري لعضوات لجنة حقوق المرأة اللبنانية اللواتي ساهمن في إجراء وتدوين المقابلات التي نُظِّمَت مع ممثلي المجتمع المدني.

بيروت، في ١٥/١١/٢٠٠٣

د. حسن كريم



## مقدمة

كان القرن المنصرم حافلاً بالثورات والتغيير ومنها ما الذي حصل للمرأة ومكانتها في المجتمع، بشكل نسبي طبعاً، وبالأخص في الغرب. ولكن هذه الثورة تأخرت في الدول النامية عموماً، والدول العربية خصوصاً، حيث مازالت المرأة تنتظر ثورتها وقضية تحررها، مؤجلة، لم تزل موضع نضال صعب وشاق ومستمر على عدة جبهات.

وترتبط قضية المرأة بقضايا المجتمع وتطوره ارتباطاً وثيقاً بحيث تصبح شرطاً لتقدم المجتمع ونموه من جهة، ومؤشراً على تطوره الديمقراطي من جهة أخرى. والمرأة تناضل من أجل حقوقها الاقتصادية والاجتماعية مثل الحق في العمل والتعليم والصحة والسكن والمساواة في الأجور وإصدار التشريعات التي تضمن ذلك، والحد من التشريعات المجحفة بحقوقها والسلوك الاجتماعي المرافق له والذهنية الذكورية التقليدية التي تكرر العلاقات التسلطية ضد المرأة في المجتمع الأبوي أو تحولها سلعة في المجتمعات الرأسمالية المتقدمة.

وتأتي مشاركة المرأة في الحياة السياسية والشأن العام من ضمن هذا التصور لتقدم المرأة وتقدم المجتمع في آن واحد.

ومن الضروري، بدايةً، أن نشير إلى أن تمثيل المرأة العادل يتطلب نظرة شمولية على مجمل ساحات العمل في الشأن العام وهو يطال حكماً دورها في النشاط الاقتصادي كما يطال مواقع اجتماعية وسياسية وثقافية. فالحقل السياسي بالمعنى الواسع لمفهوم السياسة يتوزع على خمسة محاور أساسية، هي:

أولاً: المنزل العائلي والعلاقات الأسرية بين الزوج والزوجة والأولاد، ذكوراً وإناثاً، وعلاقات الأشقاء والشقيقات إذا كنا نتكلم عن العائلة النووية وإلا فتشمل الأقارب من العائلة الممتدة كذلك في حال استمرار علاقات العائلة الممتدة.

ثانياً: المجتمع الأهلي والمدني في الحي ومكان العمل والروابط والاتحادات المهنية والثقافية والأحزاب السياسية.

ثالثاً: الحكم المحلي على صعيد البلديات ومجالس الأفضية والمحافظات.

رابعاً: الحكم الوطني والتمثيل في مختلف الأجهزة التنفيذية التشريعية والقضائية والإدارية والعسكرية والدبلوماسية وغيرها.

خامساً: الأجهزة ما فوق الوطنية مثل التمثيل الدولي في الهيئات الدولية وفي الأمم المتحدة والبرلمانات القارية مثل البرلمان الأوروبي والجامعة العربية والمنظمات الإقليمية والدولية الحكومية وغير الحكومية.



الفصل الأول

# تمثيل المرأة والديمقراطية

إن جوهر فكرة الديمقراطية يكمن في إعطاء الحق في انتخاب الحكام والممثلين لكافة المواطنين، وإعطاءهم الحق ليس فقط بالمشاركة في الانتخاب بل كذلك في الترشح وفي حق الحصول على المعلومات والتنافس من ضمن تكافؤ الفرص. وذلك لأن المواطنين يعبرون عن فئات اجتماعية متباينة ويملكون مصالح مختلفة ويستطيعون بمشاركتهم تأمين مصالحهم وإضفاء شرعية على الحاكمين. لكن هذا النظام كما هو معروف لم يتطور في هذا المعنى إلا في القرن العشرين، وقد بدأ في التوسع بإعطاء المرأة حق التصويت، وحق الترشح وكذلك منح كل الأقليات والفقراء هذا الحق على أساس مبدأ الشمولية والمساواة المعروف بـ«رجل واحد: صوت واحد» ("one man one vote") وهو قول ذكوري يعود إلى مطلع القرن العشرين. ثم توسع مفهوم الديمقراطية ليرتبط أكثر فأكثر بجملة حقوق اجتماعية في العديد من الدول وخاصة في أوروبا في النصف الثاني من القرن المنصرم.

ولقد كانت الولايات المتحدة هي الدولة الأولى التي منحت المرأة حق الترشح عام ١٨٨٨، دون أن تمنحها حق الانتخاب حتى



عام ١٩٢٠. أما الدولة الأولى التي سمحت للمرأة بأن تنتخب ممثليها، فكانت نيوزيلندا عام ١٨٩٣، وتبعها أستراليا عام ١٩٠٢ (ولو بوجود عوائق وشروط)، ثم فنلندا عام ١٩٠٦. وفي عام ١٩٠٧، سمحت النروج للمرأة بالترشح ولم تسمح لها بالانتخاب حتى عام ١٩١٣، وتبعها الدانمارك وإيسلندا عام ١٩١٥، وكندا عام ١٩١٧ (بوجود عوائق وشروط). وفي أعقاب الحرب العالمية الأولى عام ١٩١٨، رفعت كندا العوائق أمام انتخاب المرأة ولم تسمح لها بالترشح حتى عام ١٩٦٠. وسمحت النمسا وإستونيا وألمانيا وقيرغستان ولاتفيا وبولندا وروسيا الاتحادية وبريطانيا وإيرلندا وجورجيا (وهؤلاء الثلاثة وضعوا العوائق والشروط أمام مشاركة المرأة، ورفعت جورجيا العوائق عام ١٩٢١، أما بريطانيا وإيرلندا فرفعا العوائق عام ١٩٢٨). وفي العشرينات من القرن المنصرم، انضم الى الولايات المتحدة العديد من الدول في أوروبا وآسيا والأكوادور من أميركا اللاتينية. وفي عام ١٩٣٠، سمحت جنوب أفريقيا للمرأة البيضاء فقط في نظام الفصل العنصري الذي لم يسمح بمشاركة السود، رجالاً ونساءً، حتى انهياره وقيام النظام الديمقراطي، عام ١٩٩٤.

وسمحت تركيا للمرأة بالانتخاب دون حق الترشح حتى عام ١٩٣٤. وانضمت العديد من الدول من آسيا وأميركا الجنوبية والوسطى في عقد الثلاثينات والأربعينات إلى جانب فرنسا التي منحت هذا الحق عام ١٩٤٤، وإيطاليا عام ١٩٤٥. وتأخرت بعض

الدول مثل سويسرا حتى عام ١٩٧١ لتمنح المرأة حق الانتخاب والترشح<sup>(١)</sup>.

وعلى صعيد البلدان العربية، يوضح الجدول رقم (١) أن جيبوتي كانت السبّاقة في اعطاء المرأة حق التصويت عام ١٩٤٦، تلتها سوريا عام ١٩٤٩ إلا أنهما لم يمنحا المرأة حق الترشح فجيبوتي حُجبت عن المرأة حق الترشح حتى عام ١٩٨٦، وسوريا حتى عام ١٩٥٣. وفي عام ١٩٥٢، منح لبنان المرأة حق الانتخاب والترشح، ومارست المرأة اللبنانية هذا الحق عام ١٩٥٣. وفي عام ١٩٩٩، شاركت المرأة القطرية في الانتخابات المحلية، وكذلك شاركت المرأة في عمان في انتخابات مجلس الشورى وترشحت ٢١ امرأة نجحت منهنّ اثنتان. وأخيراً، شاركت المرأة في البحرين في انتخابات مجلس النواب عام ٢٠٠٣، وهناك ثلاث دول عربية ما زالت لم تمنح هذا الحق للمرأة هي المملكة العربية السعودية التي لم تمنح حق التصويت أو الانتخاب ليس فقط للمرأة بل بالأحرى لكل مواطنيها، والكويت التي لم تمنح هذا الحق للمرأة، أما الامارات العربية المتحدة فليس لديها انتخابات وإن كان هناك مجلس وطني للاتحاد بالتعيين، ولم تعيّن فيه أي امرأة حتى الآن.

وبينما حصلت المرأة على حقها في التصويت وفي الترشح في أغلب البلدان العربية، فإنها عجزت عن ترجمة حقها في حضور

---

(1) IPU Study No. 28, 1997, «Men & women in Politics: Democracy still in the Making».



فاعل في الحياة النيابية أو حتى في الساحة السياسية بشكل عام مما يجعل حضورها في الشأن العام ضعيفاً بفعل هذا التغيب الذي تتعدد أسبابه، وسنشرحه لاحقاً.

ولكن قلة مشاركة النساء في المناصب القيادية يعتبر ظاهرة عالمية ولو أن المنطقة العربية تُعتبر متأخرة عن بقية هذه المناطق، وبتأخر النساء في التمثيل السياسي تقريباً على جميع الصعيد عالمياً.

### جدول رقم (١)

#### حق المرأة في التصويت والترشح للانتخابات<sup>(٢)</sup>

الدولة	السنة التي منحت فيها المرأة حق التصويت	السنة التي منحت فيها المرأة حق الترشح للانتخابات	السنة التي دخلت فيها المرأة للبرلمان
جيبوتي	١٩٤٦	١٩٨٦	٢٠٠٣
سورية	١٩٤٩	١٩٥٣	١٩٥٦
لبنان	١٩٥٢	١٩٥٢	١٩٩٢
السودان	١٩٥٤	١٩٦٤	١٩٦٥
جزر القمر	١٩٥٦	١٩٥٦	١٩٩٣
مصر	١٩٥٦	١٩٥٦	١٩٥٧

(٢) المعلومات مستقاة من: «المرأة العربية ١٩٩٥: اتجاهات واحصاءات ومؤشرات، الأمم المتحدة، نيويورك ١٩٩٨، ومن برنامج الحكم للبلدان العربية، UNDP, www.pogar.org

١٩٥٩	١٩٥٩	١٩٥٩	تونس
١٩٧٧	١٩٦٢	١٩٦٢	الجزائر
١٩٩٣	١٩٦٣	١٩٦٣	المغرب
-	١٩٦٤	١٩٦٤	ليبيا
١٩٩٣	١٩٧٤	١٩٧٤	الأردن
١٩٨٠	١٩٨٠	١٩٨٠	العراق
١٩٩٦	١٩٩٦	١٩٩٦	فلسطين
-	١٩٩٩	١٩٩٩	قطر
٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	الصومال
٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	عمان
-	٢٠٠٣	٢٠٠٣	البحرين
-	-	-	الامارات العربية المتحدة
-	-	-	الكويت
-	-	-	المملكة العربية السعودية
١٩٧٠	١٩٦٧	١٩٦٧ (الجنوب)	اليمن
١٩٧١	١٩٧٠	١٩٧٠ (الشمال)	

ففي رأس السلطة التنفيذية، يوجد فقط ٢٦ امرأة من بينهم عشرة رئيسات جمهورية و١٦ رئيسة وزراء كما يوضح الجدول رقم (٢). وليس بينهم امرأة عربية واحدة.



## جدول رقم (٢)

### النساء في المناصب السياسية التنفيذية في العالم<sup>(٣)</sup>

التاريخ	الدولة	رئيسات جمهورية
١٩٧٦ - ١٩٧٤	الأرجنتين	ايزابيلا بيرون
١٩٨٠ - ١٩٧٩	بوليفيا	ليديا جيلبير
١٩٨٤ - ١٩٨٠ ١٩٨٨ - ١٩٨٤ ١٩٩٦ - ١٩٨٨	ايسلندا	فيجديس فينبو غادويتر
١٩٨٦ - ١٩٨٢	يوغوسلافيا	ميكا بلانينش
١٩٨٧ - ١٩٨٢	مالطا	أجاتا بريارا
١٩٩٢ - ١٩٨٦	الفيليبين	كورازون أكينو
١٩٩١ - ١٩٩٠	هايتي	ارتا باسكال ترويلوت
١٩٩٦ - ١٩٩٠	نيكاراغوا	فيوليتا شامورو
١٩٩٧ - ١٩٩٠	ايرلندا	ماري روبنسون
١٩٩٤ ولغاية الآن	سريلانكا	شانديريكا باندرنايكا

التاريخ	الدولة	رئيسات وزراء
١٩٦٥ - ١٩٦٠ ١٩٧٧ - ١٩٧٠ ٢٠٠٠ - ١٩٩٤	سريلانكا	سيرامافو باندارنايكا
١٩٧٧ - ١٩٦٦	الهند	إنديرا غاندي

(3) The world's women 1995: Trends and Statistics, UN, New York, 1995 and [www.womenshistory.about.com](http://www.womenshistory.about.com)

١٩٧٤ . ١٩٦٩	اسرائيل	جولدا مائير
١٩٧٦ . ١٩٧٥	أفريقيا الوسطى	اليزابيث وميتيان
١٩٩٠ . ١٩٧٩	المملكة المتحدة	مارجريت تاتشير
١٩٨٥ . ١٩٨٠	البرتغال	ماريا ديلوروس نبناسجلو
١٩٩٥ . ١٩٨٠	الدومينيكان	يوجينيا شارلز
١٩٨١		
١٩٨٩ . ١٩٨٦	النروج	جروهارلم بروندتلاند
١٩٩٦ . ١٩٩٠		
١٩٩٠ . ١٩٨٨	باكستان	نباير بوتو
١٩٩٧ . ١٩٩٠	ليتوانيا	كازيميرا برمكيني
١٩٩٢ . ١٩٩١	فرنسا	اديت كريسون
١٩٩٦ . ١٩٩١		
٢٠٠١ . حتى الآن	بنغلادش	خالدة ضياء الرحمن
١٩٩٣ . ١٩٩٢	بولندا	حنا سوشوكا
١٩٩٤ . ١٩٩٣	رواندا	أجاتي أويلجيامانا
١٩٩٤ . ١٩٩٣	بورووندي	سيلفي كينيغي
١٩٩٥ . ١٩٩٣	تركيا	طانسو تشيلر



وحسب احصاءات الأمم المتحدة، فإن هناك فقط ١٥ دولة كان لديها نسبة ٢٠٪ أو أكثر من الوزراء من النساء، وهذه الدول هي:

### جدول رقم (٣)

#### تمثيل النساء في السلطة التنفيذية

الدولة	النسبة	الدولة	النسبة
السويد	٥٠٪	هولندا	٢٥٪
النرويج	٤٢٪	النمسا	٢٤٪
فنلندا	٤١٪	لوكسمبورغ	٢٢٪
سيشيل	٤١٪	نوتان	٢١٪
بربادوس	٣٩٪	باهاماس	٢٠٪
دنمارك	٣٥٪	فيجي	٢٠٪
سريلانكا	٢٩٪	الولايات المتحدة	٢٠٪
غامبيا	٢٥٪		

وفي عام ١٩٩٩، أصبحت السويد البلد الوحيد الذي لديه وزيرات أكثر بكثير من الوزراء حيث كان هناك ١١ وزيرة و ٩ وزراء. ولا يختلف التمثيل في البرلمان عن هذه الصورة كثيراً فبينما زاد عدد البرلمانات سبع مرات في الخمسين سنة ما بين ١٩٤٥ - ١٩٩٥، زاد عدد النساء أربع مرات. فارتفع عدد البرلمانات من ٢٦

عام ١٩٤٥ إلى ١٧٦ عام ١٩٩٥. وكانت نسبة النساء ٣ في المئة (٣٪) عام ١٩٤٥ وأصبحت ١١,٦ في المئة (١١,٦٪) عام ١٩٩٥. ووسط أعلى معدل عالمي لتمثيل المرأة في البرلمانات عام ١٩٨٨ إلى ١٤,٨ في المئة (١٤,٨٪). ويتفاوت هذا التمثيل بالطبع حسب المناطق ويصل إلى أعلى معدل في الدول الاسكندنافية وإلى أدنى معدل في الدول العربية حسب ما يبين الجدول رقم ٤.

#### جدول رقم (٤) معدل تمثيل المرأة في البرلمانات

##### حسب توزيع المناطق في العالم<sup>(٤)</sup>

الدولة	النسبة
الدول الاسكندنافية	٣٩,٨٪
الأميركيتين	١٨,٢٪
أوروبا (دون الدول الاسكندنافية)	١٥,٥٪
آسيا	١٥,٤٪
أفريقيا	١٤,٣٪
دول المحيط الهادئ آسيوياً Pacific	١٣,٦٪
الدول العربية	٥,٦٪

(4) (Women in Parliament: World and Regional averages), <http://www.ipu.org>



وتتصدر السويد بنسبة تمثيل للمرأة في البرلمان تصل إلى ٤٥ في المئة (٤٥٪) تليها الدنمارك بنسبة ٣٨ في المئة (٣٨٪) مع هولندا، ثم النرويج ونسبة التمثيل ٣٦,٤ في المئة (٣٦,٤٪). بينما تنخفض نسب التمثيل للمرأة في البرلمان إلى ١٧,٩ في المئة (١٧,٩٪) في المملكة المتحدة، وإلى ١٢,١ في المئة (١٢,١٪) في فرنسا و٩,٨ في المئة (٩,٨٪) في إيطاليا.

أما بالنسبة للدول العربية، فجاءت سوريا في المقدمة بنسبة تمثيل للمرأة في البرلمان وهي ١٢ في المئة (١٢٪) أو ٣٠ مقعداً من أصل ٢٥٠ مقعداً حسب نتائج الانتخابات الأخيرة عام ٢٠٠٣، وتلتها تونس بنسبة ١١,٥ في المئة (١١,٥٪)، ثم المغرب بنسبة ١٠,٨ في المئة (١٠,٨٪) ثم السودان بنسبة ٩,٧ في المئة (٩,٧٪)، ثم الأردن بنسبة ٥,٥ في المئة (٥,٥٪) وكل هذه الدول تعتمد شكلاً من أشكال الكوتا. فتونس تعتمد الكوتا النسائية في لوائح الأحزاب السياسية، والمغرب يعتمد الكوتا في القانون الانتخابي وفي لوائح الأحزاب السياسية وكذلك السودان يعتمد الكوتا لتمثيل النساء في قانون الانتخاب، أما الأردن فقد اعتمد في الانتخابات الأخيرة الكوتا لستة مقاعد من أصل ١١٠ مقاعد، وهي المقاعد التي حصلت عليها النساء ولم تحصل أية امرأة على أية مقعد خارج الكوتا المقررة. وفي حالة مصر، تصل نسبة تمثيل النساء إلى ٢,٤ في المئة (٢,٤٪) وفي حالة لبنان، تصل النسبة

إلى ٢,٣٪ وهما لا يعتمدان الكوتا في تمثيل المرأة<sup>(٥)</sup>. ومن المؤسف أن لبنان يقع في أسفل الترتيب كذلك فيما يخص تمثيل المرأة في السلطة التنفيذية، فهو من البلدان القليلة التي لم تسمح للمرأة بعد في الحصول على منصب وزيرة أو نائب وزير ومعها السعودية وموناكو وتونغا والفاتيكان.

إن الاجحاف بحق تمثيل المرأة على الصعيد العالمي يبدو واضحاً حيث أن نسبة رؤساء الدول لا تتجاوز ٤ في المئة (٤٪) ونسبة الوزراء كذلك بينما لم يتعدّ التمثيل في السلطة التشريعية ١٤ في المئة (١٤٪). هذا، بينما تبين الاحصاءات العالمية أن المرأة تحصل فقط على ٩,٥ في المئة (٩,٥٪) من الدخل العالمي، وعلى ١ في المئة (١٪) من الملكية، ويقابله أن نسبة الأميات تصل إلى ٦٣ في المئة (٦٣٪) من مجموع الأميين الاجمالي وأن نسبة اللاجئين تصل إلى ٨٠ في المئة (٨٠٪) من مجموع اللاجئين<sup>(٦)</sup>.

وفي المجالس المحلية، لا تختلف الصورة كثيراً ولو أن هناك مؤشرات على قبول المرأة على لعب هذا الدور أكثر من التمثيل الوطني. فلقد أصبحت المرأة المصرية لأول مرة عضوة في مجالس الأحياء عام ١٩٦٩ عندما عينت عضوتان في مجلس في

---

(5) (Global Database of Quotas for Women), <http://www.idea.int/quota/country.cfm>

(6) V. Spike Peterson and Anne Sisson Runyan, Global Gender Issues' west view Press: Oxford, 1993, p.6

وسط الاسكندرية. أما في عام ١٩٧٥، فلقد تم انتخاب عدد من النساء في مجالس الأحياء حيث انتخبت سبع عضوات في مجلس محلي لمحافظة الدقهلية وخمس عضوات في القاهرة وأربع عضوات في الاسكندرية وثلاث عضوات في كل من الشرقية والقليوبية وعضوتين في الاسماعيلية وعضوة في دمياط. وفي عام ١٩٧٩، ارتفع تمثيل المرأة في المجالس الحلية إلى أكثر من ١٠ في المئة (١٠٪) حيث فازت ٢,٤٠٩ سيدات من بين ٢٣,٩٤٧ عضواً على مستوى الجمهورية<sup>(٧)</sup>.

وفي الأردن، ترشحت ٤٦ امرأة للانتخابات البلدية لعام ٢٠٠٣، ولم ينجح منهن سوى خمسة سيدات وذلك في انتخابات شملت ٩٩ بلدية، ويعتقد أن الحكومة قد تلجأ إلى تعيين امرأة واحدة في بعض البلديات التي لم تنجح فيها المرشحات عبر الانتخابات<sup>(٨)</sup>.

ويمكن اعطاء فكرة عن حضور المرأة في البرلمانات العربية عبر الجدول رقم (٥) المعدّ أساساً من قبل الاسكوا والذي أدخلنا عليه تعديلات تتناسب مع تطور التمثيل في السنوات الأخيرة.

---

(٧) محمد منيف محمد العجمي، المرأة الكويتية والمشاركة السياسية: نظرة علمية تحليلية (دار الجديد: بيروت، ٢٠٠٠، ص ٩).

(8) <http://www.amanjordan.org/english/daily=news/wmview.Php?Ar+ID=2185>.



## جدول رقم (٥)

### المشاركة السياسية للمرأة في البرلمانات العربية

الدولة	عدد النساء	النسبة المئوية	ملاحظات
الأردن	٦	٥,٤٥٪	كلهنَّ نَجَحْنَ عبر الكوتا
فلسطين	٥	٥,٦٪	في المجلس التشريعي الفلسطيني
الامارات العربية	لا يوجد	صفر٪	بالتعيين وليس الانتخاب
البحرين	لا يوجد	صفر٪	هناك أربع نساء معينات في مجلس الشورى الاستشاري
تونس	٢١	١١,٥٪	هذه النسبة تعود لانتخابات عام ١٩٩٩، وتونس تتبع نظام الكوتا على صعيد حزبي
الجزائر	١١	٢,٨٪	انتخابات ١٩٩٧
السعودية	لا يوجد	صفر٪	ليس هناك انتخابات ولكن هناك سيدتان عضوتان في مجلس الشورى الاستشاري المكون من ٩٠ عضواً
السودان	٣٥	٩,٨٪	يعتمد على الكوتا لتمثيل النساء في انتخابات البرلمان
سوريا	٣٠	١٢٪	انتخابات عام ٢٠٠٣
الصومال	٢٥	١٠,٢٪	المجلس الوطني الانتقالي عام ٢٠٠٠
العراق	١٦	٦,٤٪	المجلس الوطني الانتقالي عام ٢٠٠٠ في النظام السابق لصادق حسين
عمان	٢	٢,٤٪	في مجلس الشورى المنتخبين عام ٢٠٠٠
قطر	لا يوجد	صفر٪	حسب الانتخابات عام ٢٠٠٣
الكويت	لا يوجد	صفر٪	ممنوع على المرأة الانتخاب والترشح
لبنان	٣	٢,٣٪	الانتخابات البرلمانية لعام ٢٠٠٠
ليبيا	لا يوجد	صفر٪	
مصر	١١	٢,٤٪	انتخابات عام ٢٠٠١
المغرب	٣٥	١٠,٨٪	انتخابات عام ٢٠٠٢

الدولة	عدد النساء	النسبة المئوية	ملاحظات
اليمن	١	٠,٣٣٪	انتخابات عام ٢٠٠٣
المجموع	١٦٩	٤,٢٤٪	هذه النسبة تمثل نسبة تمثيل النساء في ١٩ بلد عربي

وفي التمثيل في المجالس المحلية، حسب المعطيات المتوفرة، يبدو أن الدول التي لديها تمثيل أعلى للمرأة في الانتخابات التشريعية، لديها كذلك نسب تمثيل أعلى للمرأة في المجالس المحلية. فتونس في المقدمة وبنسبة وصلت إلى ١٧ في المئة (١٧٪) في المجالس المحلية، أما في قطر فقد فازت امرأة واحدة في الانتخابات البلدية عام ٢٠٠٣.

أما في حالة لبنان، وحسب الانتخابات المحلية التي جرت عام ١٩٩٨، أعلنت حوالي ٥٠٠ امرأة عن ترشحهنّ للانتخابات ولكن بقي منهنّ رسمياً في المعركة الانتخابية ٣٥٣ مرشحة وفازت منهنّ ١٣٩ امرأة لعضوية المجالس البلدية من أصل ٧ آلاف عضو بلدي أي ما نسبته ٢ في المئة فقط (٢٪). ولم يكن هناك في انتخاب رؤساء المجالس البلدية إلا ثلاث سيدات من أصل حوالي ٧٠٠ بلدية في لبنان أي أقل من ٠,٥ في المئة (٠,٥٪). ولقد كان هذا الرقم هو الرقم السابق لتمثيل النساء كرئيسات مجالس بلدية قبل الانتخابات البلدية لعام ١٩٩٨. ويوضح الجدول رقم (٦) نسب النجاح للمرشحات وتوزعهنّ الجغرافي على المحافظات والأقضية.

## جدول رقم (٦)

التوزيع الجغرافي للمرشحات والفائزات على المحافظات والأقضية<sup>(٩)</sup>

المحافظة	القضاء	عدد المرشحات	عدد الفائزات	عدد الخاسرات	نسبة الفائزات
بيروت	بيروت	١٧	١	١٦	٪٦
جبل لبنان	كسروان	٢٧	٥	٢٢	٪١٨
	جبيل	٢١	٢	١٩	٪٩
	الشوف	٢١	١٠	١١	٪٤٧
	عاليه	٢٤	١٢	١٢	٪٥٠
	المتن	٢٥	١٤	١١	٪٥٦
	بعبدا	٢٤	٥	١٩	٪٢١
جبل لبنان	المجموع	١٤٢	٤٨	٩٤	٪٣٤
لبنان الشمالي	طرابلس	٩	١	٨	٪١١
	بشري	٩	٣	٦	٪٣٣
	المنية/الضنية	٣	٣	—	٪١٠٠
	البترون	١٧	١٠	٧	٪٥٩
	الكورة	٣١	١٤	١٧	٪٤٥
	زغرتا	٢٥	١٤	١١	٪٥٦
	عكار	٣٦	١٨	١٨	٪٥٠

(٩) مرغريت الحلو، «المرأة في الانتخابات المحلية»، في الانتخابات البلدية في لبنان ١٩٩٨، المركز اللبناني للدراسات (بيروت ١٩٩٩) الفصل التاسع.



٤٨,٥٠%	٦٧	٦٣	١٣٠	المجموع	لبنان الشمالي
٦٠%	٢	٣	٥	بعلبك	البقاع
٥٧%	٣	٤	٧	البقاع الغربي	
٥٠%	٤	٤	٨	زحلة	
صفر%	٣	—	٣	الهرمل	
١٠٠%	—	٢	٢	راشيا	
٥٢%	١٢	١٣	٢٥	المجموع	البقاع
٣٥%	٩	٥	١٤	صيدا	لبنان الجنوبي
صفر%	٧	—	٧	صور	
صفر%	٢	—	٢	جزين	
١٢%	١٨	٥	٢٣	المجموع	لبنان الجنوبي
٥٤%	٦	٧	١٣	النبطية	النبطية
١٠٠%	—	١	١	حاصبيا	
٥٠%	١	١	٢	بنت جبيل	
—	—	—	—	مرجعيون	
٦٨%	٧	٩	١٦	المجموع	

والجدير بالذكر هنا أن الدولة لم تعيّن حتى الآن في لبنان امرأة واحدة في موقع محافظ في إحدى دوائر المحافظات اللبنانية الستة، كما أن هناك امرأة واحدة قائمقام من أصل ٢٤ أي ما نسبته ٤,٢٦ في المئة (٤,٢٦%). ونختم هذا العرض بالجدول

رقم (٧) الذي يوضح عدد النساء الاثنتي والثلاثين اللواتي ترشحن للانتخابات النيابية في لبنان منذ عام ١٩٥٣، وأسمائهنَّ والدوائر الانتخابية التي ترشحن عنها والنتيجة وعدد الأصوات التي حصلن عليها.

### جدول رقم (٧)

#### المرأة اللبنانية والانتخابات النيابية ١٩٥٣ - ٢٠٠٣ (١٠)

ترشحت للانتخابات النيابية في لبنان، اثنتا وثلاثون امرأة منذ إقرار الحقوق السياسية للمرأة سنة ١٩٥٢، وجاءت النتائج على الوجه التالي خلال دورات: ١٩٥٣ - ١٩٥٧ - ١٩٦٠ - ١٩٦٤ - ١٩٦٨ - ١٩٧٢ - ١٩٩٢ - ١٩٩٦ - ٢٠٠٠ (الجدول أدناه)، ولم تجرِ انتخابات بين عامي ١٩٧٦ و ١٩٩١ بسبب الحالة الأمنية.

الرقم	الاسم	السنة	دائرة/محافظة الترشيح	النتيجة وعدد الأصوات	ملاحظات
١	اميلي فارس ابراهيم	١٩٥٣	زحلة/البقاع بعبداء/ جبل لبنان	انسحاب رسوب / ٨٥٠	رئيسة المجلس النسائي سابقاً ١٩٩٢ - ١٩٧٤
٢	لور تابت	١٩٥٧	بيروت/بيروت	انسحاب	

(١٠) استند هذا الجدول لغاية انتخابات عام ٢٠٠٠ على مداخلة السيدة منى مراد في منتدى «المرأة العربية والسياسة» - منتدبة من قبل «الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية»، مع الاشارة إلى إدخال بعض التصحيح (استناداً إلى لوائح وزارة الداخلية وتقرير الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات حول الانتخابات النيابية سنة ٢٠٠٠) تحضيراً لقمة المرأة العربية الثانية (تونس ٢٠٠١). كما ورد في كتاب «المرأة اللبنانية والالتزام السياسي: واقع وتطلعات»، المجلس النسائي اللبناني، بيروت ٢٠٠٢، ص ٨٣ - ٨٥.

الرقم	الاسم	السنة	دائرة/ محافظة الترشيح	النتيجة وعدد الأصوات	ملاحظات
٣	منيرة الصلح	١٩٦٠	بيروت/ بيروت	رسوب/ ٩٩٩	رئيسة مؤسسة
		١٩٦٤	بيروت/ بيروت	رسوب/ ٢١٦٥	«الأمل» للمعوقين
		١٩٦٨	بيروت/ بيروت	انسحاب	
٤	رينة الحاج	١٩٦٠	جزين/ الجنوب	رسوب/ ٦٠١	
٥	ميرنا البستاني	١٩٦٣	الشوف/ جبل لبنان	نجاح بالتزكية	انتخاب فرعي: تولت بالتزكية مقعد والجها بعد وفاته
٦	إبريزا المعوشي	١٩٦٤	الشوف/ جبل لبنان	انسحاب	كاتبة
٧	نهاد جرمانوس سعيد	١٩٦٥	جبيل/ جبل لبنان	رسوب/ ٩٥٤٤	انتخاب فرعي:
		١٩٦٨	جبيل/ جبل لبنان	رسوب/ ١٠٩١٧	ترشحت بعد وفاة زوجها
		١٩٧٢	جبيل/ جبل لبنان	رسوب/ ٩٨٦٣	عضو في الحزب الدستوري/ اتبعت النهج الشهابي
		١٩٩٦	جبيل/ جبل لبنان	فوز/ ٧١٩٥	
٨	زكية سليمان	١٩٧٢	جبيل/ جبل لبنان	انسحاب	
٩	نظيرة طربية	١٩٧٢	جبيل/ جبل لبنان	انسحاب	
١٠	نائلة الخوري معوض	١٩٩١	دائرة زغرتا زغرتا/ الشمال زغرتا/ الشمال زغرتا/ الشمال	نائبة بالتعيين فوز/ ٩٠٩٠٠ فوز/ ١٠٨٦٣١ فوز/ ٦٠٢٠٥	بعد استشهاد زوجها فخامة الرئيس رينيه معوض، نائبة حالية، رئيسة لجنة المرأة والطفل النيابية، عضو في لجنة المال والموازنة النيابية، ترأس مؤسسة رينه معوض (أسستها بعد وفاة زوجها)



١١	منى حبيش	١٩٩٢	كسروان/ جبل لبنان	رسوب/ ١٥٦
١٢	أحكام زغيب	١٩٩٢	كسروان/ جبل لبنان	رسوب/ ١٠٨
١٣	بهية الحريري	١٩٩٢ ١٩٩٦ ٢٠٠٠	صيدا/ الجنوب صيدا/ الجنوب صيدا/ الجنوب	فوز/ ١٢٠٠٠٠ فوز/ ١٤١٣٠٨ فوز/ ١٨٢٣١٤
١٤	مهى خوري أسعد	١٩٩٢ ١٩٩٦	جبيل/ جبل لبنان جبيل/ جبل لبنان	فوز بالتزكية/ ٤١ رسوب
١٥	بشرى الخليل	١٩٩٢ ١٩٩٦ ٢٠٠٠	صور/ الجنوب صور/ الجنوب صور/ الجنوب	رسوب/ ١٤٦٧٧ رسوب/ ٢٠١٤٩ رسوب/ ١٢٦٢١
١٦	ليندا مطر	١٩٩٦ ٢٠٠٠	بيروت/ بيروت بيروت/ بيروت	رسوب/ ٧٤٧٠ رسوب/ ٥٨٣
١٧	الهام حواط	١٩٩٦	طرابلس/ الشمال	رسوب
١٨	جيلبرت زوين أبو حمد	١٩٩٦ ٢٠٠٠	كسروان/ جبل لبنان	رسوب/ ١٠١٣١ رسوب/ ١٦٦٤٥
١٩	د. غنوة جلول	٢٠٠٠	بيروت/ بيروت	فوز/ ٢٤٨٥١

٢٠	جمال هرمز غبريل	٢٠٠٠	بيروت/بيروت	رسوب/٢٤٥	ترشيح منفرد
٢١	رلى حوري	٢٠٠٠	بيروت/بيروت	رسوب/١٢٨٦	ترشيح منفرد
٢٢	غادة اليافي	٢٠٠٠	بيروت/بيروت	رسوب/١٥١	طبيبة، ترشيح منفرد
٢٣	غادة ابراهيم	٢٠٠٠	طرابلس/الشمال	رسوب: ٦٣٣٧	محامية، ترشيح منفرد
٢٤	جيزيل هاشم زرد	٢٠٠٠	المتن الشمالي/ جبل لبنان	رسوب/٢٩٥٥	ترشيح منفرد
٢٥	ليلي الخازن سعادة	٢٠٠٠	البترون/الشمال	رسوب/٨٦٤٥	زوجة الفقيد رئيس حزب الكتائب السابق الدكتور جورج سعادة، ترشيح منفرد
٢٦	اكليما حمية	٢٠٠٠	بعلبك الهرمل/البقاع	رسوب/١٨٨٨	ترشيح منفرد
٢٧	نسرين عبد الساتر	٢٠٠٠	بعلبك الهرمل/البقاع	رسوب/١٦٩٩	ترشيح منفرد
٢٨	نورما الفرزلي	٢٠٠٠	البقاع الغربي/البقاع	رسوب/٤١٥٢	ترشيح منفرد
٢٩	زينة العلي المرعبي	٢٠٠٠	عكار/الشمال	رسوب/٤٨٤٦	ترشيح منفرد
٣٠	نجوى شرارة	٢٠٠٠	بيروت/بيروت	انسحاب	اعلامية، ترشيح منفرد
٣١	انياس كيروز	٢٠٠٠	بشري/الشمال	رسوب/١١٨٧٠	
٣٢	ميرنا المر <sup>(١١)</sup>	٢٠٠٣	المتن الشمالي/ جبل لبنان	رسوب/الرقم من الداخلية!	انتخابات فرعية بسبب وفاة النائب ألبير مخبير

(١١) أضيفت المعلومة الخاصة بانتخابات ٢٠٠٣ الفرعية عن المتن الشمالي على الجدول الأساسي الوارد في كتاب «المرأة اللبنانية والالتزام السياسي: واقع وتطلعات»، المجلس النسائي اللبناني، بيروت ٢٠٠٢، لضرورة تحديث المعلومات.

ويوضح الجدول رقم (٨) أسماء النساء اللواتي نجحن في الانتخابات البلدية عام ١٩٩٨ ودوائرهن الانتخابية ومواقعهن في المجلس البلدي وهن لا يتجاوزن ١٣٨ امرأة، ويجب القول أننا اعتمدنا على كتاب «لبنان ٢٠٠٠: دليل البلديات والمخاتير»، الذي أعد من قبل مركز A٣ للدراسات، بيروت - لبنان (عام ٢٠٠٠). لذلك قد لا تكون الأسماء دقيقة بالكامل لأننا اضطررنا للتعرف عليها عبر الأسماء الأنثوية حيث ليس هناك تعريف واضح للعضوات. كما يجب الإشارة إلى أن رئيسة بلدية كفتون، السيدة جنان سركييس سركييس، قد استقالت من المجلس البلدي وحل مكانها رجل، لذا فإن رئيسات المجالس البلدية هما اثنتان فقط: ميرنا المر في بتغرين، قضاء المتن الشمالي وفاديا فارس أبو غانم في المحيثة - قضاء راشيا.

### جدول رقم (٨)

#### النساء في المجالس البلدية

المحافظة	عدد النساء	القضاء	عدد النساء	اسم الفائزة	الموقع
بيروت (١)	بيروت (١)	رلى وفيق العجوز	عضوة مجلس بلدية بيروت		
جبل لبنان (٤٨)	كسروان (٥)	ريتا يعقوب سركييس	عضوة مجلس بلدية البوار		
		ايلين جورج الهراوي	عضوة مجلس بلدية عشقوت		
		كلير جرجي رزق	عضوة مجلس بلدية غادير		
		روزاريو عقل عيسى	نايبة الرئيس في بلدية الكفور		



عضوة مجلس بلدية جديدة غزير	اسبرانس بشارة أبي رعد		جبل لبنان / تابع
عضوة مجلس بلدية الفيدار	كلودات أنطوان أبي خليل	جبيل (٢)	
عضوة مجلس بلدية إهمج	لوريس يوسف قسطنطين		
عضوة مجلس بلدية بتلون	ناهد سعيد قيس	الشوف (١٠)	
عضوة مجلس بلدية بعقلين	أمل شفيق ابراهيم		
عضوة مجلس بلدية بعقلين	نهى عبد الكريم الغصيني		
عضوة مجلس بلدية جون	ريما عادل علاء الدين		
عضوة مجلس بلدية جون	ليبية ميشال البرخش		
عضوة مجلس بلدية عماطور	عائدة رفيق عبد الصمد		
عضوة مجلس بلدية عماطور	هلا عاطف أبو شقرا		
عضوة مجلس بلدية المطلة	غادة غازي ماروني		
عضوة مجلس بلدية الناعمة	أميرة طانيوس أبي خليل		
عضوة مجلس بلدية غريفة	فريال فرحان مذكور أبو حمدان		
عضوة مجلس بلدية بطلون	الهام نصرالله	عاليه (١٢)	
عضوة مجلس بلدية بلبيل	جوليانا ريمون أبي خليل		
عضوة مجلس بلدية البنية	راغدة رامز جاد		
عضوة مجلس بلدية حومال	رولى طانيوس مرعب		
نائبة الرئيس في بلدية سوق الغرب	ماغى فؤاد فرح		
عضوة مجلس بلدية شرتون	ميشلين حلیم أبي ناهض الشرتوني		
عضوة مجلس بلدية شرتون	وفاء رامى نادر		
عضوة مجلس بلدية عين الرمانة	ليليان قشوع		

عضوة مجلس بلدية عين الرمانة	سيدة طيار	عاليه / تابع	جبل لبنان / تابع
عضوة مجلس بلدية عين الرمانة	كريستيان بارودي		
عضوة مجلس بلدية عين كسور	هيلدا نصار		
عضوة مجلس بلدية مجدل بعفا	روزبا حسين عبد الخالق		
عضوة مجلس بلدية الجديدة	عفاف بولس عطية	المتن (١٤)	
رئيسة مجلس بلدية بتغرين	ميرنا ميشال المر		
عضوة مجلس بلدية بتغرين	جوسلين صليبا		
عضوة مجلس بلدية بتغرين	نجاه صليبا المر		
عضوة مجلس بلدية بتغرين	ريتا سماحة		
عضوة مجلس بلدية برج حمود	نللي بدروس وكيليان		
عضوة مجلس بلدية بسكنتا	ربيكا أبو ناصر		
عضوة مجلس بلدية بعبدات	سمر شمعون		
عضوة مجلس بلدية بكفيا	مريال الجميل		
عضوة مجلس بلدية الخنشارة	دنيا الحاج		
عضوة مجلس بلدية الرابية	ليلي صفير		
عضوة مجلس بلدية بحر صاف	سامية الجليخ		
عضوة مجلس بلدية ذوق الخراب وحارة البلانة	دعد جورج زغيب		
عضوة مجلس بلدية قرنة شهوان	سوزان أبي كرم		
عضوة مجلس بلدية بتخنيه	ماجدة يوسف أبو الحسن	بعبدا (٥)	
عضوة مجلس بلدية الحازمية	سيلفا أرتين طنقریان		
عضوة مجلس بلدية الشياح	نيكول سامي القرح		

عضوة مجلس بلدية فالوغا نائبة الرئيس في بلدية القلعة	غادة أديب الكفوري سلوى نجيب رشيد		جبل لبنان / تابع
عضوة مجلس بلدية بدنايل عضوة مجلس بلدية القاع عضوة مجلس بلدية وادي فجرة	ليلى نايف سليمان تريز ميشال سعد ناريمان جميل شعيب	بعلبك (٣)	البقاع (١٣)
عضوة مجلس بلدية جب جنين عضوة مجلس بلدية عين زبدة عضوة مجلس بلدية عين زبدة عضوة مجلس بلدية القرعون	ليلى جوزف اسطفان هيام خازن بوخازن فيرا أديب أبو منصف ماجدة حامد جبارة	البقاع الغربي (٤)	
عضوة مجلس بلدية زحلة عضوة مجلس بلدية زحلة عضوة مجلس بلدية تعنايل عضوة مجلس بلدية قوسايا	ميرنا يوسف قرطاس إيليز جورج اسطفان أمّنة فيصل الحشيمي إلهام جان كعدي	زحلة (٤)	
رئيسة مجلس بلدية المحيثة عضوة مجلس بلدية كفرمشكي	فاديا فارس أبو غانم غادة الياس نصرالله	راشيا (٢)	
عضوة مجلس بلدية بقسطا عضوة مجلس بلدية بقسطا عضوة مجلس بلدية درب السيم عضوة مجلس بلدية درب السيم	فريدة فؤاد حنون نبيلة نخلة نخلة وديعة وديع بوصافي راغدة بطرس الأزوط لم نستطع تحديد العضوة الخامسة	صيدا (٥)	لبنان الجنوبي (٥)



عضوة مجلس بلدية جرجوع	وفاء نسيب مشورب	النبطية (٧)	النبطية (٩)
عضوة مجلس بلدية جرجوع	كريستين متى متى		
عضوة مجلس بلدية حومين الفوقا	زينب عبد الاله شريم		
عضوة مجلس بلدية صربا	تريز نعمة الله الحلو		
عضوة مجلس بلدية صربا	كاتيا جرجي الخوند		
عضوة مجلس بلدية كفر رمان	سميرة ديب رزق		
عضوة مجلس بلدية النبطية الفوقا	أمال علي سلامة		
عضوة مجلس بلدية الكفير	سلمية محمود حمدان	حاصبيا (١)	
عضوة مجلس بلدية تبنين	زينب أحمد حمود	بنت جبيل (١)	
عضوة مجلس بلدية الميناء	د. بشرى دبع	طرابلس (١)	لبنان الشمالي (٦٣)
عضوة مجلس بلدية حدشيت	شفيقة يوسف شاهين	بشري (٣)	
عضوة مجلس بلدية حدشيت	حياة حنا حنا		
عضوة مجلس بلدية حصرون	ليلي صليبا الطرزي		
عضوة مجلس بلدية البداري / وادي النحلة	سمر أحمد خضر	المنية / الضنية (٣)	
عضوة مجلس بلدية عاصون	ليلي نعيم ميخائيل		
عضوة مجلس بلدية كفرشلان	سوسن محمود الصمدي		
عضوة مجلس بلدية تنورين الفوقا / التحتا	يولا يعقوب	البترون (١٠)	
عضوة مجلس بلدية حردين / بيت كساب	عليا شامل داغر		
عضوة مجلس بلدية دوما	ايفون المعلوف		
عضوة مجلس بلدية زان	ماري حنا حبيش		
عضوة مجلس بلدية سلعاتا	ندی أمير سلوم		

عضوة مجلس بلدية شكّا	دوللي أنطوان بدوي	البترون/تابع	لبنان الشمالي/تابع
عضوة مجلس بلدية كفرعبيدا	اليانور نسيب فغالي		
عضوة مجلس بلدية حمامات	ألماظ رباح سعد		
عضوة مجلس بلدية البترون	جيسي سايد عقل		
عضوة مجلس بلدية حمامات	نهاد الياس مرعب		
عضوة مجلس بلدية بزيزا	فاطمة أسعد حسن	الكورة (١٤)	
عضوة مجلس بلدية بطرام	اليان ايلي خولي		
عضوة مجلس بلدية بكفتين	ميرنا جوزف شوبج		
عضوة مجلس بلدية بكفتين	مي كريم سالم		
عضوة مجلس بلدية بكفتين	يولا يوسف سركييس		
رئيسة مجلس بلدية كفتون	جنان سركييس سركييس <sup>(١٢)</sup>		
نائبة الرئيس في بلدية كفتون	ناديا شاهين		
عضوة مجلس بلدية كفرحاتا	رنا فيصل عساف		
عضوة مجلس بلدية كفرحزير	هند الياس المعلم		
عضوة مجلس بلدية كفرحزير	أمل بشور		
عضوة مجلس بلدية كفرعقا	روزي بويز بولس		
عضوة مجلس بلدية كوسبا	ميراي طنوس فرح		
عضوة مجلس بلدية كوسبا	جوسلين فوزي جريج		
عضوة مجلس بلدية كوسبا	رانيا أنطوان جبور		

(١٢) كانت رئيسة مجلس بلدية كفتون، لكنها استقالت . . .

<p>عضوة مجلس بلدية زغرتا/ إهدن</p> <p>عضوة مجلس بلدية زغرتا/ إهدن</p> <p>عضوة مجلس بلدية أرده</p> <p>عضوة مجلس بلدية إيعال</p> <p>عضوة مجلس بلدية بسلوقيت</p> <p>عضوة مجلس بلدية بنشعي</p> <p>عضوة مجلس بلدية بنشعي</p> <p>عضوة مجلس بلدية بنشعي</p> <p>عضوة مجلس بلدية بنشعي</p> <p>عضوة مجلس بلدية سبعل</p> <p>عضوة مجلس بلدية كفرصغاب</p> <p>عضوة مجلس بلدية كفرياشيت</p> <p>عضوة مجلس بلدية مزيارة بسبعل</p>	<p>ماري سعادة معوض</p> <p>ريما يوسف زيدان</p> <p>ماري بطرس الحاج</p> <p>غادة عارف المير</p> <p>كارول منير سعد</p> <p>سيلفا مخايل البدوي</p> <p>سلمى فكتور ديب</p> <p>ماري يوسف رعيش</p> <p>مرسادس جان أبو شجعان</p> <p>سلمى يوسف باخوس</p> <p>كاملة جبور بطرس</p> <p>زينة منصور ديب</p> <p>جيزيل ألبير دحدح</p> <p>لم نستطع تحديد العضوة الرابعة عشرة</p>	<p>زغرتا (١٤)</p>	<p>لبنان الشمالي/ تابع</p>
<p>عضوة مجلس بلدية برج العرب</p> <p>عضوة مجلس بلدية بزينا</p> <p>عضوة مجلس بلدية البيرة</p> <p>عضوة مجلس بلدية بينو/ قبولا</p> <p>عضوة مجلس بلدية بينو/ قبولا</p> <p>عضوة مجلس بلدية بينو/ قبولا</p> <p>عضوة مجلس بلدية جديدة (الجومة)</p>	<p>هنادي علي المصري</p> <p>أنجليتا حنا البحصنة</p> <p>هند عبد القادر</p> <p>إنعام نعمة الزبيق</p> <p>نسيمة فرح اسحاق</p> <p>نينيا بيطار</p> <p>عائدة الحميري</p>	<p>عكار (١٨)</p>	

عضوة مجلس بلدية الحاكور	يولا عجمي	عكار/ تابع	لبنان الشمالي/ تابع
عضوة مجلس بلدية الحاكور	ندى الشيخ		
عضوة مجلس بلدية الحميرة	عائدة رامز متري		
عضوة مجلس بلدية رحبه	لينا رعد		
عضوة مجلس بلدية الزوارب	ناهدة الياس الأشقر		
عضوة مجلس بلدية الزوارب	بدوية أنطونيوس الزاعوق		
عضوة مجلس بلدية سفينة الدريب	ماري طعمة		
عضوة مجلس بلدية الشيخ محمد	نجلا اسكندر		
عضوة مجلس بلدية الشيخ محمد	ديانا موسى		
عضوة مجلس بلدية الشيخ محمد	هيلدا الحاج		
عضوة مجلس بلدية كرم العصفور	ناديا الخوري		
		١٣٨	المجموع



الفصل الثاني

# عوائق مشاركة وتمثيل المرأة في المناصب السياسية العامة

تعاني النساء في كافة أنحاء العالم من نقص في التمثيل السياسي على صعيد المجالس الوطنية المنتخبة والمجالس المحلية كما أبرزنا في الفصل الأول. ويتبين أن تمثيل المرأة هو أقل بنسب في المنطقة العربية عن بقية مناطق العالم ولا يختلف لبنان عن بقية العالم العربي في حرمان المرأة من الوصول الى المناصب التمثيلية القيادية على الصعيد الوطني وعلى الصعيد المحلي.

وإذا ما عرفنا أن تقدماً كبيراً قد حصل على مستوى تعليم المرأة وأن الفجوة في التعليم قد اختفت تقريباً، ما عدا عدد الأميات الذي ما يزال أعلى من عدد الأميين<sup>(١٣)</sup>. فلقد وصلت نسبة الإناث في التعليم العام إلى ما يوازي النصف حسب المركز التربوي للبحوث والانماء للأعوام الدراسية ١٩٩٤ - ١٩٩٥ حيث

---

(١٣) نسبة الأميين في لبنان تصل إلى ١٣،٣٪ وهي ٩،٢٪ للذكور و١٧،٨٪ للإناث وترتفع بشكل خاص تبعاً للعمر، فتصل إلى ٤٦٪ لدى الإناث اللواتي هن في سن ٤٥ سنة وما فوق.

كانت النسبة ٤٩,٩ في المئة<sup>(١٤)</sup> (٩,٤٩٪). كذلك قاربت نسبة تسجيل الإناث في التعليم الجامعي للعام الدراسي ١٩٩٦ - ١٩٩٧ المناصفة حيث بلغت ٤٩,٧٤ في المئة<sup>(١٥)</sup> (٧٤,٤٩٪). وتمثل المرأة ٢٨ في المئة (٢٨٪) من القوى العاملة حسب تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٨، وهو تقدم عن نسبة ١٧ في المئة (١٧٪) التي كانت تمثلها المرأة في قوى العمل قبل الحرب الأهلية عام ١٩٧٥<sup>(١٦)</sup>. إلا أن مشاركة المرأة في العمل لم يعطها الفرص لتبوؤ مراكز قيادية، وهذا يصح على القطاع العام وعلى القطاع الخاص كذلك. وبينت الدراسة أن نسبة تمثيل الإناث في وظائف الكوادر العليا والمهن الحرة تصل إلى ١٩,٩ في المئة (٩,١٩٪) بينما تصل هذه النسبة إلى ٢٤,١ في المئة (١,٢٤٪) لدى فئة المستخدمين الإداريين وإلى ٢٢,٩ في المئة (٩,٢٢٪) لدى فئة المهن الوسيطة<sup>(١٧)</sup>. ولقد زاد عدد النساء المنتسبات إلى المهن الحرة ونقابات المهن الحرة في العقود الأخيرة في لبنان وهي نقابات المحامين والأطباء والصيادلة وأطباء الأسنان والمهندسين، وهو يصل إلى ٥١ في المئة (٥١٪) في نقابة الصيادلة، و٢٤ في المئة (٢٤٪) في نقابة المحامين، و١٤,٢ في المئة (٢,١٤٪) في نقابة أطباء الأسنان وينخفض إلى ٩,٦٨ في المئة (٩,٦٨٪) في

---

(١٤) تقرير الظل عن التقدم المحرز في تطبيق اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة في لبنان، اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة، بيروت، ١٩٩٩، ص ٦٢.

(١٥) المرجع السابق نفسه، ص ٦٤.

(١٦) المرجع السابق نفسه، ص ٦٦.

(١٧) المرجع السابق نفسه، ص ٥٦.

لقابة المهندسين. والأهم، من منظار مقارن، فإن هذه النسب تمثل ضعف أو ثلاثة أضعاف تمثيل المرأة في هذه النقابات قبل عقدين من الزمن<sup>(١٨)</sup>.

إلا أن المفارقة هي بين ما أنجز تعليمياً ومهنياً على صعيد المرأة وغيابها عن مراتب السلطة السياسية والإدارية. إن التغيير في الجسم النسائي في المجتمع لجهة تحسين التعليم واكتساب المهارات والمؤهلات المهنية لم ينعكس بعد بصورة ملائمة على حضور المرأة في الشأن العام. ما الذي يمكن أن يفسر هذه المفارقة؟

لا شك أنّ تناول الموضوع يحتاج إلى إحاطة بمجمل العوائق أمام تمثيل المرأة ومنها عوائق لها خصوصية منطقتنا العربية، ولبنان منها، ومنها عوائق عامة وتاريخية تنطبق على جميع المجتمعات المعاصرة ولو بدرجات متفاوتة.

ويمكن تقسيم هذه العوائق إلى أربعة مجموعات وهي:

(١) العوائق الاقتصادية - الاجتماعية

(٢) العوائق السياسية والقانونية

(٣) العوائق الثقافية والتاريخية

(٤) العوائق النفسية والايديولوجية

---

(١٨) أنظر «المرأة والتنمية المستدامة في ظروف لبنان» في كتاب فهمية شرف الدين: المرأة العربية بين ثقل الواقع وتطلعات التحرر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ١٩٩٩، ص ٢٥٠. والأرقام والنسب الجديدة حسب احصاءات نقابة المهندسين ونقابة الأطباء التي وردت في كتاب: المرأة في السلطة السياسية: الكوتا ٢، المجلس النسائي اللبناني، بيروت ٢٠٠٢، ص ١٣٦ - ١٣٧.



## أولاً: العوائق الاقتصادية والاجتماعية

تلعب العوامل الاقتصادية وخصوصاً وضع المرأة الاقتصادي دوراً مهماً أو عائقاً بنيوياً أمام مشاركتهن في الحياة السياسية، فلقد أشارت الكثير من الأبحاث إلى العلاقة الطردية بين ارتفاع النشاط الاقتصادي للمرأة خارج المنزل وارتفاع نسب تمثيلها السياسي في الحياة العامة. وتعاني المرأة في هذا المجال تمييزاً على عدة صعد أهمها ارتفاع نسبة البطالة والفقر في صفوف المرأة وعدم توفر الموارد المالية وملكية الأراضي وارتفاع معدلات الأمية واضطرابها إلى الجمع بين عمليتين معاً خارج وداخل المنزل. والأهم من كل هذه العوامل هو ضعف قواعد استقلالية المرأة وتبعيتها للرجل الأب ثم الزوج، مادياً ومعنوياً مما يزيد من صعوبات مشاركتها المستقلة وتمثيلها المستقل. وتشير الإحصاءات العالمية إلى تطور جديد في العقد الأخير وميل إلى انخفاض نسبة الإناث في النشاط الاقتصادي حيث أخذ عدد النساء الذين يدخلون إلى سوق العمل بالانخفاض عكس ما كان سائداً في فترة العقود الثلاثة التي سبقت العقد الأخير، وذلك بشكل خاص في الدول المتقدمة<sup>(19)</sup>. كما أن التمييز ضد المرأة يتضح في اتساع الفجوة بين الرجل والمرأة في العالم وذلك على صعيد التفاوت في الدخل، والترقيات، والصرف من العمل، وازدياد الفقر بين النساء فيما

(19) Women in Parliaments: Beyond Numbers, Azza Karam, ed., IDEA, Stockholm, Sweden, 1998, p.30 - 31.

يعرف بتأنيث الفقر. فمن بين ١,٣ مليار إنسان يعيش تحت خط الفقر هناك نسبة ٧٠ في المئة (٧٠٪) منهم من النساء. كما أن التفاوت في الدخل ملحوظ في أن النساء يحصلن على ٧٥ في المئة (٧٥٪) من الأجر الوسطي للرجل. إن ازدياد البطالة والفقر بين النساء يدفعان المرأة لتوخي استراتيجيات البقاء ويمنعانها من المشاركة والتمثيل اللذان تستحقهما. كما أن الجمع بين العمل خارج المنزل والعمل داخل المنزل يرهق المرأة ويمنع عنها فرص الحصول على المعلومات والتواصل من أجل إنماء دورها في الحياة العامة<sup>(٢٠)</sup>

ويعتبر معدل المشاركة الاقتصادية للإناث في البلدان العربية من بين أدنى المعدلات في العالم مقارنةً ببقية المناطق وبالمعدل العالمي. ولقد دلّ عدد من الدراسات على أن معدل مشاركة المرأة في الاقتصاد يتلازم سلبياً مع حالتها الزوجية، ذلك لأن المرأة تميل إلى ترك العمل بمجرد زواجها، ما لم تكن مضطرة للبقاء في سوق العمل، وذلك للصعوبات التي تواجهها في الموازنة بين عملها المنزلي ومسؤولياتها الوظيفية من جهة أخرى. ويصبح الأمر أكثر تعقيداً مع وجود الأطفال اللذين يُعتَبَرُون من مسؤولية المرأة أساساً وفي ظل معدلات ولادة عالية. وحصّة المرأة في المنطقة العربية من القوى العاملة الكلية لا تمثل أكثر من ١٧ في المئة (١٧٪)، وتصل في لبنان إلى ٢٨ في المئة (٢٨٪)، وهي تصل في الدول

(٢٠) المرجع السابق نفسه، ص ٣١.

المتقدمة إلى أكثر من ٤٠ في المئة (٤٠٪). وفي اتجاهات معدلات بطالة الإناث، يلاحظ أنه مع ارتفاع معدلات البطالة في المنطقة العربية إلى ١٥ في المئة (١٥٪)، فإن معدلات بطالة الإناث تضاعفت تقريباً خلال العقدين الأخيرين فارتفعت من ١٣ في المئة (١٣٪) عام ١٩٧٥ لتصل إلى ٢١ في المئة (٢١٪) عام ١٩٩٥. ويُلاحظ ارتفاع البطالة لدى فئة الباحثين عن عمل لأول مرة والحاصلين على درجات تعليمية عالية وهذا لأنه ليست هناك مواءمة بين السياسات التعليمية وسوق العمل<sup>(٢١)</sup>. وفي لبنان، تعاني المرأة من تمييز واضح في الأجور على الرغم أن للمرأة الحق في الأجر المتساوي للعمل المتساوي ذي القيمة المتساوية قياساً بالرجل حسب قانون العمل اللبناني. ويبيّن التقرير الوطني للمنظمات غير الحكومية في لبنان عن أن التمييز في الأجور يطال كل الفئات المهنية من المدراء إلى المهن العلمية والوسيطه والادارية والعمال المتخصصين والعمال غير المتخصصين وتتراوح نسب التمييز في الأجور ما بين ٣٥ في المئة (٣٥٪) إلى أكثر من ٩٠ في المئة (٩٠٪)<sup>(٢٢)</sup>. كما أنه يجب الإشارة إلى ضعف أو غياب الشبكات المساندة لعمل المرأة مثل شبكات النقل ومرافق تقديم الطعام وحاضنات الأطفال وشبكات رعاية الأطفال. كما أن المرأة تغيب

(٢١) المرأة العربية ١٩٩٥، مرجع سبق ذكره، ص ١٠٢ - ١٠٣.

(٢٢) راجع التقرير الوطني للمنظمات غير الحكومية في لبنان عن التقدم المحرز في تنفيذ منهاج عمل بيجين، اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة والمجلس النسائي اللبناني، بيروت ١٩٩٩، ص ٧.



عن القرارات والسياسات الاقتصادية بفعل ضعف حضورها في مراكز القرار الإداري في القطاع العام والقطاع الخاص وفي الهيئات الاقتصادية. وفي النهاية، هناك تمييز في القوانين فيما يخص التعويضات والضمانات والمنافع وإجازة الأمومة التي هي على عاتق القطاع الخاص مما يؤدي في الكثير من الحالات إلى تعرض المرأة للصرف من العمل.

إن ازدياد نسبة انخراط النساء في النشاط الاقتصادي يترافق مع ارتفاع نسبة التعلم، وحاجة المرأة للعمل في ظل الظروف الاقتصادية والاجتماعية المأزومة، وكلها عوامل يجب أن تدفع المرأة إلى واجهة الاهتمام بالشأن العام وبالتالي تزيد من نسبة مشاركتها ونسبة تمثيلها السياسي. إلا أن المعوقات الكثيرة التي ذكرناها من جهة، ووجود معوقات أخرى من جهة ثانية، لا تزال تمنع تقدم المرأة في مستويات المشاركة والتمثيل.

## ثانياً: العوائق السياسية والقانونية

إن الحقل السياسي يتميز بسيطرة ذكورية تاريخية تحدّد إطاره وقواعده، وهيمنة تمثيل الذكور على حساب تمثيل النساء. وحيث أنه وصل حق الانتخاب والترشح للمرأة ليصبح مؤشراً أساسياً لديمقراطية التمثيل في أكثر من ٩٥ في المئة (٩٥٪) من البلدان إلا أنه لا تزال بعض البلدان العربية تمنع هذا الحق عن المرأة مثل ما هو حاصل في دولة الكويت على سبيل المثال. وتبيّن الأبحاث أن البنية السياسية تلعب دوراً بالغ الأهمية في تمثيل المرأة سلباً وإيجاباً. فكلّما



اتسعت الحريات ووجدت الضمانات الدستورية والعملية لحمايتها كلما زادت مشاركة المرأة وارتفع تمثيلها والعكس صحيح. أن الأنظمة التسلطية التي تحرم مواطنيها من الانتخابات الحرة والحريات العامة تزيد في حرمان المرأة من المشاركة والتمثيل مثل باقي الأطراف وأكثر، لأنها في الأصل تقوم على مفاهيم استبعاد تطال المرأة على مختلف المستويات. وتبرز عوائق قانونية واقعية أحياناً مثل حرمان المرأة من التصويت والترشح، أو إضافة عوائق مالية إلى الترشح، أو عوائق قانونية تتطلب الموافقة المسبقة على المرشحين والمرشحات. ولقد أوضحنا في الفصل الأول كيف تتخلف المنطقة العربية عن باقي مناطق العالم في نسب تمثيل المرأة في المجالس التشريعية الوطنية حيث أنها الأقل في العالم ولا تتعدى نسبة التمثيل للمرأة في الدول العربية ٥,٦ في المئة (٦,٥٪).

وهناك عوائق سياسية تخرج عن نطاق القوانين أو أنها تؤثر في انخفاض نسب تمثيل المرأة رغم حضور القوانين التي تمنح المرأة المشاركة المتساوية مع الرجل مثل حالة لبنان وأغلب الدول العربية التي منحت هذا الحق للمرأة لكنه لم يغير في وضعها التمثيلي. ويمكن إدراج عوامل عديدة مسؤولة عن ذلك لها علاقة بالممارسات السياسية والثقافة السياسية السائدة وعلاقات القوى السياسية بالمؤسسات وبالمرأة والنظام الانتخابي السائد وغياب أو ضعف خبرة المرأة في المجال السياسي.

ينظم الرجال الحياة السياسية على حسب قيمهم وميولهم

وحتى نمط عيشهم وعقليتهم. وتكرس البنية السياسية نمط العلاقات الذكورية المسيطرة تقليدياً في المجتمع حسب التقسيم المناط للعمل بين الرجل والمرأة مما يفرض الرجل صاحب قرار وسلطة وينظر إلى المرأة بنظرة دونية وتبعية للرجل. فالسلطة تمنح للرجل وهو يسعى إليها في المجتمع السياسي في لعبة تنافسية تناحرية تستعبد المرأة، وهي تستبعد نفسها أحياناً كثيرة لاختلاف رؤيتها السياسية عن هذا المنحى. ويفرض على المرأة التقسيم التقليدي للعمل أي أن تهتم ببيتها وأسررتها مما يضع أمامها عقبة كبيرة في التوفيق بين متطلبات هذا الدور والعبء الذي يمثله الانخراط في الحياة السياسية. وذلك بخاصة لأن الحياة السياسية منظمة بشكل لا يأخذ بعين الاعتبار حاجات المرأة ودورها الأسري، فهي متعبة وتحتاج إلى ساعات طويلة من العمل ومرهقة بفعل السهر والغياب عن المنزل والسفر وإهمال الحياة المنزلية. وإذا كان الرجل الذي يعتمد على المرأة في مجال تربية الأولاد وتنظيم حياة الأسرة قادراً على خوض هذا المضمار فإن قلة من النساء يقدرن على هذا الدور في غياب تعاون الرجل وغياب الأطر المساندة لعمل المرأة من قبل المؤسسات الاجتماعية والسياسية. ومن جهة ثانية، فإن المؤسسات السياسية وعلى رأسها الأحزاب السياسية تعتبر مؤسسات ذكورية من حيث التركيب ومن حيث الهيمنة على مواقع القرار. وهذا يحرم المرأة من فرصتها في التدريب والمشاركة وتحمل المسؤولية والتعرف على العملية

السياسية والانخراط فيها. إن الأحزاب هي المؤسسات الرئيسية للتمثيل وللتدريب والتعلم والمشاركة السياسية فإذا كان وضع الأحزاب على هذه الشاكلة، فلا بد أن ينعكس على حضور المرأة السياسي في المؤسسات التمثيلية الوطنية والمحلية. وللدلالة على ذلك، نورد نسبة النساء العضوات في ثلاث أحزاب لبنانية، وهي الحزب الشيوعي اللبناني والحزب التقدمي الاشتراكي وحزب الكتائب اللبنانية، وهي كالاتي (٢٣):

الحزب	نسبة النساء العضوات
الحزب الشيوعي اللبناني	١٤%
الحزب التقدمي الاشتراكي	١٥%
حزب الكتائب اللبنانية	١٥%

والأهم من الحضور الكمي هو غياب الحضور النوعي حيث أن هناك امرأة واحدة في قيادة كل محافظة في الحزب الشيوعي، واثنان منتخبتان إلى المجلس الوطني من أصل ٧٢ عضواً، ولا وجود للمرأة في المكتب السياسي أي القيادة التنفيذية اليومية للحزب. ولا تختلف بقية الأحزاب اللبنانية عن هذه الصورة وتشارك جميعها بتخصيص عمل النساء الحزبي في قضايا المرأة.

(٢٣) أنظر: «المرأة في السلطة السياسية: الكوتا ٢»، المجلس النسائي اللبناني، بيروت ٢٠٠٢، ص

وأنه من المؤسف كذلك القول أن الأحزاب السياسية اللبنانية لم تقدم مرشحات الى الانتخابات التشريعية الوطنية ولم تدفع باتجاه رفع تمثيل المرأة في الانتخابات المحلية.

وفيما يخص العمل النقابي، فإن النسب تتدنى عن تلك العائدة للأحزاب السياسية. إن الانتساب إلى النقابات غير إلزامي، إلا للمهن الحرة التي تنظم المهنة. وهذا أدى إلى ضعف الانخراط العمالي في النقابات عموماً وضعف مشاركة المرأة في هذه النقابات، فالنساء المنتسبات إلى نقابات عمالية وإلى العمل النقابي لا يتعدين ٤,٥ في المئة (٤,٥%)<sup>(٢٤)</sup>. كما أن حضور المرأة في هيئات العمل القيادي لهذه النقابات يعتبر شبه معدوم. فلا يوجد في المكتب التنفيذي للاتحاد العمالي العام امرأة واحدة على الاطلاق. ومن أصل ٥٦ عضواً انتُخبوا إلى مجلس المندوبين، هناك امرأة واحدة فقط. وبينما تبلغ نسبة النساء في التعليم الخاص حوالي ٧٠% من إجمالي قطاع التعليم، لا يضم مجلس النقابة إلا امرأة واحدة من أصل ١٢ عضواً. وفي قطاع المصارف، ليس هناك نساء في مجلس النقابة في حين أن هناك ١٢ امرأة في مجلس المندوبين المكون من ٧٢ عضواً. وفي نقابات المهن الحرة، كما أوردنا، فإن نسبة الإناث تتزايد بفعل أن الانتساب إلزامي ولكن هذا التواجد لم ينعكس حضوراً في الهيئات القيادية لهذه النقابات. ويوضح الجدول رقم (٩) ضعف حضور المرأة أو غيابها عن

(٢٤) تقرير الظل عن التقدم ١٩٩٩، مرجع سبق ذكره، ص ٧٢.



هذه الهيئات القيادية رغم حضور المرأة في الجسم النقابي.

### جدول رقم (٩)

مشاركة النساء في نقابات المهن الحرة (٩٤ - ٩٥) (٢٥)

أخيراً، يلعب النظام الانتخابي دوراً بالغ الأهمية في تحسين

النقابة	عدد أعضاء مجلس النقابة	عدد الإناث
نقابة المحررين	١٢	لا يوجد
نقابة الصحافة	١٨	١
نقابة المحامين - بيروت	١٢	١
نقابة المحامين - الشمال	٦	لا يوجد
نقابة الأطباء - بيروت	١٢	لا يوجد
نقابة الأطباء - الشمال	٩	لا يوجد
نقابة المهندسين - بيروت	١٢	١
نقابة المهندسين - الشمال	١٢	لا يوجد
نقابة أطباء الأسنان - بيروت	١٢	لا يوجد
نقابة أطباء الأسنان - الشمال	٩	لا يوجد
نقابة الصيادلة	٩	٢

(٢٥) المصدر: ملامح التنمية البشرية المستدامة، برنامج الأمم المتحدة الانمائي، بيروت ١٩٩٧، كما ورد في تقرير الظل عن التقدم المحرز في تطبيق اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة في لبنان، اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة، بيروت ١٩٩٩، ص ٧٣.

مشاركة النساء وتمثيل النساء. فهناك دراسات عديدة أشارت إلى أن النظام الانتخابي القائم على قاعدة التمثيل النسبي لعب ويلعب دوراً أساسياً في تحسين تمثيل المرأة بينما يلجم النظام الانتخابي القائم على التصويت الأكثرية من نسب تمثيل المرأة. ويوضح الجدول رقم (١٠) ذلك.

### جدول رقم (١٠)

#### تأثير النظام الانتخابي على تمثيل المرأة في الانتخابات<sup>(٢٦)</sup>

النظام الانتخابي		
السنة	الأكثرية أو المحدود المقاعد	التمثيل النسبي
١٩٤٥	٢.٥٠	٢.٩٢
١٩٥٠	٢.١٣	٤.٧٣
١٩٦٠	٢.٥١	٥.٤٧
١٩٧٠	٢.٢٣	٥.٨٦
١٩٨٠	٢.٣٧	١١.٨٩
١٩٩٠	٨.١٦	١٨.١٣
١٩٩٨	١١.٦٤	٢٣.٠٣

(26) Women in Parliament: Beyond Numbers, International IDEA, Stockholm, Sweden, 1998, p.77

إن دول النظام الأكثرى أو المقعد الواحد هي: أستراليا، كندا، فرنسا (منذ عام ١٩٦٠)، اليابان، نيوزيلندا (١٩٤٥ - ١٩٩٠)، المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية.

أما دول النظام النسبي في التمثيل والدوائر المتعددة المقاعد هي: النمسا، بلجيكا، الدانمارك، فنلندا، فرنسا (١٩٤٥ - ١٩٥٠)، اليونان (منذ عام ١٩٧٠)، إيسلندا، إيرلندا، إسرائيل (منذ عام ١٩٤٩)، إيطاليا، لكسمبورغ، هولندا، نيوزيلندا (١٩٩٨)، النرويج، البرتغال (منذ عام ١٩٨٠)، اسبانيا (منذ عام ١٩٨٠)، السويد، سويسرا وإلمانيا (إلمانيا الغربية قبل ١٩٩٠).

إن نظام التمثيل النسبي القائم على الدوائر الواسعة والمتعددة المقاعد يدفع الأحزاب السياسية إلى موازنة لوائحها الانتخابية بإضافة المرأة المرشحة لزيادة عدد الأصوات كما أنه يعطي فرصة أفضل للمرأة للترشح على اللوائح الحزبية القائمة على أساس البرامج السياسية الوطنية. لهذا نرى أن الدول العشرة الأوائل في تمثيل المرأة عالمياً يطبقون جميعهم نظام التمثيل النسبي<sup>(٢٧)</sup>. ومن العوامل التي تزيد من نسب تمثيل المرأة هو اعتماد نظام التفضيل الإيجابي بحق المرأة أو نظام الكوتا الذي سنتعرض له في الفصل اللاحق وهو يزيل ضغط الترشح عن كاهل المرأة ليضعه على كاهل المؤسسات السياسية والأحزاب المطالبة بإدراج المرأة المرشحة على لوائحها مما يزيد من حضور المرأة وتمثيلها.

(٢٧) المرجع السابق نفسه، ص ٨٣.

## ثالثاً: العوائق الثقافية والتاريخية

تتعرض المرأة للتمييز في الثقافة الشعبية السائدة والتي تكرسها العادات والتقاليد وتتعكس أحياناً في القوانين. فالمجتمعات الذكورية تنتج وتعيد إنتاج سيطرة الرجل على الدوام وتخضع المرأة لهذه السيطرة حتى ولو صدرت قوانين تمنع هذا التمييز. وفي المنطقة العربية ولبنان منها، لاتزال المرأة تعاني من التمييز في القوانين سواء في قوانين الأحوال الشخصية (من زواج، طلاق وإرث) أو حتى في القوانين الجنائية حيث يبرر العنف والقتل أحياناً ضد المرأة كما هي أحكام جرائم الشرف التي تخفف من جريمة قتل المرأة. يمارس المجتمع أشكالاً عديدة من التمييز ضد المرأة منذ ولادتها وفي نشأتها في كنف الأسرة الواحدة التي تميّز لصالح الذكور من الأخ والأب والزوج إلى زميل العمل وزميل الدراسة ورفيق الحزب لاحقاً. ويميّز قانون العقوبات اللبناني بين المرأة والرجل ولا يحمي المرأة من العنف الموجه ضدها، وتندرج اللامساواة في العقاب بين الرجل والمرأة في المجالات التالية: جرائم الشرف وأحكام الزنى والإجهاض والبغاء والعنف ضد المرأة. كما أن التمييز يطال قضايا مدنية مثل حرمان المرأة من حق منح الجنسية لأولادها، وبالتالي، فإن إبقاء هذا الحق حصراً للرجل يؤدي إلى لامساواة في التعامل بين الرجل والمرأة. أما قوانين الأحوال الشخصية فهي تخضع في لبنان للمحاكم المذهبية وهي جميعاً تميّز ضد المرأة في الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج وفي



الطلاق وعواقبه وفي حضانة الأطفال وفي الإرث<sup>(٢٨)</sup>. وتعكس هذه القوانين تمييزاً موجوداً في الذهنية الذكورية السائدة والمكرسة في استمرار نمط العلاقات التقليدية القائمة على أساس النمط الأبوي للعائلة، والمستمرة بفعل الثقافة الشعبية السائدة التي تضع الرجل تاج رأس المرأة وتخضع المرأة له. وهذا التمييز بين الرجل والمرأة قائم أساساً على علاقات تبعية المرأة للرجل ورغم أن المرأة تتقدم في التحصيل العلمي وتدخل سوق العمل لتحقيق استقلالها المادي والاقتصادي إلا أن قوة المؤسسات الأبوية ترفض أن تسمح باستقلالية المرأة. ويظهر الكثير من الاستهانة بقدرات المرأة في الثقافة الشعبية السائدة وعدم الثقة بقدرتها على احتلال المواقع القيادية والمناصب العامة وبالتالي استبعادها عن هذه المواقع. إن قصور مشاركة المرأة بهذا المعنى يبدأ من الأسرة والتربية والذهنية المتبعة في التمييز ضد حق المرأة في المشاركة في القرار حيث أن الرجل هو السيد وعليه اتخاذ القرارات. إن الثقافة السائدة تقوم على العادات المكتسبة وتعين السلوك المفروض وتفرض تقاسم العمل بين الرجل والمرأة. والمجتمع الأبوي التقليدي يكرّس الأنماط التقليدية الذكورية القائمة على التسلط والإكراه والعنف ممّا يؤكد على تثبيت الأدوار ومنع تعديلها، كما أنه يعمل على إخضاع المرأة عبر قيم الطاعة والخضوع وقبول

(٢٨) لمزيد من المعلومات، أنظر: التقرير الظل عن التقدم المحرز ١٩٩٩، مرجع سبق ذكره، ص ٢٥ -

الحرمان. ومن الطبيعي أن تؤثر العوامل الاقتصادية والاجتماعية بتغيير بعض هذه المعادلة، إلا أن استمرار الذهنية الذكورية مع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية لصالح المرأة يشير إلى ضرورة التركيز على التربية والمعرفة واكتساب الثقافة الجديدة العصرية التي تركز على المساواة والمشاركة.

#### رابعاً: العوائق النفسية والايديولوجية

والمقصود بهذه العوائق هو الجانب الداخلي لإحساس المرأة وسلوكها على أساس الصورة التي تكونها عن نفسها وعن الآخر وعن مجمل العملية السياسية في المجتمع. إن الصورة التي تعكسها المجتمعات الذكورية عن المرأة هو أن موقعها يجب أن يكون في المنزل، أو الأم العاملة غير المتدخلة في الشأن العام. إن هذه الصورة تؤثر على وضع المرأة التي تتلقاها أحياناً كثيرة بالقبول وتخضع لها، وقليلاً ما تتحداها لتخرج إلى الشأن العام مطالببةً بالمشاركة وبالتمثيل، وهذا ما يفسر اقتصار المطالبة على قلة من الناشطات ومواجهته لموقف من عدم الاكتراث أو عدم فهم أهمية هذا الموضوع من قبل الجمهور الواسع من النساء أنفسهن. إن ذكورية العمل السياسي تجعل المرأة تعيش حالة من التناقض بين أنوثتها من جهة، وبين انخراطها في العمل السياسي «الذكوري». والواقع أن المطلوب من المرأة ليس تقليد الرجال في العمل السياسي بقدر ما هو مطلوب منها أن تتصالح مع ذاتها وتعكس شخصيتها الأنثوية التي هي بالإضافة الأصلية لدمقرطة الحياة السياسية.

ومن جهة أخرى، يبدو أن غياب المرأة عن مواقع القرار وهيمنة الرجل في هذه المواقع قد أدّى إلى تعاظم الشعور لدى المرأة بضعف ثقتها بنفسها وبقدراتها على إنجاز الدور المطلوب منها في الشأن العام. وهذا ينعكس بدوره على ضعف انخراط المرأة في الأحزاب والنقابات وهيئات المجتمع المدني وصولاً إلى عدم ترشحها للمناصب العامة. إن الدراسات تشير إلى أن المرأة في المواقع الادارية والسياسية ليست أقل كفاءة من الرجل بل أنها تعمل بجهد أكبر وبتنظيم أدق في عملها، وعلى المرأة أن تؤمن بنفسها وقدراتها وتمتلك التصميم والادارة لتصل إلى مستويات التمثيل التي تعادل الرجل.

ومن جهة ثالثة، هناك شيوع لمفهوم سلبي للسياسة يرى فيها الفساد والرياء والكذب وهذا يشيع الخوف لدى النساء و«القرف» من المشاركة في العملية السياسية. وحيث تكون المجتمعات معرضة لدورات عنف وحروب أهلية تتأى المرأة بنفسها عن الشأن السياسي في محاولة للحفاظ على نفسها وعلى أسرتها، وهذا ما يفسر ابتعاد المرأة عن الأحزاب السياسية إثر تجربة الحرب الأهلية في لبنان وآثارها السلبية على الأحزاب نفسها التي تحولت إلى ميليشيات مقاتلة.

أخيراً، يجب أن نشير إلى الدور الكبير الذي تلعبه وسائل الاعلام في تنميط صورة المرأة إن كان على الأسس التقليدية أو حتى على أساس الحداثة التي تصور المرأة المستهلكة والمهتمة

بجمالها وأناقته وتعرضها كسلعة للتلذذ في أشكال وصور مختلفة من الموسيقى إلى الدعايات التجارية. وتؤثر هذه الصورة في وضع المرأة الاجتماعي والثقافي والسياسي، ليس فقط لأن المجتمع لا يقبل أن تلعب المرأة دوراً جدياً في السياسة بل إن ذلك يؤدي - مع ما تكررته التربية والعادات - إلى عدم رؤية المرأة أنها تستطيع القيام بهذا الدور في كثير من الأحيان وكثير من القطاعات<sup>(٢٩)</sup>.

كل هذه العوامل مجتمعة ومتضامنة تؤدي إلى ضعف انخراط المرأة في المؤسسات السياسية التي لها طابع ذكوري، وضعف آليات دعم ترشيح المرأة ومشاركتها من قبل الأحزاب السياسية والقوانين الانتخابية، وضعف ثقة المرأة بنفسها وقدراتها وتنميط صورة المرأة وتكريس ابتعادها عن الشأن العام وعن مستويات التمثيل السياسي. لهذه الأسباب يبدو التدخل من قبل الدولة والمشرعين ضروري في مرحلة انتقالية كي يسمح بتغيير هذه المعادلة ويسمح بحضور المرأة في المجالس المنتخبة. وقد يكون هذا من خلال تغيير قوانين الانتخابات النيابية والبلدية ومن خلال اقتراحات تمثيل المرأة عبر الكوتا التي سنتعرض إليها في الفصل الثالث من هذه الدراسة.

---

(٢٩) أنظر Women in Parliament, مرجع سبق ذكره، ص ٣٢ - ٣٨.



## الفصل الثالث

**سبل تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق  
المدنية والسياسية: اقتراح الكوتا والاتفاقية الدولية  
لإلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة**

## الاتفاقيات الدولية والاتفاقية الدولية لإلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة

أقرّت الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة بتاريخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر من العام ١٩٧٩ اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW)، ودخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بتاريخ ٣ أيلول/ سبتمبر من العام ١٩٨١ وفقاً للمادة ٢٧ منها. وعالجت هذه الاتفاقية الحقوق المدنية والسياسية للمرأة بهدف إزالة التمييز ضدها في كافة المجالات. وتأتي هذه الاتفاقية ثمرة جهود طويلة منذ إقرار «الاعلان العالمي لحقوق الانسان» عام ١٩٤٨ و«اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة» بتاريخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر من العام ١٩٥٢، ودخلت حيز التنفيذ في السابع من تموز/ يوليو من العام ١٩٥٤، وفقاً للمادة السادسة منها. واتفاقية الحقوق السياسية للمرأة تتكون من إحدى عشر مادة لضمان الحقوق السياسية للمرأة، انطلاقاً من مبدأ المساواة في الحقوق بين الرجال والنساء الواردة في كل من ميثاق منظمة الأمم المتحدة وفي الاعلان

العالمي لحقوق الانسان. ونصت المادة الأولى على حق النساء في التصويت في جميع الانتخابات، وبشروط متساوية بينهن وبين الرجال دون أي تمييز. ونصت المادة الثانية على أهلية النساء في أن ينتخبن لجميع الهيئات المنتخبة بالاقتراع العام بشروط متساوية مع الرجل دون أي تمييز.

إنّ روح وفلسفة اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة يكمن في مبدأ عدم جواز التمييز ضد المرأة واعتبار التمييز علة العلل في انتهاك حقوق المرأة المدنية والسياسية. في ظل هذه التطورات، خرجت اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة كأداة فاعلة لتحقيق المساواة بين النساء والرجال خصوصاً في مجال الحقوق المدنية والسياسية<sup>(٣٠)</sup>. تعرّف الاتفاقية الدولية، في المادة الأولى، التمييز ضد المرأة بأنه «أية تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه النيل من الاعتراف للمرأة، على أساس تساوي الرجل والمرأة بحقوق الانسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر، أو إبطال الاعتراف للمرأة بهذه الحقوق أو تمتعها بها وممارستها لها بغض النظر عن حالتها الزوجية». وحددت الاتفاقية في الجزء الثاني من المادة ٧ الحقوق

---

(٣٠) من أجل التطور القانوني والاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق المرأة، راجع: غسان خليل ووليد عبدو، حقوق المرأة: الاتفاقيات الدولية والثقافة الشعبية، شمالي إند شمالي، بيروت ١٩٩٩، ومن أجل اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة في لبنان، راجع كذلك «تقرير الظل عن التقدم المحرز ١٩٩٩، مرجع سبق ذكره.

السياسية، حيث نصت على أن «تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والحياة العامة للبلد، وبوجه خاص تكفل للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، الحق في:

أ - التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة، وأهلية الانتخاب لجميع الهيئات التي يُنتخب أعضاؤها بالاقتراع العام.

ب - المشاركة في صياغة سياسة الحكومة وتنفيذ هذه السياسة وفي شغل الوظائف العامة وتأدية جميع المهام العامة على جميع المستويات الحكومية.

ج - المشاركة في جميع المنظمات والجمعيات غير الحكومية التي تعنى بالحياة العامة والسياسية للبلد.

ولقد تحفظت معظم الدول العربية التي وقعت على الاتفاقية على المواد: رقم ٩ (حق مساوي للمرأة في اكتساب الجنسية والاحتفاظ بها أو تغييرها وحقها في منح الجنسية لأطفالها كحقوق متساوية مع الرجل)، رقم ١٥ (المتعلقة بالحقوق المدنية المتصلة بإبرام العقود وإدارة الممتلكات وحركة الأشخاص وحرية اختيار مكان سكنهم وإقامتهم) والمادة رقم ١٦ (المتعلقة بالزواج والعلاقات الأسرية والوصاية على الأطفال وحق الملكية أي قوانين الأحوال الشخصية)<sup>(٣١)</sup>.

---

(٣١) من أجل مواقف الدول العربية، راجع: تقرير المؤتمر العربي حول: «الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: بين التوقيع والتطبيق»، الذي نظمه مركز حقوق المرأة للدراسات والأبحاث بالتعاون مع مؤسسة فريدريش ايبرت والاتحاد الأوروبي، بيروت - لبنان ٢٥ - ٢٦ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٢.



ولقد أبرم لبنان اتفاقية السيداو (CEDAW) بموجب القانون رقم ٥٧٢ بتاريخ ٢٤ تموز/ يوليو ١٩٩٦ وبدأ تاريخ التنفيذ في الأول من آب/ أغسطس ١٩٩٦، ولكنه تحفظ على المادة ٩، البند ٢ المتعلق بمنح المرأة حقاً متساوياً لحق الرجل فيما يتعلق بجنسية أطفالها. كما تحفظ على المادة ١٦، البند الأول فقرة (ج) المتعلقة بالتساوي في الحقوق والمسؤوليات في الزواج. والفقرة (د) المتعلقة بالتساوي في الحقوق والمسؤوليات في الأمور المتعلقة بالأطفال، والفقرة (و) المتعلقة بالتساوي في الحقوق والمسؤوليات مع الرجل فيما يتعلق بالحضانة والولاية على الأطفال، والفقرة (ز) المتعلقة بالمساواة مع الرجل في حق اختيار الأسرة. كما تحفظ لبنان على المادة (٢٩)، البند الأول المتعلق بصرف الخلافات بين الدول حول تفسير أو تطبيق الاتفاقية وإحالة إلى محكمة العدل الدولية بطلب من أحد الأطراف.

ولقد تم تعديل بعض القوانين المتعلقة بقوانين العمل والضمان الاجتماعي وتعديل جزئي في قانون العقوبات، إلا أن نضال المرأة لا يزال يركز على ضرورة تغيير القوانين لتتلاءم مع الاتفاقيات الدولية في مجال قانون العقوبات وقوانين العمل وقانون الجنسية وفي حق المرأة بمنح جنسيتها لأولادها أسوة بالرجل وفي ضرورة سن قانون مدني اختياري للأحوال الشخصية يساوي بين الرجل والمرأة وفي استحداث قوانين تحمي المرأة من العنف ومن التمييز في المعاملة والأعراف والممارسات القائمة.

كما أن الواقع المأساوي لتدني مستوى تمثيل المرأة يدفع إلى ضرورة التحرك من أجل تغيير قوانين الانتخاب والدعوة إلى اعتماد المعاملة التفضيلية لرفع مستوى تمثيل المرأة ومن هذه الاقتراحات، اقتراح اعتماد نظام الحصص أو الكوتا النسائية.

وفي عام ١٩٩٥، عقد مؤتمر بيجين وصدر عنه إعلان تمت المصادقة عليه من الدول بعد ذلك، وحاول هذا الاعلان تحديد القضايا المطلوب التصدي لها من أجل تحقيق المساواة للمرأة في الميادين المختلفة. وفي توصياته أقر ضرورة رفع تمثيل المرأة، عبر تعديل القوانين والتشريعات، إلى نسبة لا تقل عن ٣٠ في المئة (٣٠٪). ووضعت المنظمات غير الحكومية في التقرير الوطني عن التقدم المحرز في تنفيذ منهاج عمل بيجين خطة وطنية طالبت «بزيادة مشاركة النساء في صنع القرار في التنظيمات السياسية وفي الهياكل الادارية وفي المؤسسات العامة وصولاً إلى تحقيق نسبة لا تقل عن ٣٠٪ ببلوغ العام ٢٠٠٥<sup>(٣٢)</sup>. وفي ظل عدم القدرة على تحقيق زيادة في تمثيل المرأة دون اللجوء إلى تدابير خاصة، فإن اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة نصت في المادة الرابعة على:

« ١ - لا يعتبر اتخاذ الدول الأطراف تدابير خاصة مؤقتة تستهدف التعجيل بالمساواة الفعلية بين الرجل والمرأة تمييزاً كما تحدده الاتفاقية، ولكنه يجب ألا يستتبع بأي حال، كنتيجة له، الابقاء على معايير غير متكافئة أو منفصلة، كما يجب وقف العمل

(٣٢) التقرير الوطني للمنظمات غير الحكومية عن التقدم ١٩٩٩، مرجع سبق ذكره، ص ٨٤.

بهذه التدابير عندما تكون أهداف التكافؤ في الفرص والمعاملة قد تحققت»<sup>(٣٣)</sup>.

ومن هذه التدابير الخاصة المؤقتة، يأتي اقتراح تخصيص مقاعد للنساء في مستويات التمثيل المختلفة بدءاً من لوائح الأحزاب الانتخابية إلى مقاعد على مستوى المجالس المحلية والمجالس التشريعية الوطنية وصولاً إلى المراكز الإدارية والسياسية التنفيذية. وتشير الدراسات إلى أن الدول التي اعتمدت نظام الكوتا رفعت من نسب تمثيل المرأة إلى مستويات مقبولة وتتنوع هذه الدول بين دول متقدمة في شمال أوروبا إلى دول نامية في آسيا وأفريقيا.

### آلية اعتماد نظام الكوتا لرفع مستوى تمثيل المرأة في السياسة

إن جوهر اعتماد نظام الكوتا هو نظام الحصص المعينة لتمثيل النساء على أساس تحديد نسبة الحد الأدنى لعدد المقاعد أو المراكز في مستويات التمثيل السياسي. ويؤدي هذا إلى استقطاب النساء إلى الشأن العام وتمثيلهن بشكل غير شكلي في الحياة العامة. ويمكن أن يعني ذلك أن النساء يجب أن يشكلوا حضوراً وازناً لا يقل عن ثلاثين في المئة في مستويات التمثيل السياسي. ويعتبر استخدام نظام الكوتا آلية مقبولة وواسعة التطبيق لتحسين تمثيل المرأة ومشاركتها في الحياة السياسية.

(٣٣) غسان خليل ووليد عبدو، مرجع سبق ذكره، ص ١٨٨.

ويمكن القول أن عدد الدول التي تطبق نظام الكوتا، على عكس الاعتقاد السائد، ليس قليلاً. فهناك خمسة وسبعون دولة تطبق أحد أنظمة الكوتا الدستورية أو القانونية في قانون الانتخاب أو ترشيح قوائم الأحزاب السياسية. ويجب الإشارة إلى أن هذه الدول لديها معدل تمثيل للمرأة أعلى من المعدل العالمي ويصل إلى ١٧ في المئة (١٧٪)، بينما المعدل العالمي هو ١٤,٦ في المئة (١٤,٦٪) كما ذكرنا سابقاً<sup>(٣٤)</sup>. ومن الأمثلة على الدول التي بدأت بتطبيق الكوتا يمكن ذكر فرنسا، حيث أن فرنسا في عام ١٩٩٩ قامت بتعديل الدستور ووضع بند يفرض على الأحزاب السياسية تقديم لوائح المرشحين للانتخابات مناصفةً بين الرجال والنساء. أما الأرجنتين، فلقد اعتمدت عام ١٩٩١ قانوناً انتخابياً يفرض «نظام الكوتا بما لا يقل عن ٣٠ في المئة للمرشحات النساء مع الأخذ بعين الاعتبار امكانية نجاحهنّ وعدم قبول اللوائح التي لا تلتزم بذلك»، وارتفع تمثيل المرأة في البرلمان الأرجنتيني إلى ٣٠,٧ في المئة (٣٠,٧٪) من جراء ذلك.

وفي الانتخابات المحلية، ارتأت جنوب أفريقيا أن على الأحزاب السياسية أن تقوم بضمان تقديم لوائح تتمثل فيها المرأة بنسبة خمسين في المئة (٥٠٪) للانتخابات المحلية». وكذلك فعلت ناميبيا في الانتخابات المحلية عامي ١٩٩٢ و١٩٩٨، ولكنها طلبت

---

(34) (Global database of Quotas for Women), <http://www.idea.int/quota/system.htm> and Gender Quotas on <http://www.idea.int/gender/quotas.htm>



نسبة تمثيل النساء المرشحات بنسبة أقل هي ٣٠ في المئة (٣٠٪) على الأقل. وفي بعض الدول، تقوم الدولة بحجز مقاعد للنساء، فعلى سبيل المثال، تحجز تنزانيا ٢٠ في المئة (٢٠٪) من المقاعد على الصعيد الوطني لتمثيل النساء و٢٥ في المئة (٢٥٪) على الصعيد المحلي. و تحدد الهند، الديمقراطية العريقة منذ استقلالها، نسبة ٣٣ في المئة (٣٣٪) من المقاعد المحجوزة لتمثيل المرأة على الصعيد المحلي. وإلى جانب هذه القوانين المفروضة، هناك دول تعتمد نظام الكوتا عبر أشكال طوعية تمارسها الأحزاب السياسية على تركيب لوائحها. فلقد اعتمد الحزب الاشتراكي الديمقراطي في السويد، منذ عام ١٩٩٤، مبدأ المناصفة بين الرجل والمرأة في تشكيل اللوائح، وذلك عبر تطبيق مبدأ أن كل ثاني على اللائحة يجب أن يكون امرأة، ويعرف هذا المبدأ بمبدأ «السحاب» «the zipper». ومنذ عام ١٩٨٣ يطبق حزب العمال في النرويج نظام الكوتا على أن لا يقل عن ٤٠ في المئة (٤٠٪) للنساء. وفي الدنمارك، يطبق الحزب الاشتراكي الديمقراطي النسبة نفسها أي ٤٠ في المئة (٤٠٪) كنظام كوتا لتمثيل المرأة في الانتخابات المحلية والاقليمية. ومن المعروف أن هذه الدول الثلاث لديها أعلى نسب تمثيل للمرأة: فالسويد تتصدر لائحة الدول بنسبة تمثيل تصل إلى ٤٥ في المئة (٤٥٪) تليها الدنمارك بنسبة ٣٨ في المئة (٣٨٪) ثم النرويج بنسبة ٣٦,٤ في المئة (٣٦,٤٪) (راجع جدول رقم ٤).

ويمكن تقسيم الدول التي تعتمد نظام الكوتا إلى أربعة مجموعات<sup>(٣٥)</sup>:

(١) مجموعة الدول التي تعتمد نصاً دستورياً لتمثيل النساء عبر نظام الكوتا في الانتخابات الوطنية؛

(٢) مجموعة الدول التي تعتمد قانون انتخابي ينص على اعتماد نظام الكوتا لتمثيل النساء في الانتخابات الوطنية؛

(٣) مجموعة الدول التي تعتمد النص الدستوري أو القانون الانتخابي الذي ينص على اعتماد نظام الكوتا لتمثيل النساء على المستوى المحلي؛

(٤) مجموعة الدول التي لديها أحزاب سياسية تعتمد نظام الكوتا لتمثيل النساء عبر لوائح الترشيح.

ويمكن أن تجمع بعض الدول بين أكثر من إجراء في قوانينها. ويوضح الجدول رقم (١١) المجموعة الأولى وتوزعها.

---

(٣٥) المرجع السابق نفسه.

## جدول رقم (١١)

الدول التي تعتمد نصاً دستورياً لتطبيق الكوتا

في الانتخابات الوطنية

الدولة	نسبة تمثيل المرأة	عدد المقاعد التي تحتلها المرأة
الأرجنتين	٪٣٠،٧	٧٩ من ٢٥٧
الصين	٪٢٧،٩	٦٥٠ من ٢،٣٢٩
أوغندا	٪٢٤،٧	٧٥ من ٣٠٤
تنزانيا	٪٢٢،٣	٦١ من ٢٧٤
تايوان	٪٢٢،٢	٥٠ من ٢٢٥
اريتريا	٪٢٢	٣٣ من ١٥٠
غويانا	٪٢٠	١٣ من ٦٥
الفلبين	٪١٧،٨	٣٨ من ٢١٤
فرنسا	٪١٢،١	٧٠ من ٥٧٧
كينيا	٦،٧	١٥ من ٢٢٤
نيبال	٪٥،٩	١٢ من ٢٠٥

نذكر أن المعدل العام لهذه الدول هو ١٩،٣ في المئة (١٩،٣٪).

أما الجدول رقم (١٢) فيوضح توزيع ٢٨ دولة تعتمد نصاً في القانون الانتخابي لفرض تطبيق الكوتا.

## جدول رقم (١٢)

الدول التي تعتمد نصاً في القانون الانتخابي

لفرض تطبيق نظام الكوتا

الدولة	نسبة تمثيل المرأة	عدد المقاعد التي تحتلها المرأة
كوستاريكا	٪٣٥،١	٢٠ من ٥٧
الأرجنتين	٪٣٠،٧	٧٩ من ٢٥٧
أوغندا	٪٢٤،٧	٧٥ من ٣٠٤
بلجيكا	٢٣،٣	٣٥ من ١٥٠
تنزانيا	٢٢،٣	٦١ من ٢٧٤
باكستان	٪٢١،١	٧٢ من ٣٤٢
كوريا الشمالية	٪٢٠،١	١٢٨ من ٦٨٧
بوليفيا	٪١٨،٥	٢٤ من ١٣٠
الفيليبين	٪١٧،٨	٣٨ من ٢١٤
البيرو	٪١٧،٥	٢٢ من ١٢٢
مقدونيا	٪١٧،٥	٢١ من ١٢٠
الدومينيكان	٪١٧،٣	٢٦ من ١٥٠
البوسنة	٪١٦،٧	٧ من ٤٢
المكسيك	٪١٦	٨٠ من ٥٠٠
فرنسا	٪١٢،١	٧٠ من ٥٧٧
جيبوتي	٪١٠،٨	٧ من ٦٥



المغرب	٪١٠،٨	٣٥ من ٣٢٥
باناما	٪٩،٩	٧ من ٧١
السودان	٪٩،٧	٣٥ من ٣٦٠
فنزويلا	٪٩،٧	١٦ من ١٦٥
اندونيسيا	٪٨،٨	٤٤ من ٥٠٠
باراغواي	٪٨،٨	٧ من ٨٠
البرازيل	٪٨،٢	٤٢ من ٥١٣
النيبال	٪٥،٩	١٢ من ٢٠٥
الأردن	٪٥،٥	٦ من ١١٠
أرمينيا	٪٣،١	٤ من ١٣١
صربيا	غير محدد	غير معروف
أكوادور	غير محدد	غير معروف

أما الجدول رقم (١٣) فيوضح توزيع ١٧ دولة تعتمد النص الدستوري أو القانوني لتطبيق نظام الكوتا في الانتخابات المحلية.

## جدول رقم (١٣)

الدول التي تعتمد النص الدستوري أو القانوني  
لتطبيق نظام الكوتا في الانتخابات المحلية

الدولة	نسبة تمثيل المرأة
الأرجنتين	٣٠٪ على الأقل
بنغلاديش	غير محدد ولكن أقل من ١٠٪ للانتخابات الاقليمية
بوليفيا	٣٠٪
الصين	٢٧٪ على الأقل
البرازيل	٣٠٪ على الأقل
فرنسا	المناصفة في تشكيل اللوائح مع تحمل عقوبات لعدم الالتزام
اليونان	٣٣٪
الهند	٣٣٪
ناميبيا	٣٠٪
نيبال	٢٠٪
باكستان	٣٣٪
بيرو	٢٥٪
الفليبين	٣٣٪
جنوب أفريقيا	المناصفة في تشكيل اللوائح لكن دون وجود عقوبات لعدم الالتزام
تايوان	٢٥٪
تانزانيا	٢٥٪
صربيا	٣٠٪

أخيراً، هناك ٥٨ دولة تعتمد على نظام الكوتا في تأليف لوائح المرشحين من الأحزاب السياسية، وذلك بشكل تطوعي غالباً، وقانوني بعض الأحيان، وتضم:

- |                      |                    |                     |
|----------------------|--------------------|---------------------|
| ١. الأرجنتين         | ٢١. هايتي          | ٤١. النروج          |
| ٢. أرمينيا           | ٢٢. هنغاريا        | ٤٢. الباراجواي      |
| ٣. أستراليا          | ٢٣. ايسلندا        | ٤٣. الفيليبين       |
| ٤. النمسا            | ٢٤. الهند          | ٤٤. بولندا          |
| ٥. بلجيكا            | ٢٥. إيرلندا        | ٤٥. البرتغال        |
| ٦. بوليفيا           | ٢٦. اسرائيل        | ٤٦. رومانيا         |
| ٧. البوسنة           | ٢٧. ايطاليا        | ٤٧. السنغال         |
| ٨. بوشوانا           | ٢٨. كينيا          | ٤٨. سلوفاكيا        |
| ٩. البرازيل          | ٢٩. كوريا الجنوبية | ٤٩. سلوفينيا        |
| ١٠. كندا             | ٣٠. فيرغستان       | ٥٠. جنوب أفريقيا    |
| ١١. تشيلي            | ٣١. ليتوانيا       | ٥١. اسبانيا         |
| ١٢. كوستاريكا        | ٣٢. لوكسمبورغ      | ٥٢. السويد          |
| ١٣. قبرص             | ٣٣. مقدونيا        | ٥٣. سويسرا          |
| ١٤. الدومينكان       | ٣٤. مالي           | ٥٤. تايوان          |
| ١٥. إكوادور          | ٣٥. المكسيك        | ٥٥. تونس            |
| ١٦. السلفادور        | ٣٦. المغرب         | ٥٦. المملكة المتحدة |
| ١٧. غينيا الاستوائية | ٣٧. موزامبيق       | ٥٧. الأوروغواي      |
| ١٨. فرنسا            | ٣٨. هولندا         | ٥٨. فنزويلا         |
| ١٩. ألمانيا          | ٣٩. نيكاراغواي     |                     |
| ٢٠. اليونان          | ٤٠. النيجر         |                     |

أما بالنسبة للدول العربية الأقل تمثيلاً للمرأة (كمنطقة في العالم) حسب ما تبين من خلال الجدول رقم (٤)، فإن هناك ثلاثة دول فقط تعتمد على قانون الانتخاب لتطبيق نظام الكوتا في تمثيل النساء، وهي: المغرب والسودان والأردن.

فالمغرب يخصص ٣٠ مقعداً من أصل ٣٢٥ مقعد للبرلمان المغربي لتمثيل النساء في نظام الكوتا تتنافس فيه النساء فقط على هذه المقاعد الثلاثين. وفي الانتخابات البرلمانية الأخيرة عام ٢٠٠٢، نجحت ٣٥ امرأة في الوصول إلى البرلمان (٣٠ عبر نظام الكوتا و ٥ عبر لوائح التنافس المفتوحة)، فكانت نسبة تمثيل المرأة ١٠,٨ في المئة (٨,١٠٪) وهي من أعلى النسب بين الدول العربية.

أما في السودان، فهناك ٣٦٠ عضواً في المجلس الوطني ينتخب بينهم ٢٧٠ بشكل مباشر في دوائر فردية ويخصص ١٠٪ أي ٣٥ مقعداً للنساء، و ٢٩ مقعداً للنفابات العمالية و ٢٦ مقعداً لخريجي الجامعات. وهناك في البرلمان السوداني ٣٥ امرأة هن حصيلة تطبيق الكوتا ويمثلون ٩,٧ في المئة (٩,٧٪) من المجلس الوطني حسب الانتخابات البرلمانية الأخيرة عام ٢٠٠٠.

ويعتمد النظام الأردني الانتخابي على توزيع المقاعد حسب الحصص لمجموعتين: فيخصص ٦ مقاعد للمرأة ويخصص ١٢ مقعداً للشركس والمسيحيين. وفي آخر انتخابات عام ٢٠٠٣، حصلت المرأة على ستة مقاعد فقط هي حصيلة تطبيق نظام الكوتا ولم تتجح أية امرأة خارج هذه الحصص. وتبلغ نسبة التمثيل



٥,٥ في المئة (٥,٥%) لأنها ستة مقاعد من أصل ١١٠ مقاعد للبرلمان الأردني. ويمكن كذلك إدراج سوريا بين الدول التي تعتمد شكلاً من أشكال الكوتا النسائية الموجهة حيث حصلت المرأة على ٣٠ مقعداً وما نسبته ١٢ في المئة (١٢%) من مجلس الشعب.

وهناك ثلاث دول عربية أخرى تعتمد أو اعتمدت في السابق على تطبيق شكل من أشكال نظم الكوتا هي مصر ولبنان وتونس. فلقد اعتمد النظام الانتخابي في مصر عام ١٩٧٩ وحتى تغييره عام ١٩٨٦، على اعطاء حصة تمثيل للمرأة هي ثلاثين مقعداً من أصل ٣٦٠ مقعداً. وبعد إزالة نظام الكوتا هذا، نزلت حصة تمثيل المرأة إلى ١١ مقعداً من أصل ٤٥٤ مقعداً أي ما نسبته ٢,٤ في المئة (٢,٤%) بحسب نتائج آخر انتخابات نيابية لمجلس الشعب المصري عام ٢٠٠٠. ومن المعروف أن النظام الانتخابي اللبناني يعتمد على توزيع المقاعد النيابية على أساس طائفي ومذهبي ومناطقية. أما في تونس، فإن الحزب الدستوري الديمقراطي يعتمد طوعياً تطبيق الكوتا في لوائح الترشيح بنسبة لا تقل عن ٢٠ في المئة (٢٠%). وهناك ٢١ امرأة في البرلمان التونسي من أصل ١٨٢ عضواً أي ما نسبته ١١,٥ في المئة (١١,٥%) وهي من أعلى النسب التمثيلية للمرأة في البرلمانات العربية.

وبالإضافة إلى تطبيق نظام الكوتا في الانتخابات، فإن بعض الأنظمة أخذ بتطبيق نظام الكوتا في السلطة التنفيذية وفي الإدارة العامة مثل معظم الدول الأوروبية وخاصةً فرنسا وألمانيا اللتان

رفعتا نسب تمثيل المرأة في الهيئات التنفيذية بشكل ملحوظ في الفترة الأخيرة فوصلت في فرنسا إلى ٢٦ في المئة (٢٦٪) وهي على عكس ضعف تمثيلها في البرلمان الذي يصل إلى ١٢,٣ في المئة (١٢,٣٪) فقط<sup>(٣٦)</sup>.

وقبل استعراض الآراء المؤيدة والآراء المعارضة لتطبيق الكوتا، لا بد من التوقف عند مفهوم المساواة وتطوره. فالمساواة أمام القانون وتكافؤ الفرص هو مساواة تنافسية تفترض أن إزالة الحواجز أمام ترشح المرأة يكفيها لكي تصل إلى التمثيل المتكافئ مع الرجل. ولكن في ظل وجود كل العوائق القانونية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية والنفسية التي تعمل ضد المرأة تكون نتيجة التنافس خسارة أكيدة للمرأة. فنحن إذن أمام معضلة إزالة العوائق أو تحقيق نوع من التدخل لتقليص اللامساواة في النتائج. ومن هنا، تتأتى أهمية اعتماد نظام الكوتا لأنه يسمح بحضور المرأة في المواقع السياسية في الشأن العام، ويبدأ العمل على تقليل هذه العقبات، ويدفع بالمرأة قدماً في تشجيعها على الترشح بأعداد كافية لتدريبها في الشأن العام ولزيادة تأثيرها في منظومة القيم والثقافة السائدة. إلا أنه من الضروري الإشارة إلى أن مشكلة تمثيل المرأة لن تحل مشكلة حقوق المرأة عموماً في المجتمع هذا من جهة، أما من جهة أخرى، فإن نظام الكوتا لوحده لن يقدم

---

(36) Sineau, Mariette. (Institutionalizing Parity: The French Experience), <http://www.idea.int/quota/casestudy.htm>

الحل لمساواة المرأة في التمثيل السياسي مع الرجل. وسيحتاج الأمر إلى تغيير في نمط الأحزاب السياسية وثقافتها الذكورية، والنظام التربوي العام، وعمل المنظمات غير الحكومية والنقابات وهيئات المجتمع المدني ومنها منظمات حقوق المرأة. فجميع هذه القوى مسؤولة وعليها مواصلة العمل لتغيير نمط العلاقات السائدة بين الرجل والمرأة وتحسين صورة المرأة ودورها وحضورها على الصعيد كافة. إلا أنه يجب القول أن التدخل الايجابي من أجل سن القوانين، أو أحياناً التعهدات ومواثيق الشرف من الأحزاب والنقابات مثلاً، ضروري لرفع مستوى تمثيل المرأة. واقتراح تطبيق الكوتا يثير جدلاً واسعاً بين مؤيد ومعارض لهذه الخطوة، وسنعرض هذه الآراء في الفقرة اللاحقة.

### الآراء المؤيدة لتطبيق الكوتا

**أولاً:** إن تطبيق نظام الكوتا لا يؤدي إلى التمييز بل بالعكس يلعب دوراً في إزالة الحواجز أمام تمثيل المرأة مما يعطيها بعضاً من حقوقها في التمثيل التي لم تستطع الحصول عليها لوجود كل هذه الحواجز والعقبات أمامها.

**ثانياً:** إن وصول المرأة إلى المواقع السياسية عبر تطبيق نظام الكوتا يسمح للمرأة بالمشاركة في الحياة السياسية بشكل جدي وليس شكلي أو صوري ويختصر طريقاً طويلة عليها أن تقطعها للوصول إلى هذا التمثيل السياسي بدون تطبيق نظام الكوتا.

**ثالثاً:** إن وصول عدد كبير من النساء إلى التمثيل السياسي يخفف من الضغوطات التي تقع على المرأة في حال وصولها المنفرد أو الأقلوي الضئيل، ويسمح بتطوير روح الجماعة بين النساء من جهة، وقبول الرجل والمجتمع لفكرة حضور ومشاركة المرأة في الحياة السياسية من جهة أخرى.

**رابعاً:** إن وظيفة الانتخابات الرئيسية هي التمثيل الصحيح والصحي لكافة فئات المجتمع وإذا تعذر ذلك عبر المنافسة المفتوحة، فإن تطبيق نظام الكوتا يصحح التمثيل ويساعد على تمثيل المرأة التي هي نصف المجتمع ولها الحق في أن تكون ممثلة وأن تساهم مع الرجل في قيادة المجتمع عبر عرض آرائها وتجاربها.

**خامساً:** إن تطبيق نظام الكوتا يسمح للمرأة بأن تثبت قدراتها التي لا تقل كفاءةً عن الرجل، ولكنها قد حُرمت من هذه الفرصة وتمّ تهميشها من قبل المجتمع الذكوري. وفي تطوير قدرات المرأة يكسب المجتمع والمرأة الكثير فيساعد ذلك أيضاً على تخطي العقبات أمام نيل المرأة لحقوقها كافة.

**سادساً:** إن الانتخابات تحددها لوائح الترشيح التي تسيطر عليها الأحزاب السياسية وليس الناخبون، وبالتالي حضور المرأة على لوائح الأحزاب السياسية حق من حقوق المرأة والناخب والناخبة.

**سابعاً:** إنّ أية نزاعات قد تنشأ نتيجة تطبيق نظام الكوتا ما



هي إلا نزاعات مؤقتة وتزول ولا تقاس بمقدار الايجابيات الناتجة عن تطبيق الكوتا.

**ثامناً:** هناك أشكال مختلفة من أنظمة الكوتا المطبقة في العديد من البلدان على صعيد إقليمي أو طائفي أو قومي أو ديني أو مناطقي، وتطبيق هذا النظام من الكوتا النسائية لن يكون غريباً عن هذه المجتمعات وسنتقبله للمبررات نفسها التي قبلت بها تلك الأنظمة المذكورة أعلاه.

### الآراء المعارضة لتطبيق نظام الكوتا

**أولاً:** إن تطبيق نظام الكوتا غير ديمقراطي لأنه يفرض على الناخبين مَنْ يجب أن ينتخبوا ولا يترك لهم حرية اتخاذ القرار.

**ثانياً:** إن تطبيق نظام الكوتا هو نوع من التمييز الذي يضر بتكافؤ الفرص أمام الجميع لأنه يعطي الأفضلية للمرأة.

**ثالثاً:** إن تطبيق نظام الكوتا يعني أن الانتخاب يتم على أساس الجنس أو «الجنس»، وليس على أساس المؤهلات والكفاءات، وأن هذا الشكل من الانتخاب قد يكون على حساب الكفاءات ويؤدي إلى استبعادها.

**رابعاً:** إن الكثير من النساء لا يردن أن يتم انتخابهن على أساس أنهن نساء، بل على أساس سياسي وعلى أساس مؤهلاتهن وكفاءاتهن ولذا فهن يرفضن تطبيق نظام الكوتا.

**خامساً:** إن تطبيق نظام الكوتا على الأحزاب السياسية يؤدي

إلى خلق حالة من النزاعات الدائمة داخل الأحزاب ويؤدي كذلك إلى محاولة اختيار المرأة الأضعف أو الأكثر قبولاً بهيمنة الرجال الذين يفرض عليهم اختيار نساء للوائحهم فيفضلون اختيار نوعية معينة يستطيعون السيطرة عليها.

سادساً: إن تطبيق نظام الكوتا هو نوع من الاقرار بعدم قدرة المرأة على الوصول بالتمثيل السياسي إلى المساواة لوحدها، وبالتالي إقرار بدونية المرأة وضعفها وعدم الثقة بها، ولا يعزز ثقة المرأة بنفسها بل يؤكد عدم ثقتها بقدراتها الذاتية<sup>(٣٧)</sup>.

ويمكن للسجال أن يستمر، فالرد على الآراء المعارضة لتطبيق نظام الكوتا سهل لأن الغاية الرئيسية من عدم تطبيقه هو عدم افساح المجال أمام المرأة لتحسين تمثيلها السياسي، وبالتالي هذا التصرف بعينه هو التصرف غير الديمقراطي وأن اللوائح الذكورية تفرض كذلك على الناخبات ولا تترك لهن حرية اتخاذ القرار، إلا إذا قاطعن الانتخاب وهذا أيضاً مضرّ بالديمقراطية. أما التمييز الايجابي بحق تمثيل المرأة فهو إحقاق لمبدأ تكافؤ الفرص ليس في التنافس عبر الترشح فقط، بل كذلك عبر الوصول إلى تكافؤ الفرص «النسبي» في النتائج.

---

(٣٧) راجع الدكتور موسى شتيوي: «الكوتا» النسائية كآلية لزيادة مشاركة المرأة السياسية» في «المرأة العربية في السلطة السياسية: «الكوتا» وامكانية تطبيقها»، المجل النسائي اللبناني، بيروت ١٩٩٩، ص ١٣٥ - ١٣٧.

وكذلك Women in Parliament: Beyond Numbers مرجع سبق ذكره، ص ٩٤ -

وكما أسلفنا، يمكن القول أن مؤهلات وكفاءات المرأة ليست أقل من مؤهلات وكفاءات الرجل ولا اعتراض عند انتخاب الرجل صاحب المؤهلات الضعيفة والبعيد عن الكفاءة فلماذا الاحتجاج على انتخاب المرأة وهي تستطيع أن تكون بكفاءة الرجل، وانتخابها على كل حال سيزيد من كفاءاتها ومؤهلاتها لأن وجودها في مواقع التمثيل السياسي التي حُرمت منه سيساعدها على التعلم والتدريب على التعاطي في الشأن العام. أما معارضة المرأة للانتخاب على أساس الجنس فمراده أنهنَّ يستطعن انتخاب من يرَدْنَ على أساس سياسي وعلى أساس الكفاءة، تماماً كما ينتخبن الرجل، هذا إذا كنَّ ناخبات. أما إذا كنَّ مرشحات فهنَّ يستطعن تطوير برامجهنَّ السياسية وتقديم كفاءاتهن كذلك تماماً مثل الرجل. والقول بأن تطبيق نظام الكوتا يؤدي إلى خلق نزاعات وإلى اختيار النساء الأكثر خضوعاً للرجل قد يكون صحيحاً في البداية إلا أن حضور المرأة وتمرسها في الشأن العام سيدعم حضورها في الأحزاب السياسية وبالتالي سيساعدها في هذا الصراع على أن تمتلك القوة والارادة والاستقلالية.

وأخيراً، إن عدم تطبيق الكوتا هو نوع من تكريس دونية المرأة ولا يساعد قضية المرأة في المساواة أو حتى في التقليل من استبعادها عن مواقع القرار. وإن عدم حضورها في الشأن العام يؤدي إلى إضعاف ثقتها بنفسها لأن الثقة تكتسب بالممارسة والعمل الدؤوب وهكذا يساعد تطبيق الكوتا في تعزيز المرأة لثقتها بنفسها وبقدراتها وفي تغيير صورتها أمام المجتمع كافة.

## أنواع الكوتا

في نهاية هذا الفصل، لا بد من التعرض لأنواع الأنظمة التي تعتمد الكوتا في مختلف مستويات التمثيل وهي<sup>(٣٨)</sup>:

١. الكوتا المغلقة حيث تحدّد مقاعد مخصصة للنساء فقط ولا يحق للمرأة الترشح خارجها .

٢. الكوتا المفتوحة حيث يمكن للمرشحات أن يخترنَ بين أن يترشحنَ على نظام الكوتا المحددة للنساء أو خارجها. ويمكن بالتالي للمرأة أن تتجاوز نسبة الكوتا المتاحة لها. وهذا هام في حال تمّ اعتماد نسبة منخفضة مثل ١٠ أو ٢٠ أو حتى ٣٠ في المئة في بعض البلدان (١٠٪ أو ٢٠٪ أو حتى ٣٠٪).

٣. كوتا الحد الأدنى حيث يحدّد حد أدنى تستطيع المرشحات أن تتجاوزهنَّ كأن يكون على الأقل ٢٥ في المئة (٢٥٪)، فإذا حصلت النساء على ٣٠ في المئة (٣٠٪) من خارج الكوتا، فإن ذلك يعتبر انعكاساً لتطوّر المجتمع واتجاهات الناخبين والناخبات.

٤. كوتا الحد الأعلى حيث يحدّد الحد الأقصى لمقاعد النساء، ولا ينجحنَ إلا صاحبات أعلى الأصوات بين المرشحات على أساس هذا الحد الأعلى. مثل أن يكون الحد الأعلى ٤٠ في

---

(٣٨) راجع مداخلة السيدة خديجة الحباشنة أبو علي: «نظام حفظ الحصة (الكوتا): ضمانة للمشاركة والتمثيل الصحيح للمرأة في العملية الديمقراطية»، في المرأة في السلطة السياسية: الكوتا ٢، المجلس النسائي اللبناني، بيروت ٢٠٠١، ص ٦٤.



المئة مثلاً فإذا نجحنا مرشحات أكثر من ٤٠ في المئة (٤٠٪)، لا يؤخذ إلا أعلى ٤٠ في المئة من الأصوات.

٥. الكوتا الاختيارية وهي تلك التي تفرضها الأحزاب على لوائحها. وهنا يجب أن يكون هناك مراعاة لامكانية فوز النساء وذلك بحسب ترتيبهن على اللوائح، خصوصاً في ظل النظام الانتخابي النسبي على أساس اللائحة، فلا توضع أسماء المرشحات في أسفل قائمة الترشيح. لذلك رأينا أن الحزب الاشتراكي الديمقراطي في السويد يعتمد مبدأ المناصفة والمداورة في ترتيب اللائحة أي أن كل ثاني يجب أن يكون امرأة فترتب اللائحة على أساس رجل، امرأة، رجل، امرأة... إلخ.

ولقد لاحظنا أن الدول التي تقدّم فيها تمثيل المرأة قد اعتمدت شكلاً من أشكال نظام الكوتا وغالباً فإن الشكل الأنسب هو نظام الحد الأدنى المفتوح، ويمكن أن تحدد النسبة تبعاً لظروف البلد ولمستوى تطوره ولطبيعة مستوى التمثيل الانتخابي على الصعيد الوطني والاقليمية والمحلية.

الفصل الرابع

# اقتراح تطبيق الكوتا في الانتخابات المحلية في لبنان

أعدت اللجنة الوطنية لمتابعة شؤون المرأة اللبنانية واللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة في لبنان «الاستراتيجية الوطنية للمرأة اللبنانية». وجاء في هذه الوثيقة تحت باب الأهداف الاستراتيجية، البند رقم (٥) الذي نصّ على تحقيق «زيادة مطردة في حجم مشاركة المرأة في هياكل السلطة وصنع القرار على مختلف المستويات وفي مختلف الميادين».

كما جاء تحت قسم (د) «عناصر الاستراتيجية الوطنية للمرأة اللبنانية» وفي البند (٢): «في مجال المشاركة في هياكل السلطة وصنع القرار» الأهداف التالية:

#### أ. الأهداف:

١. زيادة مشاركة النساء في صنع القرار في التنظيمات السياسية وفي المؤسسات العامة وصولاً إلى تحقيق نسبة لا تقل عن ٣٠٪ ببلوغ العام ٢٠٠٥.
٢. زيادة مشاركة النساء في العمل ذي المردود المالي وزيادة

مشاركة المرأة في ملكية الموارد وفي إدارتها بهدف زيادة حجم تأثير المرأة في صنع القرار.

٣. التوصل إلى إقرار اجتماعي عام بالمساواة في أدوار المرأة والرجل في الحياة الأسرية والمهنية والاجتماعية والسياسية».

وفي الاجراءات، نصت الاستراتيجية على:

- «العمل على تحقيق التزام رسمي وشعبي للوصول مرحلياً إلى مشاركة النساء في مناصب صنع القرار ببلوغ العام ٢٠٠٥.
- تكثيف مشاركة النساء في الادارات العامة والمجالس البلدية والاختيارية.
- تشجيع النساء على الانخراط في العمل الحزبي والنقابات المهنية والروابط الثقافية والهيئات الأهلية.
- تنظيم دورات تدريبية للنساء بهدف تنمية قدراتهن على فنون وتقنيات القيادة وصنع القرار والمخاطبة والتواصل.
- وضع خطة اعلامية بمجال مشاركة المرأة في الحياة السياسية ودعوة الأحزاب والتنظيمات السياسية إلى تشجيع مشاركة النساء في صفوفها»<sup>(٣٩)</sup>.

ويتضح من الأهداف والاجراءات أن الوصول إلى زيادة مشاركة

---

(٣٩) اللجنة الوطنية لمتابعة شؤون المرأة واللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة (بعد بيجينغ) بالتعاون مع اليونيفام، الاستراتيجية الوطنية للمرأة اللبنانية، بيروت، من دون تاريخ، ص ٥ - ٨.



النساء في صنع القرار وصولاً إلى نسبة لا تقل عن ٣٠٪ ببلوغ العام ٢٠٠٥ لا يمكن لها أن تتحقق دون تقديم اقتراحات محددة مثل اقتراح تطبيق الكوتا أو غيره لأجل رفع نسبة تمثيل المرأة المتدني جداً في لبنان.

ويتبين لنا من خلال الدراسات أن نسبة مشاركة المرأة في الانتخابات النيابية والبلدية عبر الاقتراع تعتبر نسبياً عالية، فهي تراوحت بين ٤٨ في المئة إلى ٥٥ في المئة (٤٨٪ - ٥٥٪) منذ إعطاء المرأة حقوقها السياسية عام ١٩٥٣، كما أنّ نسب المشاركة الذكورية لا تزيد عن المشاركة النسائية إلا بنسب ضئيلة تتراوح بين ٥ و ٨ في المئة (٥٪ - ٨٪)<sup>(٤٠)</sup>.

كما يتضح أن اتجاهات التصويت لدى المرأة لا تختلف عن اتجاهات التصويت لدى الرجل<sup>(٤١)</sup>. وفي استطلاع رأي أجرته مؤسسة Statistics Lebanon لصالح المركز اللبناني للدراسات، بعد انتهاء الانتخابات النيابية عام ٢٠٠٠، اتضح أن هناك زيادة في نسب الذين أعلنوا أنهم سيقترعون لامرأة إذا ترشحت في الانتخابات النيابية المقبلة. ووصل المعدل الوسطي إلى ٨٠ في المئة (٨٠٪) لدى الإناث و ٧٠ في المئة (٧٠٪) لدى الذكور<sup>(٤٢)</sup>.

---

(٤٠) مرغريت حلو، «المرأة والانتخابات ٢٠٠٠: تكريس تقليد أم مؤشر تغيير» في الانتخابات النيابية في لبنان ٢٠٠٠: بين الاعادة والتغيير، (عمل جماعي) المركز اللبناني للدراسات، بيروت ٢٠٠٢، ص ٢٢٤.

(٤١) المرجع السابق نفسه، ص ٢٦٥.

(٤٢) المرجع نفسه، ص ٢٤٧ - ٢٤٨.

ولقد عرضنا في الفصل الأول لهذه الدراسة، تمثيل المرأة في لبنان سواء في الانتخابات البرلمانية أو الانتخابات المحلية، وأبرزنا بالتالي ضعف تمثيل المرأة في المجالين وحتى تدني نسب ترشح المرأة للوصول إلى هذه المواقع. وبرز كذلك في الانتخابات المحلية ظاهرة ارتفاع المستوى العلمي للمرشحات. فقد تجاوزت نسبة المرشحات من أصحاب الشهادات الجامعية بما فيها الشهادات العليا كالماجستير والدكتوراة، نسبة ٨٥ في المئة (٨٥٪) من إجمالي عدد المرشحات<sup>(٤٣)</sup>. ولقد واجهت المرشحات عقبات كثيرة أهمها البنية العائلية والقانونية (بما فيها الاسم الذي تحمله لعائلة زوجها) والمالية والسياسية (المتعلقة بتشكيل اللوائح من قبل القوى السياسية) والطائفية والنظام الأبوي وأخيراً، النظام الانتخابي نفسه<sup>(٤٤)</sup>. يتبين من أعداد المرشحات والفائزات، كما من تجربة المرشحات أيضاً أن العقبات التي تقف في وجه المرأة وتمثيلها في الانتخابات على صعيد تمثيل المرأة لم يتغير كثيراً في لبنان عبر نصف قرن من الزمن.

لهذه الأسباب من جهة، وتطبيقاً للدستور اللبناني الذي يقوم على المساواة بين المواطن والمواطنة في الحقوق والواجبات،

---

(٤٣) مرغريت حلو، «المرأة في الانتخابات المحلية» في الانتخابات البلدية في لبنان ١٩٩٨: مخاض الديمقراطية في بني المجتمعات المحلية (عمل مشترك)، المركز اللبناني للدراسات، بيروت ١٩٩٩، ص ٤٢٨.

(٤٤) المرجع نفسه.

وتطبيقاً للمعاهدات والمواثيق الدولية، ومن أجل تحقيق تقدم مقبول في تمثيل المرأة السياسي وذلك استناداً إلى قرارات وتوصيات مؤتمر المرأة العالمي الرابع الذي عقد في بيكين عام ١٩٩٥، والتي نصت على تمثيل النساء بنسبة ٣٠ في المئة (٣٠٪) في الحياة السياسية العامة، ومن أجل تحقيق الأهداف الواردة في الاستراتيجية الوطنية للمرأة اللبنانية،

تقدمت «لجنة تعزيز مشاركة المرأة في المجالس المحلية» برسالة دعم لاقتراح القانون الذي تقدم به سعادة النائب سيرج طورسركيسيان (تموز ٢٠٠٢) من أجل تعديل المادة ٢٤ من قانون البلديات في ١٩٩٧/١٢/٢٩، وطالبت فيه بتطبيق نظام الكوتا النسائية في الانتخابات البلدية. وفي ما يلي نص الرسالة ونص الاقتراح.

تحية واحتراماً وبعد،

تتشرف «لجنة تعزيز مشاركة المرأة في المجالس المحلية» التي تمثل جمعيات واتحادات وشخصيات تعمل في الحقل الاجتماعي والوطني وتعنى بقضية المساواة بين المرأة والرجل، أن تتقدم من سعادتكم بما يلي :  
تطبيقاً للدستور اللبناني الذي يساوي بين المواطن والمواطنة في الحقوق والواجبات؛

وتطبيقاً للمعاهدات والمواثيق الدولية؛

ومن أجل أن تكون المرأة ممثلة تمثيلاً كاملاً في الميادين كافة، وتأكيداً لأهمية إشراك النساء في صنع القرار في المجالس البلدية والاختيارية؛  
واستناداً إلى قرارات وتوصيات مؤتمر المرأة العالمي الرابع الذي عقد في بيكين العام ١٩٩٥ والتي نصت على مشاركة النساء بنسبة ٣٠% في الحياة السياسية العامة، والذي شاركت فيه وفود نسائية لبنانية من القطاعين الرسمي والأهلي؛

وبعد الاطلاع على اقتراح القانون الذي تقدم به سعادة النائب سيرج طورسركسيان، حيث طلب بموجبه تعديل المادة ٢٤ من قانون البلديات الصادر بتاريخ ٢٩ - ١٢ - ٩٧ والقاضي بإلزامية مشاركة النساء ضمن الهيئات المنتخبة في المجالس البلدية بنسب حددها الاقتراح؛  
وبناء عليه؛

نتمنى على سعادتكم تبني الاقتراح (المرفق ربطاً) وذلك نظراً لأهمية الدور الذي يمكن أن تقوم به النساء في تفعيل البلديات والمجالس المحلية خدمة للمجتمع وتطويره، مع تمنياتنا بأخذ توصيات مؤتمر بيكين بعين الاعتبار.  
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

لجنة تعزيز مشاركة المرأة

في المجالس المحلية



## نص الاقتراح

«من أجل الوصول إلى المساواة المرجوة في الحقوق والموجبات بين الرجل والمرأة»، تقدم النائب سيرج طورسركيسيان باقتراح قانون يطالب فيه بتعديل المادة ٢٤ من قانون البلديات في ١٢/٢٩/١٩٩٧ بحيث تصبح كالآتي : يتألف المجلس البلدي من :

أ - ٩ أعضاء من ضمنهم أنثى واحدة على الأقل للبلدية التي يقل عدد أهاليها المسجلين عن الـ ٢٠٠٠ شخص.

ب - ١٢ عضواً ضمنهم اثنان على الأقل للبلدية التي يراوح عدد أهاليها المسجلين بين ٢٠٠١ و ٤٠٠٠ شخص.

ج - ١٥ عضواً من ضمنهم اثنان على الأقل للبلدية التي يراوح عدد أهاليها المسجلين بين ٤٠٠١ و ١٢٠٠٠ شخص.

د - ١٨ عضواً من ضمنهم اثنان على الأقل للبلدية التي يراوح عدد أهاليها المسجلين بين ١٢٠٠١ و ٢٤٠٠٠ شخص.

هـ - ٢١ عضواً من ضمنهم ثلاث إناث على الأقل للبلدية التي يزيد عدد أهاليها المسجلين عن ٢٤٠٠٠، باستثناء ما هو وارد في الفقرة «و» من هذه المادة.

و - ٢٤ عضواً من ضمنهم ثلاث إناث على الأقل لبلديتي بيروت وطرابلس، على أن يعمل به فور نشره في الجريدة الرسمية.

وفي الحثيات إنه تطبيقاً للدستور اللبناني والمعاهدات الدولية ولمبدأ المساواة بين الرجل والمرأة، ومن أجل الوصول إلى المساواة المرجوة في كل الحقوق والموجبات والميادين، ومن أجل أن تكون المرأة، ممثلة تمثيلاً كاملاً، وهي أساس كل المجتمعات، مما يوجب مشاركتها الفعلية في القرارات البلدية، فإن هذا الاقتراح يشكل خطوة أولى نحو تحقيق المساواة المكرسة دستورياً، إذ تصبح المرأة مشاركة بعدد معين على الأقل من الأعضاء في المجالس البلدية.

ولقد قامت اللجنة بتحريك لدعم هذا الاقتراح (أو مشروع القانون)، فاجتمعت مع سعادة النائبة نايلة معوض - رئيسة لجنة المرأة والطفل النيابية - وكافة أعضاء هذه اللجنة النواب. جرى نقاش واسع تداول هذا الاقتراح فكان البعض منهم مؤيداً للطرح بشكل مبدئي وأساسي، نذكر منهم رئيسة اللجنة السيدة نايلة معوض، أما البعض الآخر فلم يكن مقتنعاً وناقش الموضوع طويلاً ولم يختتم الاجتماع إلا بتوافر قناعة شاملة بضرورة تطبيق الكوتا لرفع مستوى تمثيل المرأة، على أن تكون خطوة مرحلية. وقدمت لجنة تعزيز مشاركة المرأة في المجالس المحلية الاقتراح إلى لجنة الإدارة والعدل النيابية التي يرأسها النائب مخايل الضاهر، ولكن حتى الساعة لم يحدّد موعد لنقاش الاقتراح.

وفي هذا المجال، يمكن القول أنّ أهمية تطبيق الكوتا تكمن في أن هذا الاجراء إنما هو مؤقت لجأت إليه معظم الدول الديمقراطية لرفع مستوى تمثيل المرأة، خاصة في ظل استمرار المعوقات المجتمعية والسياسية والثقافية التي تحول دون وصولها. كما أن القول أنه غير ديمقراطي لا يصحّ على الإطلاق، فهو تبرير لاستمرار الهيمنة الذكورية على مستويات التمثيل السياسي كافة. ومن المعروف أن النظام الطائفي في لبنان يقوم على تطبيق الكوتا الطائفية والمذهبية والمناطقية في توزيع المقاعد النيابية والوزارية وحتى وظائف الفئة الأولى في

الادارة العامة. فمعارضة الكوتا النسائية في ظل نظام كوتا الطوائف والمذاهب يبدو مستهجنًا وغريباً في تبريره بأنه معارض للديمقراطية. وعلى الرغم من وجود اقتراحات لتطبيق نظام الكوتا في الانتخابات النيابية، أو اقتراحات لتطبيق نظام الكوتا في لوائح المرشحين الحزبية والائتلافية وأهميتها، إلا أن نقاشنا ستركز على أهمية البدء في تطبيق هذا النظام في الانتخابات المحلية لعدة أسباب:

**أولاً:** لأن الانتخابات المحلية أكثر تمثيلاً للرأي العام ولاجاهاته ولأن المستوى القاعدي من التمثيل الديمقراطي له أثر كبير في تفعيل دور المرأة في الحياة العامة.

**ثانياً:** لأن البدء في هذا المستوى من الانتخابات وعلى صعيد واسع في أكثر من ٧٠٠ بلدية سيسمح للمرأة بالحضور الوازن ويساهم في تغيير صورة المرأة في المجتمع ويؤدي إلى تدريب عدد واسع من النساء في الشأن العام.

**ثالثاً:** لأن هذه التجربة يمكن أن تكون بدايةً لتصحيح تمثيل المرأة في المستويات الأخرى، على صعيد السلطة التشريعية والتنفيذية وكذلك على صعيد الادارة العامة.

**رابعاً:** لأن تطبيق الاقتراح كما هو وارد هو الحد الأدنى المأمول به، وهو نوع من كوتا الحد الأدنى المفتوح والذي يصلح في بلدات ذات ثقافة تقليدية وفي بلدات منفتحة على الثقافة الحديثة وتسمح بمشاركة المرأة.

أخيراً، إنّ عرض تجارب الدول في العالم كافةً، كما في الفصل الثالث، يبين أن الاتكال على حسن النوايا وترك المجتمع يقرّر تحسين تمثيل المرأة لم يساعد، وأن الدول والأحزاب التي بدأت بتطبيق الكوتا رفعت من مستوى تمثيل المرأة وبشكل جذري، وكان هذا واضحاً في تجربة أوروبا الشمالية وألمانيا كما في تجربة الهند وجنوب أفريقيا. وفي المنطقة العربية، نلاحظ أن تطبيق الكوتا - سواء في الأردن (في القانون) أو المغرب (عبر لوائح الترشيح الحزبية) - قد رفع من مستوى تمثيل المرأة.

إن اقتراح تطبيق الكوتا ليس هدفاً بحد ذاته، بل هو وسيلة وآلية صالحة لتحقيق الهدف، وهو رفع مستوى تمثيل المرأة، وأن هذه الوسيلة يجب أن تترافق مع وسائل أخرى لها علاقة بالتربية والثقافة وتغيير القوانين المجحفة بحق المرأة من القوانين الجنائية إلى قوانين الأحوال الشخصية، إلى قوانين الملكية والارث، إلى إصلاحات أساسية للإدارة وللنظام الانتخابي من أجل ضمان التطور الديمقراطي وحماية وصون الحريات والديمقراطية. إن الهدف الأساسي والاستراتيجي هو المساواة بين الرجل والمرأة، وهذا يتطلب تحولات كبيرة وتغييرات عميقة، وهو هدف بعيد المدى ويخدم تطبيق اقتراح الكوتا كخطوة أولى أو محطة من ضمن المحطات الطويلة التي على مجتمعنا أن يمرّ بها لنصل إلى المساواة بين الرجل والمرأة.



الفصل الخامس

**عرض آراء المجتمع المدني  
في اقتراح تطبيق الكوتا**

إن جزءاً رئيسياً من هذه الدراسة اعتمد على قياس آراء وردات فعل المجتمع المدني لاقتراح تطبيق الكوتا في الانتخابات المحلية. وتمّ ذلك عبر مقابلة ستة عشر مسؤولاً وناشطاً في مختلف الهيئات المعنية بهذا الاقتراح.

وتشكلت العيّنة من ثلاثة نواب، تمت مقابلة اثنين منهم وهما النائبة نايلة معوض والنائب غسان مخيبر، ولم نستطع لأسباب خارجة عن إرادتنا من مقابلة النائب الثالث الأستاذ مخايل الضاهر - رئيس لجنة الإدارة والعدل النيابية الذي استمر يؤجل اللقاء وتحديد مقابلة معه.

ضمت العينة جمعيتين معنيتين بحقوق الانسان ألا وهي: الجمعية اللبنانية لحقوق الانسان ومؤسسة حقوق الانسان والحق الانساني.

كذلك احتوت العينة أربعة جمعيات معنية بحقوق المرأة، وهي: المجلس النسائي اللبناني، الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية،

جمعية الجامعات اللبنانية واللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة. وثلاثة جمعيات معنية بالشأن الديمقراطي العام أو هيئات مهنية، هي: الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات، جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات (عدل) والتي مثلها النائب غسان مخيبر، ونقيب المحامين الذي مثل نقابة المحامين.

هذا بالإضافة إلى ممثلي ستة أحزاب سياسية هي: الحزب القومي السوري الاجتماعي، حزب الكتائب اللبنانية، حزب الكتلة الوطنية اللبنانية، الحزب الشيوعي اللبناني، الحزب التقدمي الاشتراكي وحزب الله.

وتمت المقابلات بأسلوب توجيه أسئلة محدّدة وتوجيه النقاش حول اقتراح تطبيق الكوتا في الانتخابات البلدية، وفي ما يلي عرض للأسئلة التي نوقشت خلال هذه المقابلات.

أسئلة مقترحة للمقابلة  
دراسة «المرأة والحكم المحلي»

١. برأيكم، لماذا لا يزال تمثيل المرأة ضعيفاً جداً في المجالس المحلية؟ علماً أن هناك ٣ رئيسات بلديات وحوالي ١٣٨ عضوة مجلس بلدي من أصل ٧٠٠ رئيس وأكثر من ٧ آلاف عضو.

ما هي الأسباب والمعوقات؟

٢. برأيكم، ما هي وسائل تعزيز مشاركة المرأة في الانتخابات المحلية؟

٣. كيف يمكن تشجيع المرأة على الترشح وخوض التجارب الانتخابية؟ علماً أن نسبة الترشيح للمرأة لم تتجاوز ٣%.

٤. برأيكم، كيف يمكن أن يؤثر حضور المرأة وانتخابها في عمل المجالس المحلية؟

٥. ما رأيكم باقتراح تطبيق الكوتا في الانتخابات المحلية؟ وما هي الجوانب الايجابية والسلبية في هذا الاقتراح؟

٦. هل لديكم اقتراحات محددة أخرى لتعزيز دور المرأة ومشاركتها في الانتخابات المحلية؟

٧. كيف يمكن التعاون من أجل انجاح مشروع قانون الكوتا أو غيره؟ من أجل تعزيز حضور المرأة؟

٨. هل لديكم مصادر أو معلومات أو دراسات عن تطبيق الكوتا في بلدان أخرى وخاصة في البلدان العربية، ونتائج هذا التطبيق؟



وقبل عرض نتائج هذه المقابلات، لا بدّ من الإشارة إلى نتائج دراسات سابقة أجريت حول إدراج الكوتا ضمن التشريعات والأنظمة اللبنانية. فلقد أجرت شركة Statistics Lebanon ، وهي شركة متخصصة باستطلاع الرأي العام والدراسات استطلاعاً حول الموضوع بين ١٥/١٢/١٩٩٩ و ١٧/١/٢٠٠٠<sup>(٤٥)</sup>. وتضمنت استمارة الأسئلة ٢٢ سؤالاً حول موضوع الكوتا ودلالاتها وآراء الناس في تطبيقها، وقد شملت العينة ١٢٠٠ مستطلعاً، وقد انقسموا إلى ٦٢٥ من الإناث و٥٧٥ من الذكور، فمثلوا عدة فئات من اعلاميين ونقابيين وطلاب وحزبيين و٣ نواب، وتوزعت العينة على كافة المناطق اللبنانية، وكافة الطوائف اللبنانية. وسنعرض أهم نتائج هذه الدراسة.

أولاً: تبين من هذه الدراسة أن هناك قسماً كبيراً لا يعرف مفهوم الكوتا وصل إلى ٥٥,٦٧ في المئة (٦٧,٥٥%) وكانت نسبة الإناث ٦٠,٤٨ في المئة ونسبة الذكور ٥٠ في المئة (٤٨,٦٠% إناث و٥٠% ذكور) من أجابوا أنهم «لم يسمعوا بالكوتا». وهذا أمر غير مستغرب أو مستبعد حيث أن مفهوم الكوتا مازال غير واضح لدى فئات كثيرة خاصة الشباب حيث سجّلوا أكبر نسبة من المستطلعين اللذين لم يسمعوا بالكوتا، ومنهم تحديداً الجامعيين أما أدناها فكانت بين أعضاء الأحزاب

(٤٥) أنظر: المرأة في السلطة السياسية: الكوتا ٢، مرجع سبق ذكره، ص ٩٢ - ١٢٢.

السياسية. وبالتالي، نرى أن هناك حاجة لشرح هذا المفهوم وشرح تطبيقاته المختلفة وآثاره ومعانيه، آمليين أن تكون دراستنا هذه قد استوفته.

**ثانياً:** لقد حصل تأييد إدراج الكوتا ضمن التشريعات اللبنانية على نسبة تأييد «متحفظة» هي ٤, ٣ من أصل خمسة ممكنة (على سلم من واحد (١) إلى خمسة (٥)، وتدل (٥) على الموافقة التامة، و(٤) على موافقة، و(٣) على «بينَ بين»، و(٢) على معارضة بتحفظ و(١) على معارضة بشدة) وهي نسبة تأييد مقبولة ومعقولة تعكس موقف الرأي العام اللبناني من هذه القضية وهي قابلة للارتفاع في حال تمّ شرح المفهوم وتطبيقاته عبر حملات اعلامية وحملات توعية وضغط. ولقد كانت نسبة التأييد لادراج الكوتا أعلى ضمن فئة الاناث ووصلت إلى ٧, ٣. وفي جميع الأحوال، هذه النسبة أعلى بكثير من نسبة التأييد ضمن فئة النواب اللبنانيين حيث نتبين في استطلاع لآراء ١٠٢ نواب أنّ ٧٠ في المئة منهم (٧٠٪) ضدّ إدراج الكوتا<sup>(٤٦)</sup>.

**ثالثاً:** يتبين من الأسباب التي ذكرها الرافضون لادراج الكوتا أن المعوقات ما زالت نفسها، وتدرّجت هذه الأسباب إلى:

---

(٤٦) منى قمر مراد، «استطلاع آراء السادة النواب اللبنانيين بشأن مشاركة المرأة اللبنانية في مواقع اتخاذ القرار السياسي بواسطة مبدأ الكوتا»، في المرأة العربية في السلطة السياسية: «الكوتا» وامكانية تطبيقها، مرجع سبق ذكره، ص ١١١ - ١١٥.

أ. عدم كفاءة المرأة	٪٢٠,٨٥
ب. المحافظة على الوضع الحالي دون التقييد بأعداد محددة	٪١٠,٩٩
ت. عدم أهلية المرشحات	٪١٠,٤٢
ث. تقييم المجتمع للمرأة	٪٨,٤٥
ج. عدم توفر المرشحات القديرات	٪٥,٩٢
ح. عدم توفر الخبرة لدى النساء في المجالات العامة	٪٥,٩٢
خ. رفض إدراج الكوتا (بدون سبب)	٪٤,٠٨

**رابعاً:** عند السؤال عن النسبة المئوية للكوتا (الحد الأدنى لعدد النساء) التي يقترحها المستطلع في البدء، كانت النسبة الأعلى تطالب بأكثر من ٣٠ في المئة (٣٠٪) وذلك في كافة المجالات: في المجلس النيابي، في الحكومة، في الأحزاب، في البلديات، في المجالس التعيينية وفي النقابات. ووصل عدد المطالبين بأكثر من ٣٠ في المئة في البلديات إلى ٣١ في المئة من المستطلعين (٣١٪). أما بالنسبة لرأي المستطلعين لتسهيل وجود المرأة في المجلس النيابي، فأكدوا على ضرورة:

أ. زيادة عدد المرشحات القديرات	٪٤٢,٧٥
ب. تحسين نظرة المجتمع إزاء المرأة	٪٤٠,٦٧
ت. إدراج الكوتا ضمن القوانين	٪٢٨,٧٥
ث. الاستفادة من نجاحات المرأة وتجاربها السابقة	٪٢٨,٠٨

وفي كلتا الحالتين، حلّ اقتراح الكوتا ضمن القوانين والأنظمة بالمرتبة الثالثة وبنسبة تعدّت ٢٨ في المئة (٢٨٪). وهي كذلك نسبة معقولة ومتوسطة لتأييد إدراج الكوتا ولو دون حماس وربما لعدم المعرفة الكافية بتطبيقات أنظمة الكوتا.

**خامساً:** أكّد المستطلعون استعدادهم للمشاركة في لجنة هدفها إدراج الكوتا على مراحل في مواقع صنع القرار السياسي وكانت نسبة المستعدين للمشاركة ٥٣,٨٢ في المئة (٥٣,٨٢٪)، أما نسبة الاناث فكانت الأكثر حماسة ووصلت إلى ٦٢,٥٦ في المئة (٦٢,٥٦٪) قياساً إلى نسبة الذكور التي وصلت إلى ٤٤,٣٥ في المئة (٤٤,٣٥٪) فقط.

أما بالنسبة للعينة المختارة التي أجرينا معها المقابلات، فكانت النتائج بالطبع مختلفة كونها تستعرض آراء جهات مطلعة ومعنية بموضوع تمثيل المرأة والتمثيل الديمقراطي بشكل عام. ويلاحظ في الاجابات ما يلي:

**أولاً:** في ما يخص الأسباب والمعوقات التي حالت دون رفع مستوى تمثيل المرأة، تمّ التركيز على الموروث الثقافي والبنية الذهنية والمجتمع الذكوري عند الجميع تقريباً، ولو أن تعبير الأستاذ فوزي أبو زيد - مسؤول مكتب البلديات في حزب الله - اختلف وتضمّن رؤية دينية تستند إلى الاسلام. كما تمّ التأكيد على العوامل الاجتماعية والسياسية وعلى الأثر السلبي للحرب الأهلية وعلى ضعف الأحزاب السياسية.



**ثانياً:** بالنسبة لوسائل تعزيز مشاركة المرأة في الانتخابات المحلية، ذكر ثلاثة فقط ضرورة اعتماد نظام الكوتا وهم النائبة نايلة معوض والنائب غسان مخيبر و الأستاذ ابراهيم العبدالله. وتراوحت الاقتراحات الأخرى بين وسائل التوعية والتثقيف والتدريب والتشجيع للمرأة على خوض الانتخابات البلدية، وبين حث منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية والجمعيات النسائية ووسائل الاعلام على دعم المرأة، وبين المطالبة مجدداً بحملات التثقيف والتوعية والتعليم والتربية للمجتمع ككل، وأخيراً تمكين المرأة على المستوى الاقتصادي.

**ثالثاً:** أما بالنسبة لتشجيع المرأة على الترشح وخوض التجارب الانتخابية فلم تختلف الأجوبة كثيراً عن الجواب عن السؤال الثاني وإن تضمّنت المطالبة بالدعم المادي والمعنوي، ومطالبة الأحزاب بترشيح النساء والمطالبة بحملات التوعية وصولاً إلى تشكيل جماعة ضغط وحملات اعلامية لاقرار الكوتا (اقتراح النائبة نايلة معوض).

**رابعاً:** وفي الجواب على كيفية تأثير حضور المرأة وانتخابها في عمل المجالس المحلية، يتبين أن الأغلبية تعتقد بوجود آثار ايجابية لحضور المرأة على صعيد السلطة المحلية من النواحي الاجتماعية والجمالية والتربوية والثقافية والانمائية وتسهيل الحوار والتوافق والشفافية والاهتمام بالتفاصيل. ولم يشذّ عن هذا إلا ممثل حزب الله الذي ركّز على الكفاءة والمؤهلات العلمية كأساس دون تمييز بين رجل وامرأة.

**خامساً:** وبخصوص آرائهم باقتراح الكوتا في الانتخابات المحلية، تبين أن ١١ شخصاً أيدها وعارضها خمسة أشخاص، وهم: الأستاذ ريمون شديد - نقيب المحامين - الذي اعتبر أنها مظهر من مظاهر التمييز وهي ضد الديمقراطية حيث أن الحرية لا تقبل القيود (رغم أن هذا لا يعني «أنني ضد المساواة»)، ورفضتها الأستاذة سونيا عطية - ممثلة حزب الكتلة الوطنية اللبنانية - لأنها ضد الديمقراطية وتكرّس مبدأ الفرض بالقوة ولأنه يرسخ ضعف المرأة ويخالف المنافسة الحرة. وكذلك رفضها المقدم شريف فياض - ممثل الحزب التقدمي الاشتراكي، لأنها مشروع غير ملائم وقد تضع المرأة تحت سيطرة الرجل كحلقة ضعيفة وهي بحاجة إلى رجل يهيئ لها الموقع المناسب. وكذلك رفضتها الدكتورة شعراني وهي رئيسة اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة علماً أنها قد شاركت في وضع الاستراتيجية الوطنية للمرأة التي تدعو إلى رفع نسبة تمثيل المرأة إلى ٣٠ في المئة على الأقل (٣٠٪ على الأقل) مما يستدعي التساؤل عن هذا التناقض في المواقف!!! وبررت رفضها لاقتراح الكوتا لأنها وسيلة غير ديمقراطية تدعم وصول النساء لكن ليس على أساس كفاءتهن، بل على أساس المحاصصة الطائفية والعائلية. وأخيراً، رفضها ممثل حزب الله الأستاذ فوزي أبو زيد لأنها تميّز ضد المرأة، وعلى المرأة أن تتمثل دون نظام الكوتا و لا يجب أن نميّز بين رجل وامرأة في التعامل وفي الوصول إلى مراكز القرار.

**سادساً:** عند السؤال عن اقتراحات محدّدة أخرى لتعزيز دور المرأة ومشاركتها في الانتخابات المحلية، اقترحت السيدة لنا عسيران بيضون من مؤسسة حقوق الانسان والحق الانساني، رفع النسب المطروحة في الاقتراح لأنها ضئيلة كما طرحت السيدة ميرنا نجار عازار . رئيسة اللجنة القانونية في الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية . أن هناك اقتراحاً آخرًا يطالب بنسبة خمسين في المئة ( ٥٠%) في المجالس البلدية فقط، وكحل مؤقت ومرحلي. كما اقترح الأستاذ زياد ماجد رفع النسب المطروحة إلى ٣٠ في المئة ( ٣٠%)، ولم يطرح الآخرون اقتراحات محدّدة أخرى.

**سابعاً:** وفي خصوص التعاون من أجل إنجاح مشروع قانون الكوتا، طرحت أفكاراً متنوعة تناولت ورش العمل والندوات والحملات الاعلامية وحملات التثقيف والتوعية وصولاً إلى تشكيل لوبي أو جماعة ضغط من أجل تمرير مشروع القانون وذلك من اللذين يدعمون المشروع.

**ثامناً:** وأخيراً، تقدّم البعض ببعض المصادر والعلومات والدراسات، وذكر البعض تجارب المغرب والأردن. وسنعرض في الجداول اللاحقة كل الأسئلة والأجوبة بالتفصيل.

## جدول رقم (١٤)

### سؤال رقم ١ واجابات الأشخاص اللذين تمت مقابلتهم

اسم المنتدب للمقابلة	الصفة	سؤال رقم ١:
أ. ابراهيم العبدالله أ. نعمة جمعة	رئيس وأمين السر في الجمعية اللبنانية لحقوق الانسان	برأيكم لماذا لا يزال تمثيل النساء ضعيفاً جداً في المجالس المحلية؟ ما هي الأسباب والمعوقات؟ - تراجع الحياة السياسية بعد الحرب الأهلية - الجمعيات العاملة على مشاركة المرأة في العمل والحياة السياسية في بيروت دون الوصول الى المناطق!!! - المجتمع الذكوري حيث الرجل يمارس دائماً المنطق السلطوي فهو يمنع المرأة من التعاطي بالشأن العام؛ - الوضع الاقتصادي حيث أن وقت المرأة يتقسم ما بين عملها الانتاجي ودورها كأم وكربة منزل؛ - هي لا تتعاطى بالشأن العام، وبالتالي كيف تنتخب إذا لم تكن جزءاً من هذا المجتمع... - المعوق المادي إذ أنها تعتمد على الرجل في معيشتها وحياتها، وهذا معوق أساسي.
أ. ريمون شديد	نقيب المحامين - بيروت	- ضعف التوعية في المجتمعات وخصوصاً في المجتمعات القروية، حيث الفكرة السائدة أن الرجل هو الذي يقوم بالخدمة العامة وهذا يحتاج إلى توعية تبدأ في المنزل.
منى فارس	الحزب القومي السياسي الاجتماعي	- ارتخاء من ناحية الالتزام بسببه الحرب، فالأزمة هي على صعيد وجداني: تراجع في الالتزام، تراجع في تلزيم الجيل الجديد سياسياً - عدم وجود الوعي العميق هو الذي أدى إلى عدم الالتزام عند الرجل وخاصة لدى المرأة، ذلك أننا نعيش في مجتمع ذكوري



<p>- الموروث الثقافي الذي يكرس النظرة الدونية للمرأة؛  - عدم ثقة المرأة بنفسها وبقدرتها على المشاركة في الشأن العام؛  - غياب الارادة الحقيقية لدى المرأة في المشاركة، غياب الدافع فالمعلوم أن نسبة مشاركة المرأة في البرلمان ٣, ٤ مثلاً، وهي تبقى غير متجانسة مع مستوى التعليم الذي نالته المرأة...  - دور الدولة التخطيطي وغياب البرامج التي تمكن وتساعد في ادخال المرأة في الشأن العام مع الاشارة الى أن لبنان وقع على اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وللأسف نرى أن التحفظات التي وضعتها الدولة أفرغتها من مضمونها لجهة موضوع المساواة.</p>	<p>مؤسسة حقوق الانسان والحق الانساني</p>	<p>لينا عسيران بيضون</p>
<p>- الحرب الطويلة كانت إحدى الأسباب التي جعلت المرأة تنكفئ عن العمل السياسي والشعبي. وقد أدت هذه الحرب إلى تأخير التطور الطبيعي للمجتمع اللبناني، والمرأة هي الأكثر تأثراً بحكم طبيعتها الأنثوية  - قلة تنظيم العمل النسائي، إذ ليس هناك من يحمي المرأة من هيئات غير حكومية وحتى نسائية  - عدم تبني الأحزاب للمرأة، مما ساهم في انكفاء المرأة عن الحياة السياسية.</p>	<p>رئيسة مصلحة الشؤون النسائية في حزب الكتائب اللبنانية</p>	<p>ايفا أبي عازار</p>
<p>- الصورة النمطية والبنية العقلية التي تعتقد أن المرأة غير مؤهلة لخوض العمل السياسي في مجتمع ذكوري  - عدم ثقة المرأة بنفسها مما أدى الى تمثيل ضعيف لها في المجالس البلدية  - الحرب ساهمت في فقدان المرأة لفرص اثبات قدرتها في المجالس المحلية كما أفقدتها الجهوزية كذلك. فبالرغم من أنها أثبتت جدارتها في الحرب، إلا أننا اعتدنا عملها خارج إطار السلطة...</p>	<p>رئيسة جمعية الجامعات اللبنانية</p>	<p>أنجيل خوند</p>

<p>- المجتمع الذكوري: فهو مازال يعيش بجو من العالم الثالث ولو ببعض من القشرة المعولمة والحديثة؛</p> <p>- المنافسة السياسية والعمل السياسي، حتى لدى الرجال، الذي يؤدي إلى قمع المواطن وانسحابه من الحياة العامة، واهتزاز صورة العمل السياسي. فتتحول المنافسة السياسية الى صورة «قاتل ومقتول». وبرأيي، النساء لا تحبذن هذا التبسيط، فالمرأة تفضل الوسائل الغير عنيفة لحل النزاعات والمشاكل.</p> <p>- الخوف من التجربة الجديدة، وكونها تجربة جديدة أدت إلى زيادة الحدة في خوضها؛</p> <p>- نظام الأكثرية المعتمد في الانتخابات النيابية والبلدية الذي لا يترك المجال الواسع للاختبار؛</p> <p>- العمل السياسي يتطلب وقتاً كثيراً، وفي غياب المؤسسات الحزبية، يقع هذا الوقت على عاتق الرجل أو المرأة السياسي/ة. في حين أن النساء تعطين الوقت الكبير للعائلة من ضمن الفئة المثقفة ثقافة عالية والملتزمة في العمل السياسي.</p>	<p><b>رئيس جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات - عدل</b></p>	<p><b>النائب غسان مخبير</b></p>
<p>- مشكلة الوعي، فالمرأة اجمالاً لا تعي قدراتها وأنها قادة حتى على تأدية الأدوار التمثيلية، وهذا يعود الى أسلوب التربية حيث لا تتمرس على حقوقها...</p> <p>- ضعف المرأة من الناحية: الاقتصادية، فهي لا تملك المال حتى لو كانت تنتج؛ الجسدية، عائق الأمومة والتعليم</p> <p>- عائق القوانين والأحوال الشخصية...</p>	<p><b>حزب الكتلة الوطنية اللبنانية</b></p>	<p><b>أ. سونيا عطية</b></p>
<p>- طبيعة النظام السياسي،</p> <p>- عدم وجود الأحزاب السياسية،</p> <p>- الدور الذي تلعبه العائلات في مجتمع لا يزال ذكوري، وحيث يكون الاهتمام بالتمثيل على صعيد العائلات خصوصاً في مجال الانتخابات البلدية، حيث لا وجود للمرأة؛</p>	<p><b>رئيسة لجنة المرأة والطفل النيابية</b></p>	<p><b>النائب نايلة معوض</b></p>

<p>- عدم ثقة المرأة بنفسها وعدم امكانية الالتزام، بالاضافة الى التربية السياسية والتي هي منصرمة لدى المرأة</p> <p>- عدم امكانية التزام المرأة سياسياً بسبب زواجها.</p>		
<p>- نظرة المجتمع إلى دور المرأة في الحياة العامة فهي مبنية على مفاهيم موروثة تعود للماضي، وباتت جزءاً من التقاليد و«السلوك»، والملفت أن هذه المفاهيم تنبثق عن عدد كبير من النساء ومفهومهن لدورهن...</p> <p>- مشاغل المرأة في البيت</p> <p>- المشاركة الضعيفة للمرأة في الأحزاب والجمعيات</p> <p>- طابع السياسة المعتد في لبنان حيث يغلب طابع المحاصصة الشخصية والطائفية والمذهبية وتعميم ظاهرة الفساد والرشوة بالاضافة الى تأثير عدة عوامل خارجية على القرار اللبناني</p> <p>- التمييز في القوانين المتبع بين المرأة والرجل</p> <p>- انعدام المناخ الديمقراطي وسيادة المناخ الطائفي</p>	<p>رئيس المجلس الوطني في الحزب الشيوعي اللبناني</p>	<p>أ. موريس نهرا</p>
<p>- أساليب التربية والعقلية المتخلفة، وللمرأة نفسها ومن النظام هذا بالاضافة إلى النظام الطائفي والمذهبي الذي يؤدي إلى عدم وجود أي اهتمام بالمرأة لدى الدولة</p>	<p>رئيسة المجلس النسائي اللبناني</p>	<p>أ. اقبال مراد دوغان</p>
<p>- موروث اجتماعي وهو عائق أمام المرأة لعدم مشاركتها في الحياة العامة</p> <p>- عاداتنا وتقاليدنا التي تفرض على المرأة وظائف محددة يجب أن تتناسب مع كونها امرأة وأم وربة منزل في آن.</p>	<p>أمين عام الحزب التقدمي الاشتراكي</p>	<p>المقدم شريف فياض</p>
<p>- المجتمع لا يتقبل مشاركة المرأة في العمل السياسي ويعتبر أن العمل هو من اختصاص الرجل؛</p> <p>- المرأة لديها بعض التحفظات التي يفرضها عليها المجتمع</p>	<p>رئيسة اللجنة القانونية في الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>ميرنا نجار عازار</p>

الدكتورة أمان  
شعراني

رئيسة اللجنة  
الأهلية لمتابعة  
قضايا المرأة

- هناك معوقات اقتصادية وثقافية واجتماعية؛
- هناك بنى ذهنية وشرائح في المجتمع لا تستوعب مشاركة المرأة في العمل السياسي، لأن هناك مجتمع ذكوري أبوي هو الذي يعتقد أنه من يجب أن يستلم القيادة؛
- تأخر المرأة في الانخراط في الشأن العام لأنه كل ما يتعلق بالحياة العامة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، حتى أن المرأة المتعلمة نفسها نراها بعيدة عن متابعة الشؤون العامة.
- البنية الذهنية العائلية والطائفية التي تفضل أن يمثلها الرجل وليس المرأة
- عدم انخراط المرأة في الأحزاب وفي النقابات
- ضعف معرفة المرأة بالقوانين التي تحدد مهام المؤسسات فهي لا تعرف قانون المجلس البلدي وما هي مهام المؤسسات...

- نظام العائلية البطريركية والمجتمع الذكوري السائد؛
- ربط وظائف المرأة بالعائلية والواجبات؛
- ارتباط نسبة الترشح بقدرة المرشحين الرأسماليين؛
- نظرة المجتمع الى المرشحين الناجحين (سلفاً) كـ«وجهاء عيل وطوائف». هذا بالإضافة إلى ارتباطهم بالمخابرات السورية والأجهزة اللبنانية.
- عدم فعالية أو وجود أحزاب علمانية في لبنان تعمل لتفعيل المشاركة في الحياة السياسية.
- عدم خوض المعارك الانتخابية خوفاً من الرسوب في الانتخابات
- دور العائلات والعائلية خصوصاً في الانتخابات البلدية، وهذه العائلات تهرب من ترشيح سيدات لتلاقي الرسوب إذ إن عادة وجه العائلة هو ذكر.
- صورة المرأة بالنسبة للمرأة وعدم دعمها بالكامل حتى من قبل النساء. ففي صيدا، حاولت السيدة

أمين عام الجمعية  
اللبنانية من أجل  
ديمقراطية  
الانتخابات

أ. زياد ماجد



بهية الحريري أن تفوز باللائحة كاملة في الانتخابات وقد قالت للأستاذ سعد أنه لم يفز ولم يخرق اللائحة فقد جاء محل امرأة.

- الجهل وقلة الوعي لدى المجتمع
- جهل المرأة لقدراتها وحقوقها ودورها
- الارث العثماني والاستعماري في تهميش المرأة والانسان بشكل عام
- النظام السياسي والطائفي في لبنان
- استضعاف النساء وهيمنة الأقوياء
- عدم تطبيق المنطلق الديني (الاسلام يقدم الحل)
- البنية العائلية التي تفضل الرجل
- النظام الانتخابي القائم واستبعاده الكفاءة وأهل الاختصاص
- عدم ثقة المرأة بنفسها وبكفاءتها وبعدها عن العمل السياسي في لبنان
- الثقافة السائدة التي تجعل المرأة تبتعد عن السياسة لعدم قدرتها على تحمل المضايقات والانتقادات.

مسؤول مكتب  
البلديات في حزب  
الله

أ. فوزي أبو زيد

## جدول رقم (١٥)

### سؤال رقم ٢ وإجابات الأشخاص الذين تمت مقابلتهم

اسم المنتدب للمقابلة	الصفة	سؤال رقم ٢
أ. ابراهيم العبدالله أ. نعمة جمعة	رئيس وأمين السر في الجمعية اللبنانية لحقوق الانسان	برأيكم ما هي وسائل تعزيز مشاركة المرأة في الانتخابات البلدية؟
أ. ريمون شديد	نقيب المحامين - بيروت	- على هيئات المجتمع المدني أن تلعب دور في خلق الحوافز وتشجعها على الترشح والترشيح أي عليهم أن يلعبوا دور بث الوعي الثقافي والاجتماعي، إضافة إلى مجموعة القوانين التي لا تخلق الحوافز فلو وجدت النصوص القانونية التس تحفظ حصة المرأة، فذلك يشكل وسيلة لتعزيز مشاركة المرأة في الانتخابات المحلية - اعتماد نظام الكوتا، بالرغم من أنها ليست الوسيلة المثلى ومعارضته لمبدأ الديمقراطية ومعارضته لمبدأ الديمقراطية، تبقى الخطوة الأولى التي تدفع المرأة للمشاركة.
منى فارس	الحزب القومي السياسي الاجتماعي	- حث المرأة على التصرف باستقلالية وأن لا تكون آلة عمياء بيد زوجها لأن الانتخابات البلدية تجري بتأثيرات عائلية وقبلية - توعية المرأة والرجل وحث المجتمع ككل على إيلاء المرأة الثقة لأنها أثبتت قدرتها وجدارتها وفاعليتها...
لينا عسيران بيضون	مؤسسة حقوق الانسان والحق الانساني	- إن القانون يسمح للمرأة بالمشاركة لكن تأهيلها وتحسيسها بحقوقها يجب أن يتم عبر الأحزاب والحركات الرائدة في المجتمع. - وجود مؤسسات نسائية تشجع المرأة وتعرفها على أهمية دورها وحضورها في مواقع القرار وأهمية التأثير في هذه المواقع، هناك الكثير من الجمعيات

<p>النسائية ولكن بعضها يعمل في هذا الاطار، على حد علمي.</p> <p>- تدريب المرأة على خوض الانتخابات، وهناك تجارب كثيرة ناجحة ممكن الاقتداء بها في الدول الأخرى، وهذا الدور منوط أولاً وأخيراً بالمؤسسات المدنية المحلية</p> <p>- توعية المرأة بأن عدم وجودها في التنمية هو إضعاف للمجتمع لأن التنمية هي بشرية وليست مادية، والفقير لي مادياً بل هو فقر القدرات البشرية، والغنى هو غنى العلم لدى الفرد وهو ممارسة الفرد لديمقراطيته.</p> <p>- الاستفادة من المنظمات الدولية مثل اليونيفام، مركز الاسكوا للمرأة والاسكوا ضمن أطر البرامج التي تنظمها لتدريب وتعزيز دور المرأة في المشاركة في الشأن العام</p>		
<p>- يجب تبني ترشيح المرأة عبر الحملات الاعلامية</p> <p>- يجب التركيز على عامل التثقيف للمرأة بدءاً من المدرسة، وصولاً إلى الجمعيات الأهلية والأحزاب</p>	<p>رئيسة مصلحة الشؤون النسائية في حزب الكتائب اللبنانية</p>	<p>ايفا أبي عازار</p>
<p>- على المرأة أن تثبت وجودها قبل فترة الانتخابات. لذلك عليها أن تبدأ بفرض نفسها في المجتمع كي تعرف ويتقبلها الناس، فالانتخابات ليست وليدة ظروف، بل يجب التهيئة لها.</p> <p>- عليها التواجد دائماً في المجتمع المحلي والمشاركة في المسؤوليات المحلية</p> <p>- يجب تعزيز التوعية على مستوى المناهج التربوية وعمل منظمات المجتمع المدني التي يجب أن تشمل عدد أكبر من الناس عبر الاتصال الدائم بالقاعدة الشعبية</p>	<p>رئيسة جمعية الجامعات اللبنانية</p>	<p>أنجيل خوند</p>
<p>- معالجة الأسباب المذكورة سابقاً، مثل:</p> <p>- تشجيع الحياة الحزبية يخفف من الوطأة الشخصية للمرأة كما الرجل ويشجع انخراطها في الحياة العامة والسياسية؛</p>	<p>رئيس جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات - عدل</p>	<p>النائب غسان مخيبر</p>

<p>- اعتماد نظام الكوتا يفرض تجاوز الثقافة المجتمعية الذكورية ويشجع انخراط المرأة. «فأنا في المبدأ، أؤيده»</p> <p>- اعتماد النسبية في الانتخابات البلدية- كما في الانتخابات النيابية- وليس بحسب مبدأ الأكثرية. فهي تشجع على تمثيل متنوع طائفيًا وسياسيًا وجندريًا، وتفرض مقاربة التعاون بدل مبدأ «القاتل والمقتول»</p> <p>- إعادة تشجيع المواطن في الانخراط في المجتمع والتعاطي في الشأن العام. ويتساوى في ذلك الرجل والمرأة على حد سواء.</p>		
<p>- توعية المرأة على قدراتها وامكانياتها (دور الجمعيات الأهلية والمجتمع المدني)؛</p> <p>- تمكين المرأة خصوصاً على المستوى الاقتصادي؛</p> <p>- والأهم من ذلك، توعية الرجل على حقوق المرأة وقدراتها. وأهمية التنمية بعبء جميع فئات المجتمع، وبذلك المساهمة في تشجيعها؛</p> <p>- الغاء جميع النصوص المجحفة بحق المرأة خصوصاً في قانون الأحوال الشخصية والتي هي من إحدى القوانين التي تحد على عطائها، وحيث يمكننا تعديل النصوص التي يمكننا تعديلها ولا تمس الأديان؛</p> <p>- العمل على تغيير نظرة المجتمع للمرأة انطلاقاً من التربية واعتماد أسلوب واحد لتربية الصبي والبنت دون تمييز. توفير الراحة النفسية والتقدير للطفلة (وليس فقط للصبي).</p> <p>- تسريع تطور المجتمع بتكثيف حملات التوعية؛</p> <p>- توجيه الاعلام لابرار صورة المرأة وعطاءاتها كام وكامرأة. وهنا يجب التنويه إلى دور الأم الايجابي</p>	<p><b>حزب الكتلة الوطنية اللبنانية</b></p>	<p>أ. سونيا عطية</p>
<p>- الكوتا في المجالس البلدية هو الحل الوحيد لتعزيز مشاركة المرأة في الانتخابات المحلية</p>	<p><b>رئيسة لجنة المرأة والطفل النيابية</b></p>	<p>النائب نايلة معوض</p>



أ. مورييس نهر

رئيس المجلس  
الوطني في الحزب  
الشيوعي اللبناني

- تبدأ أولاً من النظام التربوي عبر اعطاء حيز أكبر  
لموضوع المرأة في المدارس والجامعات  
- طرح قضايا المرأة ودورها وحقوقها ودرجة  
مشاركتها عبر وسائل الاعلام، وهذا ما تحقق خلال  
سنوات ما بعد الحرب حتى الآن  
- دور العمل النسائي في هذا المجال والوصول الى  
أوسع صلات كي تتبلور قناعات حول أهمية مشاركة  
المرأة. فالمشاركة مطلوبة من كل مواطن امرأة ورجل  
لأن الانكفاء عن القيام بدور نشط في الشأن العام  
محلي أو وطني، لا يكفي العبء الواقع على كل مواطن  
منكفي أو غير ذلك، والصعوبات تواجه الجميع. لا  
يستطيع أحد تجنب السياسات المقررة  
- الانخراط في الشأن العام دفاعاً عن الصالح العام  
هو ضرورة مجتمعية ووطنية كي لا يبقى القرار  
الذي يطال قضايا الناس، سيدات ورجالاً في أيدي  
سلطوية تقرر، بينما الذي يقع العبء عليه منكفي  
ولا يتعاطى.

أ. اقبال مراد  
دوغان

رئيسة المجلس  
النسائي اللبناني

- التوجيه والتوعية ضمن الأوساط الجماهيرية  
- وجود أو تشكيل قوة ضغط  
- وجوب قيام قيادة جماعية  
- تعزيز القيادة النسائية- علماً أن هناك بعض التقصير  
من قبلها

المقدم شريف  
فياض

أمين عام الحزب  
التقدمي الاشتراكي

- يجب أولاً أن نعترف بالواقع وأن هناك عائقاً وذهنية  
خاصة ترى أنه يجب أن لا تتقدم المرأة لتمثيلهم في  
المجلس البلدي أو البرلماني  
- يجب على المرأة أن تخرق سوق العمل، ويجب أن  
تتمتع بالاستقلالية المادية، تفرض كفاءتها في  
العمل السياسي.  
- تستطيع المرأة أن تصل الى المجلس البلدي إذا  
كانت تتمتع بكفاءة ولديها القدرة أن تكون محاور  
جيد على الساحة المحلية، ويجب أن تكون نشيطة  
في العمل الاجتماعي داخل بلدتها.

<p>- توعية المرأة لمعرفة حقوقها وواجباتها، ففي الهيئة الوطنية لدينا مشروع اسمه «اعرفي حقوقك»، وقد لعب دوراً كبيراً</p>	<p>رئيسة اللجنة القانونية في الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>ميرنا نجار عازار</p>
<p>- يجب توعية النساء والرجال على قبول هذه المشاركة لأن البنى الذهنية البطريركية الراسخة لا تتغير إلا عن طريق التوعية وهي متعلقة بالنساء والرجال.</p>	<p>رئيسة اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة</p>	<p>الدكتورة أمان شعراني</p>
<p>- عبر حملات اعلامية حول مشاركة المرأة - عبر تنظيم برامج سياسية للطلاب: أحزاب، جمعيات تتعاطى الديمقراطية - عبر تنظيم برامج وحملات خاصة (تحمل شعارات خاصة) من قبل النقابات والأحزاب - عبر هيئات دعم تساهم في تنظيم ونشر دليل خاص لخوض الحملات الانتخابية في المدن وفي المناطق الريفية</p>	<p>أمين عام الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات</p>	<p>أ. زياد ماجد</p>
<p>- تفعيل دور المرأة فيعبر ورش عمل قانونية وسياسية. - دور وسائل الاعلام في دعم المرأة. - التركيز على الكفاءة وأهل الاختصاص.</p>	<p>مسؤول مكتب البلديات في حزب الله</p>	<p>أ. فوزي أبو زيد</p>

## جدول رقم (١٦)

### سؤال رقم ٣ واجبات الأشخاص الذين تمت مقابلتهم

اسم المنتدب للمقابلة	الصفة	سؤال رقم ٣
أ. ابراهيم عبدالله أ. نعمة جمعة	رئيس وأمين السر في الجمعية اللبنانية لحقوق الانسان	كيف يمكن تشجيع المرأة على الترشح وخوض تجارب الانتخابية؟ علماً أن نسبة ترشيح المرأة لم تتجاوز ٣ في المئة؟
أ. ريمون شديد	نقيب المحامين - بيروت	راجع جواب رقم ٢
منى فارس	الحزب القومي السوري الاجتماعي	- تشجيع المرأة من خلال اظهار نماذج ناجحة - توعيتها على أهمية قدراتها - تأمين الدعم اللازم لها مادياً ومعنوياً
لينا عسيران بيضون	مؤسسة حقوق الانسان والحق الانساني	راجع الجواب رقم ٢
ايفا أبي عازار	رئيسة مصلحة الشؤون النسائية في حزب الكتائب اللبنانية	- يجب دعمها من قبل الأحزاب أي عبر ترشيح امرأة تمثلها في الانتخابات - انخراط المرأة في الهيئات والجمعيات لكي تنطلق من مجموعة تحتضنها.
أنجيل خوند	رئيسة جمعية الجامعات اللبنانية	- العمل أولاً على تعزيز ثقتها بنفسها وتشجيعها على التعاطي بالشأن العام على أساس عام وليس فنوي
النائب غسان مخيبر	رئيس جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات - عدل	- التطور سيكون تدريجياً من انتخاب إلى آخر إذا ما اعتمدت التدابير الاصلاحية (المذكورة في جواب رقم ٢). قد يفيد ذلك أن يتزامن مع حملة توعية

<p>تبين التجارب الناجحة لنساء في المجالس البلدية وفي الانتخابات البلدية، خاصةً إذا ما اعتمد مبدأ الكوتا وهذا يفترض توضيح لهذا المبدأ بحسناته وسيئاته للجميع «نساء ورجالاً».</p>		
<p>- إزالة العوائق وتأهيلها وتمكينها مادياً وعلمياً واقتصادياً. ففي حزب الكتلة مثلاً، يوجد دوماً عدد من النساء في مجلس الحزب والهيئة التنفيذية، لكن هذا ليس معروفاً أو متبعاً في عدد من الأحزاب الأخرى بالرغم من انضمام المرأة في عدة مصالح حزبية.</p> <p>- ارسال كتاب للأحزاب لطلب تشجيع المرأة في الانخراط الى القيادة وفي مواقع القرار.</p>	<p><b>حزب الكتلة الوطنية اللبنانية</b></p>	<p>أ. سونيا عطية</p>
<p>- تحضير المرأة وتشجيعها على الترشح وخوض التجارب الانتخابية عبر الأحزاب السياسية، حملات اعلامية</p> <p>- زيارة النواب وتشكيل ضغط لاقرار مشروع الكوتا</p> <p>- ابراز وجوه نسائية والقيام بحملات مبكرة</p>	<p><b>رئيسة لجنة المرأة والطفل النيابية</b></p>	<p>النائب نايلة معوض</p>
<p>- دفع المرأة للانخراط بالشأن المحلي كونها جزء مهم من هذا الواقع، وتكون الأمور تدريجية عبر انخراطها أولاً في لجنة حي، جمعية بيئية أو للطفل، جمعيات كشافية واجتماعية محلية، وبذلك يصبح ترشيحها لعضوية المجلس البلدي أمر طبيعي.</p> <p>فانخراطها بهذه النشاطات يكون لديها وعياً أساسياً يخولها معرفة ما يفيد ويؤثر بالشأن العام</p>	<p><b>رئيس المجلس الوطني في الحزب الشيوعي اللبناني</b></p>	<p>أ. موريس نهرا</p>
<p>- تشجيع المرأة من قبل الدولة والهيئات النسائية</p> <p>- التوعية الاجتماعية والوقوف الى جانبها والقيام بحملات تشجيعية لها</p>	<p><b>رئيسة المجلس النسائي اللبناني</b></p>	<p>أ. اقبال مراد دوغان</p>
<p>- هناك برنامج خاص يقوم به الحزب لتشجيعها ودعمها، وذلك من خلال دفعها وتمكينها إلى لعب الدور السياسي والاجتماعي</p>	<p><b>أمين عام الحزب التقدمي الاشتراكي</b></p>	<p>المقدم شريف فياض</p>
<p>- لتوعية المرأة على معرفة حقوقها وواجباتها (خصوصاً عبر مشروع الهيئة «اعرفي حقوقك»)</p> <p>- قيام بعض المشاريع في المناطق البعيدة عن المدن</p>	<p><b>رئيسة اللجنة القانونية في الهيئة الوطنية</b></p>	<p>ميرنا نجار عازار</p>



<p>لتقوية المرأة وانفتاحها على المجتمع السياسي خاصة، إذ لاحظنا في هذه المناطق نسبة كبيرة من النساء تعتبر أن عمل المجالس البلدية هو حصراً بالرجال وليس بالنساء</p> <p>- العمل على الذهنيات ، وهذا يتطلب وقتاً طويلاً</p> <p>تستطيع المرأة من بعده أن تصل إلى المجالس البلدية أو حتى النيابة ولكن ديمقراطياً.</p>	<p><b>لشؤون المرأة اللبنانية</b></p>	
<p>- تزويد النساء المرشحات والغير مرشحات بالقوانين التي تحدد مهام هذه المؤسسات، وما دورها في هذه المجالس</p> <p>- ضرورة تدريبها على بعض المهارات مثل طريقة التفاوض مع الناس على قضية معينة</p> <p>- توعية الرجال والنساء لمعرفة معايير الاختيار مع الإشارة إلى أن المعيار الأساسي ليس أن يكون ابن عائلة فلان أو ابن فلان...</p> <p>- تشجيع المرأة على تخطي الطائفية والعائلية والتوصل إلى الاستقلالية في الرأي لأخذ القرار (قرارها الشخصي)، وضمن هذا الإطار قامت الجمعية بعمليات توعية من خلال الكثير من الندوات والمحاضرات</p>	<p><b>رئيسة اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة</b></p>	<p>الدكتورة أمان شعراني</p>
<p>راجع الجواب رقم ٢</p>	<p><b>أمين عام الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات</b></p>	<p>أ. زياد ماجد</p>
<p>راجع الجواب رقم ٢</p>	<p><b>مسؤول مكتب شؤون البلديات في حزب الله</b></p>	<p>أ. فوزي أبو زيد</p>

## جدول رقم (١٧)

### سؤال رقم ٤ واجابات الأشخاص الذين تمت مقابلتهم

اسم المنتدب للمقابلة	الصفة	سؤال رقم ٤
أ. ابراهيم العبدالله أ. نعمة جمعة	رئيس وأمين السر في الجمعية اللبنانية لحقوق الانسان	برأيكم، كيف يمكن أن يؤثر حضور المرأة وانتخابها في عمل المجالس المحلية؟
أ. ريمون شديد	نقيب المحامين - بيروت	- إن وجود المرأة في كل مجلس يؤدي إلى خلق مناخات أقل حدة وراقية تساعد على تأمين جو للنقاش يتميز بالكثير من المرونة والانتاجية - يمكن للمرأة في المجالس البلدية، بصورة خاصة، أن تؤدي أدواراً في مجالات التربية والثقافة وخلق المكتبات والحركات الاجتماعية والنظافة العامة والتصميم التجميلي وإظهار البلدة أجمل.
منى فارس	الحزب القومي السوري الاجتماعي	- المجالس البلدية دون امرأة كبيت دون أم، فتأثيرها هو تأثير وجود المرأة في البيت - مشاركتها في المجالس المحلية هو أهم من مشاركتها في المجلس النيابي لأنه الحلقة الأولى للانماء الوطني
لينا عسيران بيضون	مؤسسة حقوق الانسان والحق الانساني	- إن الخبرة تتكون لدى الفرد بشكل هرمي، وهي تأتي نتيجة العلم والممارسة. واثبات القدرات يتطلب وقتاً. وحسب خبرتي، المرأة تمارس أدواراً مختلفة ومتعددة وتنجح فيها إذا عرفت أولوياتها دون أن يؤثر هذا في حياتها الشخصية - المرأة في السلطة المحلية، حتماً سترى النواحي الجمالية والعملية والاجتماعية.

<p>- المرأة جدية أكثر من الرجل ، صبورة وغير متطلبة - تستطيع أن تقدم للمجتمع أكثر من الرجل، بارعة أكثر من الرجل على الصعيدين الإداري والاجتماعي</p>	<p>رئيسة مصلحة الشؤون النسائية في حزب الكتائب اللبنانية</p>	<p>أيفا أبي عازار</p>
<p>- وجود المرأة يؤثر لأنها أثبتت اهتمامها بأدق الأمور وتفاصيلها، شعورها دائماً أن مجتمعها جزء من عائلتها. - هي معتادة كربة منزل أن تهتم بكافة التفاصيل لكي تنجح في تربية العائلة والمحافظة عليها. وعبر تجربتها هذه، أثبتت أنها الأكثر تزامناً في سياسة التقشف، هذه الممارسة تساعد على تجنب الهدر وتنفيذ أعمال أكثر في وقت أقل.</p>	<p>رئيسة جمعية الجامعيات اللبنانيات</p>	<p>أنجيل خوند</p>
<p>- أنا شخصياً من الذين يعتبرون دور المرأة والرجل متساويين إذا ما توفرت الجدارة والخبرة. - ما قد يمكن أن تضيفه المرأة بحسب طبيعتها النسائية في تركيبها النفسية هو باعتقادي نزعتها لتسهيل التوافق والاهتمام بالتفاصيل (تفاوض، وساطة...)</p>	<p>رئيس جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات - عدل</p>	<p>النائب غسان مخبير</p>
<p>- ذكرت سابقاً</p>	<p>حزب الكتلة الوطنية اللبنانية</p>	<p>أ. سونيا عطية</p>
<p>- لحضور المرأة تأثير كبير في عمل المجلس البلدية ذلك أن البلدية تهتم بالشؤون المحلية. - إن المرأة تشكل نصف المجتمع وهي ملزمة بكافة المواضيع التي تخص «البلدة» من مدارس، دور حضانة، نظافة... - إن المرأة ليست فاسدة بطبيعتها («كالرجل») فوضعها دقيق وفي تحدٍ دائم.</p>	<p>رئيسة لجنة المرأة والطفل النيابية</p>	<p>النائب نايلة معوض</p>
<p>- وجودها في المجلس البلدي يؤثر ايجاباً بسبب اشراك قوة اجتماعية - تحسس المرأة أكثر من الرجل لقضايا الصحة والبيئة والمدارس، إضافة الى المسائل العامة</p>	<p>رئيس المجلس الوطني في الحزب الشيوعي اللبناني</p>	<p>أ. مورييس نهرا</p>

<p>- حضور المرأة مهم فهي شفافة وحريصة أكثر من الرجل، وهي بعيدة عن الفساد والرشوة. إن المرأة التي تدير منزلها لديها القدرة على إدارة عمل سياسي.</p>	<p>رئيسة المجلس النسائي اللبناني</p>	<p>أ. اقبال مراد دوغان</p>
<p>- مشاركتها في المجلس البلدي عامل ايجابي وضروري، فهي نصف المجتمع وهي تستطيع أن تقوم بالعمل مثلها مثل الرجل وربما أفضل (هذا يستند إلى كفاءة المرأة)</p>	<p>أمين عام الحزب التقدمي الاشتراكي</p>	<p>المقدم شريف فياض</p>
<p>- وجود المرأة أساسي كوجود الرجل في المجالس البلدية، فلها صلاحياته وتستطيع أن تعبر عن رأيها وأن تغير في كافة الأمور المعنية</p>	<p>رئيسة اللجنة القانونية في الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>ميرنا نجار عازار</p>
<p>- من خلال خبرتنا واحتكاكنا مع بعض النساء المنتخبة في المجالس البلدية، رأينا بعض النساء يقمن بأدوار تقليدية كما دور الرجل التقليدي، فلم نتشجع لزيادة عدد مشاركة المرأة في العمل السياسي فالمسألة ليست مسألة عددية إذ أن المشاركة الحقيقية المبنية على المعرفة وأخذ القرار المستقل. نحن نريد فقط المرأة الكفوءة والتي لديها القدرة على التغيير في اطار المساواة والتطوير فنحن لا نريد تكريس الطريقة التقليدية بقدر مشاركة نوعية للنساء. وبالتالي، لا بد من دورات معرفية للنساء المشاركات يتمكّن من خلالها بمهارات للتغيير...</p>	<p>رئيسة اللجنة الأهلية لمقابلة قضايا المرأة</p>	<p>الدكتورة أمان شعراني</p>
<p>- حضورها مهم فالمرأة بطبيعتها لا تحبذ الخلافات وتسعى الى حلها بطريقة سلسة ولبقة. - هي تتمتع بحس المسؤولية وتتنقن ما يوكل اليها. لذلك حضورها مهم في المسائل التي تتعلق بأمور التفاوض وحل النزاعات بطريقة سلمية لاعنفية.</p>	<p>أمين عام الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات</p>	<p>أ. زياد ماجد</p>
<p>- التركيز على الكفاءة والمؤهلات العلمية</p>	<p>مسؤول مكتب شؤون البلديات في حزب الله</p>	<p>أ. فوزي أبو زيد</p>



## جدول رقم (١٨)

### سؤال رقم ٥ واجابات الأشخاص الذين تمت مقابلتهم

اسم المنتدب للمقابلة	الصفة	سؤال رقم ٥
أ. ابراهيم العبدالله أ. نعمة جمعة	رئيس وأمين السر في الجمعية اللبنانية لحقوق الانسان	ما رأيكم باقتراح تطبيق الكوتا في الانتخابات المحلية؟ ما هي الجوانب الايجابية والسلبية لهذا الاقتراح؟
أ. ريمون شديد	نقيب المحامين - بيروت	- بصرف النظر عن رأيي بنظام الكوتا، إلا أن نظام الحصص المحفوظة «وبالحد الأدنى» يشكل الخطوة الأولى التي ننطلق منها فهو بذلك يساهم بكسر حالة الجليد القائمة وليس هناك هن بديل آخر - النقطة الايجابية الثانية هي أنه سيخلق نوعاً من التحدي يدفع النساء للتشجع والترشح للانتخابات - أما الجانب السلبي لهذا النظام هو متعلق بالنظام الطائفي القائم الذي لن يوصل إلا المرأة المنسجمة معه
منى فارس	الحزب القومي السوري الاجتماعي	- أنا لا أومن بالكوتا لأنها «مظهر من مظاهر التمييز» - والمساواة تقتضي بأي مجال من المجالات أن لا نفرق باستثناء ما خلقه الله، وهو في الواقع عن حكمة يكمل الواحد الآخر وتستمر البشرية - إن نظام الكوتا هو ضد الديمقراطية حيث أن الحرية لا تقبل القيود. ولكن هذا لا يعني أنني ضد المساواة...
		- الارتقاء بالمجتمع لا يمكن أن يتم دون المرأة والرجل، الاثنان معاً. وبالرغم من مخالفة الكوتا لفلسفتنا الاجتماعية، إلا أننا نتبناها كمرحلة أولى خاصة أنه لا يمكن للمرأة الوصول في مجتمعنا بطريقة أخرى - إن الكوتا كخطوة أولى لا بأس بها من أجل وصول المرأة ولكن كمرحلة مؤقتة فقط. ونود الاشارة إلى أهمية التوعية من أجل ايصال المرأة الكفوءة

لينا عسيران  
بيضون

مؤسسة حقوق  
الانسان والحق  
الانساني

- طرح الكوتا كمرحلة مؤقتة جيد، مع اقتراح تعديل النسب المطروحة لأنها ضئيلة (حسب رأيها)  
- نرى أن المجالس البلدية تتأثر بالنواحي العائلية والطائفية. أما الكوتا كقانون ستكون مهمة في خلق الجو العام، فيكون بذلك عامل ايجابي خاصة بوجود موروث ثقافي سائد فهي ستكسر الطوق النفسي Taboo الموجود لدى المرأة تجاه العمل في الحقل العام.

- إن الكوتا وسيلة لتشجيع المرأة واعطائها الثقة بالنفس والفرصة لاثبات الذات، والتجارب كثيرة في هذا الشأن: أميركا فرضت الكوتا للنساء كما للأفراد السود، في ظل التمييز، كذلك الحزب الديمقراطي المسيحي في ألمانيا فرض الكوتا داخل الحزب. كذلك يمكن الاستفادة من التجربة المصرية، حيث قاموا بتدريب النساء الجديرات بالوصول والعمل في الشأن العام. مفيد جداً البحث عن تجارب للتقيد بها في اطار تحقيق مبدأ الكوتا مع المحافظة

- إن هذا الاقتراح مقبول أنياً.

- الناحية السلبية لطرح الكوتا هي في تطبيقها على حساب النوعية، أي وصول نساء غير جديرات فقط لمجرد تطبيق الكوتا.

- للكوتا سلبياتها وايجابياتها. من الايجابيات أن عبرها تصل المرأة حكماً إلى المجالس المحلية  
- من سلبياتها: أن هناك شيء من عدم الديمقراطية خاصة أن عدد المرشحات ليس كبيراً، فهناك امكانية لوصول نساء غير مؤهلات انما «مدعومات»  
- لا بأس بالكوتا كمرحلة أولى لتصل المرأة إلى مركز القرار و«تعويد» الناس على وجود نساء في المجالس وتخطي فكرة أن المرأة غير قادرة على خوض الانتخابات

رئيسة مصلحة  
الشؤون النسائية  
في حزب الكتائب  
اللبنانية

ايفا أبي عازار

<p>- قد ينتقد البعض الكوتا إذ أنها تتعارض مع الديمقراطية لكن لا بد منها كحل مرحلي بانتظار أن تتساوى الفرص بين المرأة والرجل.</p>	<p>رئيسة جمعية الجامعات اللبنانية</p>	<p>أنجيل خوند</p>
<p>- أنا شخصياً أؤيد مبدأ الكوتا في مرحلة تشجيع المرأة على المشاركة. إن هذا المبدأ يطرح مجموعة تساؤلات يجدر التوقف على البعض منها خاصة عند عملية تسويق الفكرة (فكرة الكوتا) وتحديد اطارها التطبيقي تفصيلاً في ما يتجاوز المبدأ، مثل: وضع تدبير خاص في حال غياب المنافسة على المقعد المحجوز للنساء لئلا تغيب فكرة المنافسة حتى على المركز النسائي لأن الكوتا لا يفترض بها أن تلغي مبدأ الجدارة والمنافسة.</p> <p>- إنني أؤيد كذلك اعتماد الانتخاب النسبي في البلديات مما يشجع ويسهل تطبيق مبدأ أو نظام الكوتا</p> <p>- إن النسبة المقترحة في نص الاقتراح هي مقبولة كخطوة أولى، خاصة أنها تنص على «كوتا في الحد الأدنى».</p>	<p>رئيس جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات - عدل</p>	<p>النائب غسان مخير</p>
<p>- على الصعيد الشخصي، أنا ضد الكوتا، إذ إنها ضد الديمقراطية. فهي تكرر الفرض بالقوة.</p> <p>- ونظام الكوتا، برأبي، يرس ضعف المرأة التي هي منه براء. هو يخالف الديمقراطية والمنافسة الحرة</p> <p>- لا أرى أن المشروع المطروح هو عملي بل يمكن أن يساعد على تحفيز النساء لتخصيص مركز للمرأة.</p> <p>- إن النسبة المطروحة في المشروع هي نسبة مقبولة مع ذكر «على الأقل» أي نسبة الحد الأدنى، فبذلك سيحدث تغييراً ومنافسة للترشح حتى ولو كان العدد المطروح = ١.</p> <p>- طرح الكوتا في المجالس البلدية أقل معارضة من طرحها في المجلس النيابي. يبقى أن طرح موضوع الكوتا أحدث نهضة نسائية للترشح للبلديات: ما هو ايجابي</p> <p>- من سلبيات هذا النظام: فرض مرأة غير مؤهلة مما يؤدي الى انعكاس سلبي لصورة المرأة.</p>	<p>حزب الكتلة الوطنية اللبنانية</p>	<p>أ. سونيا عطية</p>

<p>- تطبيق الكوتا قد يكون فرصة العمر التي قد تتيح لنا معرفة حسناتها وسيئاتها في المجالس البلدية ذلك لأنه من البديهي وجود نساء في البلديات لعدم وجود نسبة طائفية في البلدية</p> <p>- الكوتا في البلديات خطوة لتجعل المرأة تشارك في المؤسسات السياسية، وعدم تسهيل تطبيق الكوتا هو عدم تحرك المرأة بشكل أساسي وفاعل. علماً أن الحكومة لم توافق عدم على مشروعه الكوتا المطروح ومازالت محاولة اقناع النواب في سير وقدم</p>	<p>رئيسة لجنة المرأة والطفل النيابية</p>	<p>النائب نايلة معوض</p>
<p>- مشروع الكوتا له ايجابيات مرحلية لخلق حالة وعي راسخة لدى الناس تقبل بمشاركة المرأة وامكانياتها في لعب دور مباشر في المجالس البلدية. لذلك فهي مفيدة، والجديد دائماً يتطلب الاقدام والتشجيع والمساعدة على تخفي مفاهيم موروثة</p> <p>- أما الجانب السلبي للكوتا فهو أنها عبر تحديدها لعدد معين تحد مشاركة النساء بعدد أكبر</p> <p>- لا بد أن نشير أن الكوتا ليست بقاعدة غريبة عن الأعراف والتقاليد المتبعة في بنية السلطة في لبنان فهي تمثل الطوائف بحسب حجمها</p>	<p>رئيس المجلس الوطني في الحزب الشيوعي اللبناني</p>	<p>أ. مورييس نهرا</p>
<p>- الكوتا في البلديات مقبولة شرط أن يرافقها حملات توعية وهيئة من يستلمها والا لا إفادة منها. الغاية ليس فقط ايصال نساء بقدر ايصال نساء قادرات على التغيير، فاعلات ومهيات والا تكون الكوتا ضد المرأة الكفوءة وضد وصولها</p> <p>- أنا أحبذ طرح الكوتا - الحد الأدنى، بحسب الاقتراح</p>	<p>رئيسة المجلس النسائي اللبناني</p>	<p>أ. اقبال مراد دوغان</p>
<p>- موضوع الكوتا لم يناقش بعمق في الحزب ولكن أقول، رأيي الشخصي، أنه مشروع غير ملائم وهو نوع ن حفظ حق شكلي للمرأة. أنما الحق الطبيعي تأخذه المرأة في الانتخابات. هناك تجارب انتخابية في لبنان ولو حتى قليلة واستطاعت المرأة أن</p>	<p>أمين عام الحزب التقدمي الاشتراكي</p>	<p>المقدم شريف فياض</p>



<p>تصل الى المجالس النيابية أو البلدية، فهذا يجب أن يشجع المرأة على خوض هذه التجربة أكثر من الكوتا نفسها</p> <p>- إذا اعتمدنا الكوتا، فنحن كأننا نضع المرأة تحت السيطرة ونعترف بأنها حلقة ضعيفة وهي بحاجة الى رجل يهيئ لها الموقع المناسب</p>		
<p>- كهيئة وطنية، يهمنا وصول المرأة. وفي رأينا، إن الدستور اللبناني يحمي وجود المرأة ومشاركتها في العمل السياسي فنحن نظام ديمقراطي</p> <p>- نرحب بالكوتا على صعيد البلديات فقط على أن تكون الانتخابات البلدية على دورتين. وهكذا يعتاد الرأي العام والمرأة نفسها والمجتمع على ضرورة وجود المرأة في المجالس البلدية</p> <p>- نطالب بتطبيق الكوتا فقط في البلديات وبنسبة ٥٠ بالمئة ولكن لا في البرلمان لأن النظام المتبع ديمقراطي حيث يستطيع الجميع الترشح. نقترح أن تكون الكوتا فقط مرحلية لدفع المرأة وتشجيعها على دخول المعترك السياسي</p>	<p>رئيسة اللجنة القانونية في الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>ميرنا نجار عازار</p>
<p>- نرى أن الكوتا هي وسيلة غير ديمقراطية ونخشى في حال تطبيقها أن تكون النساء الناجحات ليس بحسب الكفاءة بل المحاصصة الطائفية و/ أو العائلية...</p> <p>- بالرغم من أن الكوتا هي وسيلة لازالة الخلل وقد اعتمدت في بعض البلدان ولكن عن طريق الأحزاب، وهذه الأحزاب لديها نظام وفكر سياسي ولديها توجه</p> <p>- الخوف في اعتماد الكوتا هو في اختيار المرشحات من خلال التحالفات التقليدية نفسها التي تطبق في الانتخابات اللبنانية، عامة؛</p>	<p>رئيسة اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة</p>	<p>الدكتورة أمان شعراني</p>
<p>- مبدأ الكوتا معتد في لبنان على صعيد طائفي.</p> <p>- مبدأ الكوتا في مشاركة المرأة هو ضروري كمرحلة مؤقتة لا أن يعتمد بشكل دائم، وهو حاجة لتكريس</p>	<p>أمين عام الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات</p>	<p>أ. زياد ماجد</p>

<p>حق ومبدأ الديمقراطية في لبنان لن تتأثر، فهي ليست موجودة فعلياً في هذه الأمور.</p> <p>- إن للاقتراح المطروح تقييم على صعيدين: الأول واقعي، والآخر خطوة أولى. به نبدأ من لا شيء.</p> <p>- نحن مع اقرار قانون يدعم مشاركة المرأة، بالرغم من أن هذه الفكرة ليست قريبة من ذهنية الناس.</p> <p>- نرى أن النسبة المطروحة متواضعة جداً</p>		
<p>- الكوتا تبتعد عن حقوق المرأة وتميز ضدها</p> <p>- يجب أن تتمثل المرأة دون نظام الكوتا ونحن مع وصولها إليال ١٠٠ في المئة (١٠٠٪)</p>	<p>مسؤول مكتب شؤون البلديات في حزب الله</p>	<p>أ. فوزي أبو زيد</p>

## جدول رقم (١٩)

### سؤال رقم ٦ واجابات الأشخاص الذين تمت مقابلتهم

اسم المنتدب للمقابلة	الصفة	سؤال رقم ٦
أ. ابراهيم العبدالله أ. نعمة جمعة	رئيس وأمين السر في الجمعية اللبنانية لحقوق الانسان	هل لديكم اقتراحات محددة أخرى لتعزيز دور المرأة ومشاركتها في الانتخابات المحلية؟
أ. ريمون شديد	نقيب المحامين - بيروت	- ليس لدينا اقتراح آخر لأن الموضوع يتعلق بتوعية اجتماعية، أي أن البدائل هي في مجموعة الأفكار الاجتماعية الثقافية السائدة التي يجب العمل على تغييرها
منى فارس	الحزب القومي السوري الاجتماعي	- ليس هناك اقتراح آخر
لينا عسيران بيضون	مؤسسة حقوق الانسان والحق الانساني	- اقتراح تعديل النسب المطروحة لأنها ضئيلة (حسب رأيها) - مفيد جداً البحث عن تجارب للتقيد بها في اطار تحقيق مبدأ الكوتا مع المحافظة - إن هذا الاقتراح مقبول أنياً ولا اقتراح آخر.
ايفاً أبي عازار	رئيسة مصلحة الشؤون النسائية في حزب الكتائب اللبنانية	- أسهل حل هو الكوتا مبدئياً
أنجيل خوند	رئيسة جمعية الجامعات اللبنانية	- ليس هناك اقتراحات أخرى
النائب غسان مخير	رئيس جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات - عدل	- ذكرت سابقاً

<p>- تعديل شروط الترشح بالنسبة لمركز الإقامة- مرأة أو رجل- إذ أن البلدية خدماتها محلية وفعاليتها محدودة، فلا داعي للتقيد بمركز النفوس.</p>	<p><b>حزب الكتلة الوطنية اللبنانية</b></p>	<p>أ. سونيا عطية</p>
<p>- الكوتا هو الحل المثالي حالياً وقد تبينتها وأحاول تمريرها ولكن ما يعيق هو أمر النسبية حيث أنها موجودة في لبنان على صعيد طائفي</p>	<p><b>رئيسة لجنة المرأة والطفل النيابية</b></p>	<p>النائب نايلة معوض</p>
<p>- الانخراط في الحياة السياسية والوطنية والثقافية والاجتماعية تساعد على تنشيط دور المرأة وابرار قدراتها ليس فقط في مجالها المهني بل في الثقافة العامة وفي النضال نحو الأفضل</p> <p>- الحاجة الى الانتساب الى النقابات ولعب دوراً مباشراً في المؤسسة التي تعمل بها وفي النقابة المنتمية اليها، خاصة أنه غالباً ما يحصل التمييز في الأجر بين المرأة والرجل.</p>	<p><b>رئيس المجلس الوطني في الحزب الشيوعي اللبناني</b></p>	<p>أ. موريس نهرا</p>
<p>- لا اقتراحات غير الكوتا مرحلياً</p>	<p><b>رئيسة المجلس النسائي اللبناني</b></p>	<p>أ. اقبال مراد دوغان</p>
<p>- هناك اقتراح غير الكوتا وهو المشاركة القطاعية في السياسة وفي الادارة المحلية. كمال جنبلاط كان قد اقترح وجود مجلس اقتصادي اجتماعي تكون المشاركة فيه قطاعية. وهكذا، تدخل المرأة كقطاع نسائي بشل طبيعي كما يدخل المصرفي أو العامل أو الفلاح...من دون أن يكون حضورها الزامي</p> <p>- التمثيل القطاعي يحفظ حق المرأة بشكل طبيعي وليس اصطناعياً، ونحن نفضله على الكوتا. منحنا نهرب من الكوتا المذهبية في السياسة لنعود ثانية إلى كوتا نسائية ونعود الى قضية كوتا الجندر بين المرأة والرجل في أنظمتنا المحلية</p> <p>- هذا الكلام لا يمنع أن يكون نصف المجلس البلدي أو أكثر من السيدات</p>	<p><b>أمين عام الحزب التقدمي الاشتراكي</b></p>	<p>المقدم شريف فياض</p>
<p>- يوجد لدينا اقتراح قانون بتعديل المادة ٢٤، كان نص الهيئة أن يكون هناك ٥٠ بالمئة للمرأة (في المجالس المحلية وكصورة مرحلية) والهيئة لديها</p>	<p><b>رئيسة اللجنة القانونية في الهيئة الوطنية</b></p>	<p>ميرنا نجار عازار</p>



<p>صفة استشارية في المجلس البرلماني ولدينا مشروع لنقدمه (نسبة ٥٠ بالمئة كمرحلة مؤقتة)، فالوتا ذو حدين فهذا النظام يوصل المرأة لكن من جهة أخرى، تصل بالقوة وليس بالشكل الطبيعي الديمقراطي.</p>	<p>لشؤون المرأة اللبنانية</p>	
<p>- يجب أن نقوم بدراسة عن فعالية المرأة في المجلس البلدي ولنكتشف ماذا أنجزت ١٣٧ امرأة من أعمال غير تقليدية في المجلس البلدي، فنحن لا يهمنا وجودها عددياً بقدر نوعية عملها. - واقترحنا الآخر هو تدريب المرأة على أخذ القرار، على الاستقلال بالرأي وهذا ما يولد المعرفة والمهارة</p>	<p>رئيسة اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة</p>	<p>الدكتورة أمان شعراني</p>
<p>- نرى أن النسبة المطروحة متواضعة جداً، أقترح رفع النسبة الى ٣٠ بالمئة</p>	<p>أمين عام الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات</p>	<p>أ. زياد ماجد</p>
<p>- تشجيع النساء على خوض الانتخابات البلدية بعيداً عن النسبية أو الكوتا، ونحن نطمح للمساواة التامة.</p>	<p>مسؤول مكتب شؤون البلديات في حزب الله</p>	<p>أ. فوزي أبو زيد</p>

## جدول رقم (٢٠)

### سؤال رقم ٧ واجابات الأشخاص الذين تمت مقابلتهم

اسم المنتدب للمقابلة	الصفة	سؤال رقم ٧
أ. ابراهيم العبدالله أ. نعمة جمعة	رئيس وأمين السر في الجمعية اللبنانية لحقوق الانسان	كيف يمكن التعاون من أجل إنجاح مشروع قانون الكوتا أو غيره من أجل تعزيز حضور المرأة؟ - على جميع الجمعيات والهيئات البلدية أن تخلق المناخات التي تساهم في خلق الحوافز للمشاركة وبالتالي عليها أن تضع خطة مشتركة وعليها أن تنسق فيما بينها - عليها التعاون ليس فقط من أجل اقرار النص القانوني انما بتنظيم ندوات وحلقات نقاش حول هذا المشروع (قبل صدور النص القانوني) وحول القانون (بعد صدوره) وكذلك حول أهمية دورها كعنصر مشارك في المجالس البلدية
أ. ريمون شديد	نقيب المحامين - بيروت	- ذكرت سابقاً
منى فارس	الحزب القومي السوري الاجتماعي	- يجب أن يتم التعاون عبر تشكيل مجموعات ضغط لدى مراكز القرار التي تقرر المشروع
لينا عسييران بيضون	مؤسسة حقوق الانسان والحق الانساني	- إن انجاح مشروع الكوتا أو غيره لجهة مشاركة المرأة يتطلب أولاً التخطيط من قبل المؤسسات الحكومية لادراج مشاركة المرأة في برامجها. إذن، هناك دور للمؤسسات الحكومية، وهو جدي. المطلوب خلق «لوبي» يواجه وليس فقط يتحدث ويطلب - هناك دور للاعلام المرئي والمسموع تحديداً: اعداد ندوات وحوارات صحفية وحلقات دراسية من أجل تحضير الرأي العام حول دور المرأة وأهمية مشاركتها ووصولها عبر الكوتا - المهم إقامة ورش عمل حول الانتخابات ودعوة بلدان مشاركة للاستفادة من تجاربها في هذا

<p>الاطار. يمكن الاستفادة من تجربة الأردن حيث تأسس «المجلس الأعلى لمساندة المرأة في الانتخابات عام ٢٠٠٢» بمساندة السلطة وحيث تكون السلطة منفتحة، يجب الاستفادة من ذلك</p>		
<p>- يجب أن يتم التعاون على صعيد أحزاب وليس فقط على صعيد الهيئات النسائية لأن التعاون يجب أن يكون على مستوى وطني ليس فقط على مستوى نسائي</p>	<p>رئيسة مصلحة الشؤون النسائية في حزب الكتائب اللبنانية</p>	<p>ايفا أبي عازار</p>
<p>- دعوة الجمعيات النسائية أن تضع في برامجها كيفية تكثيف التوعية العامة والقيام بدورات تدريبية من أجل تعزيز انتخاب المرأة في المجالس المحلية كما أنه يجب اعداد المرأة التي تريد الترشح للانتخابات</p>	<p>رئيسة جمعية الجامعات اللبنانية</p>	<p>أنجيل خوند</p>
<p>- أعتقد أن اقتراح القانون يجب أن يرفق بأسباب موجبة مصاغة بشكل يسهل دعم المشروع، والجواب على التساؤلات التي قد يطرحها. - يمكن تطوير نوع من Argumentaire أي مجموعة من الأسئلة التي تطرح غالباً معارضة المشروع وأجوبة على هذه الأسئلة، ويمكن أن يكون هذا المستند موضوع ورشة عمل مشتركة بين مشرعين، نواب، سياسيين وهيئات مدنية تدعم فكرة الكوتا لتثبيت الصياغة والأسباب بالكامل والانطلاق عبر هذا المستند بحملة وطنية تسعى للوصول الى جميع المناطق والقوى السياسية</p>	<p>رئيس جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات - عدل</p>	<p>النائب غسان مخير</p>
<p>- تشكيل لوبي مع النواب لقرار المشروع</p>	<p>حزب الكتلة الوطنية اللبنانية</p>	<p>أ. سونيا عطية</p>
<p>- يمكن التعاون من أجل انجاح مشروع الكوتا عبر تنظيم محاضرات ولقاءات، حملات اعلامية واعلانية، اشراك كل اللجان النسائية كما أن العريضة تشكل قوة ضغط على النواب</p>	<p>رئيسة لجنة المرأة والطفل النيابية</p>	<p>النائب نايلة معوض</p>
<p>- الدور الأول يجب أن تقوم به الجمعيات والشخصيات النسائية فباتفاقها على موقف موحد وبرنامج نشاط وصلات مع أعضاء المجلس النيابي والتأثير عليهم، مع</p>	<p>رئيس المجلس الوطني في الحزب الشيوعي اللبناني</p>	<p>أ. مورييس نهرا</p>

<p>الأحزاب والشخصيات السياسية، مع الهيئات النقابية والثقافية لتتحول هذه المسألة إلى قضية ديمقراطية وحقوقية وسياسية</p> <p>- نحن في الحزب الشيوعي، نرى أن ثمة ضرورة للاهتمام أكثر في التوجه الى جمهور النساء بهدف تجاوز ضعف الانتماء النسائي نسبياً الى حزبنا أو الى الأحزاب الأخرى. من خلال نظرتنا للمرأة كإنسان مساوٍ للرجل ولاعتبارنا أن التحرير الكامل والفعلي للمرأة مرتبط بتحرير كامل للمرأة والرجل في المجتمع بصورة عامة من أنظمة الاستغلال والتمييز والتضييق على الحريات والديمقراطية وحقوق الانسان</p>		
<p>- تعاون القوى النسائية مع مجلس النواب والفعاليات السياسية</p>	<p>رئيسة المجلس النسائي اللبناني</p>	<p>أ. اقبال مراد دوغان</p>
<p>- لا جواب</p>	<p>أمين عام الحزب التقدمي الاشتراكي</p>	<p>المقدم شريف فياض</p>
<p>- لا جواب</p>	<p>رئيسة اللجنة القانونية في الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية رئيسة اللجنة</p>	<p>ميرنا نجار عازار</p>
<p>- ذكرت سابقاً</p>	<p>الأهلية لمتابعة قضايا المرأة أمين عام الجمعية</p>	<p>الدكتورة أمان شعراني</p>
<p>- من المؤكد أنه يجب تنظيم حملات توعية على أن لا نتحصر بالنساء فقط، بل الرجال والشباب أيضاً (وخصوصاً الطلاب الجامعيين)، - التعاون مع النقابات - راجع جواب رقم ٢</p>	<p>اللبنانية من أجل الديمقراطية الانتخابات</p>	<p>أ. زياد ماجد</p>
<p>- نحن ضد الكوتا ولكن نتعاون مع لجنة حقوق المرأة اللبنانية ومركز حقوق المرأة للدراسات والأبحاث من أجل توعية الشباب وخاصةً الرجال كي يقفوا إلى جانب النساء.</p>	<p>مسؤول مكتب شؤون البلديات في حزب الله</p>	<p>أ. فوزي أبو زيد</p>



## جدول رقم (٢١)

### سؤال رقم ٨ وإجابات الأشخاص الذين تمت مقابلتهم

اسم المنتدب للمقابلة	الصفة	سؤال رقم ٨
أ. ابراهيم العبدالله أ. نعمة جمعة	رئيس وأمين السرفي الجمعية اللبنانية لحقوق الانسان	هل لديكم مصادر أو معلومات أو دراسات عن تطبيق الكوتا في بلدان أخرى، خاصة في البلدان العربية، وعن نتائج هذا التطبيق؟
أ. ريمون شديد	نقيب المحامين - بيروت	- ليس هناك من مصادر لدى الجمعية، انما يمكن الاستعانة بتجربة الأردن وربما أيضاً في المغرب.
منى فارس	الحزب القومي السوري الاجتماعي	- ليس لدي معلومات
لينا عسيران بيضون	مؤسسة حقوق الانسان والحق الانساني	- ليس لدي معلومات انما ما نشهده في المنطقة العربية بأن المرأة تلعب دوراً مهماً باستثناء السعودية عموماً
ايفا أبي عازار	رئيسة مصلحة الشؤون النسائية في حزب الكتائب اللبنانية	- ليس لدي معلومات
أنجيل خوند	رئيسة جمعية الجامعات اللبنانية	- ممكن الاطلاع على نتائج طرح الأردن
النائب غسان مخبير	رئيس جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات - عدل	- يمكن الاستفادة من خبرة المملكة المغربية وتجربتهم في آخر انتخابات لهم أي أيلول ٢٠٠٢
أ. سونيا عطية	حزب الكتلة الوطنية اللبنانية	- ورقة أعدتها سابقاً حول: «تأثير القانون الانتخابي على مشاركة المرأة في السلطة المحلية».
النائب نايلة معوض	رئيسة لجنة المرأة والطفل النيابية	- لا مصادر حول الكوتا

أ. مورييس نهرا	رئيس المجلس الوطني في الحزب الشيوعي اللبناني	- ثمة بلدان تتبنى الكوتا في التمثيل النيابي. ففي سوريا، هناك كوتا للعمال والفلاحين، هناك كوتا للترشيح بالنسبة للنساء وبنسبة ٢٥ بالمئة، وفي فرنسا هناك كوتا للترشيح، أما النجاح فمرتبط بالنظام النسبي أو الأكثرى
أ. اقبال مراد دوغان	رئيسة المجلس النسائي اللبناني	- الاطلاع على تجارب بلدان أخرى: فمصر، طبقت الكوتا في أيام جمال عبد الناصر لكنها لم تنجح لأنها لم تكن ديمقراطية، في الأردن طبقت على أساس التعيين، في المغرب التزمت الأحزاب مع الهيئات النسائية وهناك الآن بين ٣٥ و ٤٠ امرأة في المجالس، أما في الجزائر، هناك ٥ وزيرات عبر التعيين، و في الجزائر كان ناجحاً - بحسب قولها. لأن الوصول تمّ ضمن المواقع الحزبية.
المقدم شريف فياض	أمين عام الحزب التقدمي الاشتراكي	- لا يوجد لدينا أي مصادر أو معلومات
ميرنا نجار عازار	رئيسة اللجنة القانونية في الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	- لدينا معلومات عن الانتخابات الأردنية الأخيرة، وتحدثنا مع الملكة رانيا شخصياً وقالت أنها تجربة ناجحة وقد تقبلها المجتمع الأردني
الدكتورة أمان شعراني	رئيسة اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة	- ليس لدينا معلومات دقيقة عن هذا الموضوع ولكن طبقت الكوتا في كثير من البلدان وكانت نتائجها ناجحة ولكن عن طريق الأحزاب، فالكوتا مضمونة نتائجها الايجابية ولكن عن طريق الأحزاب
أ. زياد ماجد	أمين عام الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات	- مواقع على الانترنت: <a href="http://www.idea.int">www.idea.int</a> , <a href="http://www.ipw.org">www.ipw.org</a> , <a href="http://www.lcps.org">www.lcps.org</a> (lb?) - قانون الانتخابات - دراسة السرموك - دراسة تقوم باعدادها الجمعية، يقوم بها الأستاذ نزار صاغية حول اصلاح قانون الانتخاب في لبنان
أ. فوزي أبو زيد	مسؤول مكتب شؤون البلديات في حزب الله	- لا مصادر حول الكوتا

## خلاصة

إن الدول التي استطاعت أن ترفع من مستوى تمثيل المرأة هي الدول التي اعتمدت على تطبيق أحد أشكال أو آليات الكوتا، عبر الدستور أو القوانين الانتخابية أو عبر لوائح ترشيح الأحزاب السياسية. إن ترك المجتمع الأبوي والعقلية الذكورية المهيمنة والثقافة التقليدية تفعل فعلها في استبعاد المرأة وحرمانها من التمثيل ليس فقط سيئاً للديمقراطية بل كذلك للتنمية والتقدم والتطور. إن آلية تطبيق الكوتا هي صيغة مرحلية ضرورية في المجتمعات التي مازالت تستبعد المرأة من التمثيل السياسي والعمل العام.

إن اقتراح تطبيق الكوتا كحد أدنى مفتوح للتطور ويسمح للمرأة في الحد الأدنى بالتواجد والحضور في كل المجالس المحلية ولو بامرأة واحدة في المجالس الصغيرة أو ثلاثة نساء في المجالس الكبيرة، على الأقل. وفي حال تم الارتقاء في التمثيل

بأعداد أكثر، فإن القانون يسمح بذلك ويكون نتيجة ذلك ادخال الأعداد المتزايدة من النساء في الشأن العام.

لا بدّ من تطوير صيغة قانونية ملزمة للمجالس البلدية بحيث يتأمن تطبيق هذا القانون بعد إقراره، وإلا فإن النص يمكن تجاهله بمبررات كثيرة، إذا لم يتضمّن نصوصاً قانونية تفرض الالتزام به.

كذلك، لا بدّ من إعادة التأكيد على أن هذه الخطوة يجب ألا تكون منفصلة عن خطوات عديدة ولا بد من النضال لتحقيقها على صعيد القوانين والثقافة والذهنية والعلاقات الاقتصادية والعمل على التحرر الاقتصادي والتغيير في علاقات الملكية والبنية الاجتماعية. وهذه ليست إلا محطة من المحطات التي يجب ربطها على طول سكة التغيير الطويلة من أجل تغيير العلاقات السائدة المجحفة للمرأة ومن أجل ضمان حقوقها على كافة المستويات.

أخيراً، إن اقتراح القانون مازال بحاجة إلى سند اجتماعي سياسي لدعمه، وهنا نقترح العمل على إنشاء تجمع وطني من الهيئات النسائية والمدنية والأحزاب السياسية والشخصيات التي تنشط في الأمور المتعلقة بالديمقراطية والنواب من أجل القيام بحملة اعلامية وتثقيفية وتربوية متواصلة، وصولاً إلى تشكيل تحالف ضاغط من أجل إنجاح المشروع، عبر لقاء النواب والسياسيين، وطرح هذا المطلب والتظاهر. إذا لزم الأمر. لأنّ





المسألة في النهاية هي مسألة صراعية وتحتاج إلى برنامج نضالي  
لفرضها وإلا سيكون مصيرها مثل مصير باقي الاقتراحات التي تم  
تجاهلها.

عسى أن تكون هذه الدراسة هي اللبنة الأولى في هذا  
المدماك!...





# تمثيل النساء في السلطنة التنفذية







# معدل تمثيل المرأة في البرلمانات حسب توزيع المناطق في العالم







# التوزيع الجغرافي للفائزات لنسبة للمرشحات في الانتخابات البلدية ( ١٩٩٨ ) في المحافظات اللبنانية







# نسبة تمثيل النساء في البرلمانات العربية



أما بالنسبة للدول الباقية، مثل ليبيا والسعودية وقطر والكويت والبحرين والامارات، فليس فيها أي تمثيل نسائي في برلماناتها.




# نسب تمثيل النساء حسب النظام الانتخابي منذ سنة ١٩٤٥






# الدول التي تعتمد شكلاً من أشكال الكوتا






# أسباب رفض الكوتا في استطلاع الرأي





# استطلاع رأي بالنسبة لتسهيل وجود المرأة في المجلس النيابي والخطوات المطلوبة





***Consolidating Women's Participation  
in Local Government  
& Implementation of a Quota-System***

**Dr. Hasan Krayem**

This document has been produced with the financial assistance of  
FRIEDRICH-EBERT-STIFTUNG.

The views expressed herein are those of the authors  
& can therefore in no way be taken to reflect the official opinion of  
FRIEDRICH-EBERT-STIFTUNG.

Dec. 2003